



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة. بسكرة.

كلية الآداب واللغات

قسم الآداب واللغة العربية

" طه عبد الرحمن "

الاستلزام التخاطبي عند

- دراسة في المصطلح وآليات الإجراء -

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في الآداب واللغة العربية

تخصص: اللسانيات العامة

إشراف الدكتور

. يسمينة عبد السلام


إعداد الطالبة:

. أسماء جعلاب

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
• صلاح الدين ملاوي	أ.د.	بسكرة	رئيسا
• يسمينة عبد السلام	د.	بسكرة	مشرفا ومقررا
• ليلي كادة	د.	بسكرة	عضوا مناقشا
• نورة بن حمزة	د.	بسكرة	عضوا مناقشا
• محمد يزيد سالم	د.	باتنة	عضوا مناقشا
• خديجة كلاتمة	د.	أم البواقي	عضوا مناقشا

...../...../.....

السنة الجامعية: 1444/1445 هـ. 2023/2024م



شكر ونقدير

نحمد الله عز وجل
الذي وفقنا في إتمام هذا البحث
العلمي، فالحمد لله حمدا كثيرا أتقدم
بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذة الدكتورة
المشرفة "يمنية عبد السلام" على كل ما قدمته
لي من توجيهات ومعلومات قيمة أسهمت في إثراء
موضوع الدراسة من جوانبها المختلفة كما
أتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة
المناقشة الموقرة. كما أتقدم
بالشكر الجزيل لأساتذة
كلية الآداب واللغات
بجامعة محمد خيضر بسكرة
والشكر لكل من ساندنا لإتمام هذه الأطروحة

أسماء

مقدمة

اهتمت الاتجاهات الفلسفية المعاصرة بمختلف أطيافها الفكرية بمسألة اللغة وتيمة الخطاب على الخصوص، في أبعادها الفلسفية وحدودها المعرفية، كون اللغة في الحقيقة تشكّل "مكمن الوجود"، والإنسان على مدى سيرورته التاريخية وصيرورته الفكرية فإنه معرفته لا تنفك تنفصل عن مسألة اللغة وتحليل الخطاب كإشكال رئيسي يوجب طرحه مع أي قضية فلسفية تطرح، لما لها من علاقة مباشرة مع المتفلسف ذاته - "الإنسان" - وما يطرحه من أفكار ورؤى وتشغيلٍ للوعي.

كما اهتم التداول الفلسفي العربي الإسلامي باللغة والخطاب منذ القديم ومقتضى الاستلزمات الخطابية المشكّلة لأساليب المناظرة والحجاج مع الفرق الكلامية، انطلاقاً من ابن رشد برفع قلق العبارة من نصوص أرسطو المترجمة، وهذا مروراً بنظرية "النظم" مع عبد القاهر الجرجاني في أسرار البلاغة ودلائل الإعجاز، أما في المرحلة المعاصرة فقد ظهر العديد من المفكرين في الفكر العربي المعاصر. الذين اهتموا بفلسفة اللغة وسعوا إلى تجديد الخطاب العربي قصد تخليصه من التبعية الغربية، وإبداع منظومة خطابية جديدة بخصوصية عربية مستلزمة لشروط التداول العربي لغة وعقيدة ومعرفة، ويعد طه عبد الرحمن أبرز من مثل هذا الاتجاه.

حيث تمثلت اجتهادات "طه عبد الرحمن" في بناء مشروع فلسفي عربي كبير بنظرة تكاملية موصولة بالتراث العربي الإسلامي موسوم بـ "فقه الفلسفة"؛ قوامه التحرر من التقليد والتبعية الغربية التي عانت منها الفلسفة الإسلامية بداية من أخذها عن الفكر اليوناني ومفاهيمه، وهذا ما جعل طه عبد الرحمن يصفها بالمشاريع الفلسفية المنقطعة عن التراث الإسلامي والتمسكة بتراث الغير متبعة مسلك التقليد متشبهة بأصحابه، فقلة اطلعهم على التراث وعلومه ومعارفه شكل عندهم ضعف الإبداع في المفاهيم والأقوال التي لا تستقيم على أصول التبليغ العربي السليم والوقوع في قلق العبارة، لذلك اعتبر إعادة النظر في اشتغالهم ضرورة لازمة وإزالة الاعوجاج لإخراجهم من وحل التقليد،

حيث صار في انتقاداته وتعقيباته إلى مقابلة الهدم بالبناء، فجعل اعتراضه على دعوى الانقطاع عن التراث طريقاً ممهداً لإنشاء نظرية مستقلة في تقويم التراث، وانصبَّ اهتمام "طه عبد الرحمن" بـ"الاستلزام التخاطبي" من خلال دراسة إمكانات بناء المصطلح وآليات الإجراء فيه، وهو الموضوع الذي نعكف على تجلية مفاصله المعرفية، لكونه ينتزلاً في إطار مشروعٍ فكري تداولي علمي متكامل.

فهذا البحث عمل على رصد المنهجية الاصطلاحية التي تميّز المشروع العلمي لـطه عبد الرحمن، وإبراز الخصوصية التداولية للمفاهيم التي يوظفها المشروع، بالتركيز على مفاهيم ومصطلحات ظاهرة الاستلزام التخاطبي من خلال الوقوف على مرجعياتها الفكرية والمعرفية، وعلى اختيارها المنهجي التداولي؛ من حيث المعايير، والآليات، والإجراء، المعتمدين في وضع هذا المصطلح وفي استثماره، محاولاً تقديم إحاطة شاملة بالصناعة المصطلحية؛ من خلال الوقوف على آليات الترجمة والتأثيل في مصطلحات الاستلزام التخاطبي، وفصلها عن مصطلحات المجال الغربي، كما أبرز الخصوصية الدينية للمفاهيم لبيان مكونات التفكير وآفاق الإيمان، مقتصرًا على إبراز عناصر الخصوصية التداولية في الصناعة المصطلحية.

واختيارنا لهذا الموضوع يأتي استجابة لأسباب ودوافع منها ما هو موضوعي ومنها ما هو ذاتي؛ تتعلق الأسباب الموضوعية بموضوع البحث أساساً وموقع شخصية "طه عبد الرحمن" من الفكر العربي المعاصر، كونه قد أخذ على عاتقه مهمة تجديد مصطلحات الخطاب الفلسفي المعاصر، والدفع بها إلى التحرر، لأن موضوع "الاستلزام التخاطبي" عند طه عبد الرحمن دراسة في المصطلح وآليات الإجراء" هو من أبرز المواضيع التي تعلقت باللغة والفلسفة منذ عهدها الأولى إلى اللحظة الراهنة، وكما أنه من أهم المعايير التي تحدد طبيعة التفلسف وإمكان التجديد فيه، ومن الأسباب الموضوعية أيضاً نجد ذلك النقص الذي يعترى جانب دراسة، الاستلزام التخاطبي في

اجتهادات طه عبد الرحمن" إلا في ما ندر، بالمقارنة مع ما تناله القضايا الأخرى من تدارس وتباحث على غرار سؤال الأخلاق، وسؤال الحداثة، وسؤال التراث، وسؤال الدين.... وغيرها من الطروحات التي نجد لها كتباً تحليلية مستقلة ومفصلة، أما طرح الاستلزام التخاطبي في ذاته، فقد لا نجد له إلا مباحث داخل فصول أو فصول موجزة، وإشارات عرضية، على الرغم من المكانة الأساسية التي يكتسبها الاستلزام التخاطبي في فلسفة "طه عبد الرحمن"، وأما الأسباب الذاتية فهي تعود إلى اهتمامات الذات الباحثة بإشكالية المفهوم الفلسفي، وميولاتها في طرح مثل هكذا مواضيع متعلقة بالفكر العربي المعاصر أساساً، وفكر طه عبد الرحمن" منه بخاصة لما تتميز به كتاباته من بعد أصولي إبداعي واهتمامه الكبير بفلسفة الدين.

ومن خلال هذين السببين الذاتي والموضوعي تتجلى أهمية الموضوع المطروح للدراسة - الاستلزام التخاطبي عند طه عبد الرحمن دراسة في المصطلح وآليات الاجراء - وهو كونه يتعرض لأهم مسألة انبنى عليها الفكر الفلسفي العربي المعاصر ومشروع "طه عبد الرحمن" منه بخاصة، وكيف أن الاهتمام بالأبعاد التخاطبية للغة يكون هوية اصطلاحية لا تتفصل عن ماهية الفكر العربي الإسلامي التاريخية والسياسية والاجتماعية والثقافية، من أجل بلوغ حداثة عربية إسلامية ذات بعد خصوصي. وقد كانت مسألة اللغة في عمومها والاستلزام الخطابى منه بخاصة مثار جدل بين نخب هذا الفكر ومفكره، وكما أدركوا أن أي حركة نحو الرقي بالخطاب الفلسفي لا تكون إلا بعملية تصحيحية بنائية للمفاهيم واساليب التخاطب الاستلزامي.

أما عن الهدف المنشود من هذه الدراسة فيتمثل في الكشف عن مشروع "طه عبد الرحمن" ومآلاته من خلال سعيه إلى إبداع فلسفة حية، تميّزه عن المشاريع الأخرى المقابلة له، وهو ما نسعى إليه أساساً من هذا البحث، الذي يقوم على إشكالية رئيسية وجوهريّة وهي:

ما البديل الذي قدمته لنا فلسفة "طه عبد الرحمن" في إطار طرحه لآلية

الاستلزام التخاطبي ضمن سياق التداول تنظيرا وتطبيقا؟.

يمكن أن تتفرّع هذه الإشكالية إلى مكوناتها الأساسية وهي المشكلات الفرعية المتضمنة فيها؛ والتي سيتم معالجتها في فصول هذا البحث وهذه المشكلات بدورها تتحل إلى تساؤلات فرعية سنحاول تناولها ضمن مباحث فرعية، وقد اعتمدنا على مبدأ التدرج والانتقال من العام إلى الخاص ومن النظري إلى التطبيقي، وتتمثل هذه التساؤلات فيما يلي:

• ما ماهية الاستلزام التخاطبي وما حدوده في التداولي الغربي؟

• أين تكمن خلفيات التأسيس التاريخي والمعرفي لمصطلح التداوليات من المنظور الغربي والعربي؟

• ما هي الأسس المنهجية التي قام عليها المشروع الطاهائي في الصناعة المصطلحية؟.

• كيف ساهم المشروع التداولي في صناعة المصطلح في تأسيس فلسفة عربية حية بجهازها المفاهيمي؟

• وما أهم الآليات التداولية التي قام عليها مشروعه التداولي؟

• ما الذي أضافه طه عبد الرحمن في مجال التخاطب؟.

وفي إطار بحث ودراسة هذه الإشكالية؛ وما ترتّب أو لزم عنها من مشكلات فرعية وتساؤلات منهجية فإننا سنحاول أن نعد إلى تتبّع جملة من المناهج التي تفضي بنا إلى بناء تحليل منطقي ومنهجي للإشكالية، فنجد على رأسها المنهج التاريخي وهو المنهج الأساس في أي دراسة بحثية، بحيث قمنا بمجموعة من المقاربات التاريخية للاستلزام التخاطبي، خاصّة في تتبّع مسارات تحولاته وتشكلاته في الحقل العربي والغربي، وكما عمدنا إلى توظيف المنهج التحليلي؛ الذي ظهر جليًا في تحليل الإشكالية

وتحليل المفاهيم والتصورات الواردة في نصوص "طه عبد الرحمن" على غرار "المفهوم" "التأثيل" "فقه الفلسفة" "الخطاب" "الاستلزام"...، مع إبراز العلاقة بينها، وفي تحليل موقفه من التبعية اللغوية التي يشهدها واقعنا الراهن، وضرورة بناء فلسفة حية منفكة وقائمة على التداول والخصوصية، واستخدمنا أيضا المنهج المقارن خاصة في المقاربات المقارناتية بين جهود "طه عبد الرحمن" والغلماء الغربيين للغة، وقد نجد أن المنهج المقارن حاضر بشكل أو بآخر في ثنايا كل فصول الدراسة، لما تتميز به فلسفة طه عد الرحمن من نزعة نقدية لكل مستويات الخطاب الفلسفي في جانبه الغربي أو التداولي العربي الإسلامي، وما تزخر به كتبه من دراسات تحليلية تفكيكية لمختلف فلاسفة الفكر الغربي، وأعلام الفكر العربي والإسلامي الكلاسيكي (ابن رشد) والمعاصر (الجابري، العروي...)، وكما نجد للمنهج النقدي حضورا بارزا في الدراسة؛ خاصّة في تقييم بعض مواقف "طه عد الرحمن"، وهي تقريبا كلّها مناهج نجد لها حضورا جليًا في كتابات "طه عبد الرحمن" وفي سجلاته المعرفية وردوده على الآراء المنتقدة لفلسفته ومفاهيمه.

وفي إطار محاولة حل الإشكالية التي يبنى عليها الموضوع، تمّ اعتماد خطة منهجية تغطي جوانب الإشكالية الأساسية، وتنهض بالإجابة على كل إشكال من الإشكالات المطروحة، وقد اشتملت هذه الخطة على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة. فحاولنا في المقدمة التمهيد للموضوع والتعريف به وذكر مختلف الأسباب والدوافع التي جعلتنا نطرح هذا الموضوع، وطرحنا فيها الإشكالية الأساسية بتساؤلاتها الفرعية والكشف عن مختلف المناهج المستخدمة في الدراسة.

وأتساقًا مع ما تبتغيه هذه الدراسة، فقد انتظمت في فصل أول تمهيدي عنون ب: "ماهوية الاستلزام التخاطبي" تحديدات مفاهيمية" عني بالحديث عن تصورات ظاهرة الاستلزام التخاطبي من النشأة إلى الحدود والمبادئ في كلا المجالين الغربي والمجال العربي القديم.

وجاء الفصل الثاني المعنون ب: الاصطلاح التداولي عند طه عبد الرحمن " الاشتغال الترجمي والتأصيل التداولي " ليلسط الضوء على الأسس المنهجية التي قام عليها مشروع طه عبد الرحمن الفلسفي، و الحديث عن التأسيس التاريخي والفلسفي لمصطلح التداوليات من المنظور الغربي، والكشف عن أهم الآليات التي اعتمدها طه عبد الرحمن في ترجمة مصطلح التداوليات.

وقد جعل الفصل الثالث المعنون ب: الممارسة التداولية لظاهرة الاستلزام التخاطبي عند طه عبد الرحمن المفهوم وأبجديات التخاطب" للحديث عن جهود طه عبدالرحمن في تأسيس وتأصيل ظاهرة الاستلزام التخاطبي من حيث المصطلح والمبادئ.

أما عن أهم المصادر التي اتكأ عليها بحثنا نجد المصادر الأصلية التي تخدم موضوع البحث لما لها من صلة مباشرة بموضوع البحث، ومن أهم هذه المصادر نذكر "اللسان والميزان أو التكوثر العقلي" و"تجديد المنهج في تقويم التراث" و"في أصول الحوار وتجديد علم الكلام"، و"فقه فلسفة" الفلسفة والترجمة، " وأيضاً فقه الفلسفة القول الفلسفي " كتاب المفهوم والتأثيل".

وفي الختام نحمد الله تعالى على توفيقه في تجاوز هذه الصعوبات وإتمام البحث البحث وأتقدم بالشكر والتقدير لأستاذتي المشرفة الدكتورة الفاضلة: يسمينة عبدالسلام التي أطرت هذا العمل.

الفصل الأول

ماهوية الاستلزام التخاطبي

"تحديدات مفاهيمية"

أولاً: الاستلزام التخاطبي من المنظور الغربي

ثانياً: الاستلزام التخاطبي والأفعال الكلامية غير المباشرة

ثالثاً - المقترحات التي تلت نظرية غرايس في الاستلزام التخاطبي

رابعاً: اقتراحات وصف ظاهرة الاستلزام التخاطبي في علوم اللغة

التداولية هي ذلك العلم اللغوي الذي يهتم بدراسة اللغة في الاستعمال من كل جوانب المعنى التي أهملتها النظريات اللسانية السابقة، وفي دراستها للغة تعنى في المقام الأول بكيفية إنتاج الخطاب، حيث تعتبر اللغة كلاماً مجرداً صادر من متكلم محدد موجاً إلى مخاطب محدد وفي سياق محدد تحكمه ضوابط وقواعد، وبما أن المعاني لا تكون دائماً صريحة مباشرة ابتغت معرفة كيفية فك شفرة المعنى الضمني، وقد أفرد لهذه النظرية مبحث من علم التداولية الواسع، وهو من أهم المباحث التي أبعدت التداولية عن الالتباس بمجالات الدرس الدلالي، وهو مبحث الاستلزام التخاطبي الذي ترجع نشأة البحث فيه إلى مقال كتبه الفيلسوف اللغوي الإنجليزي بول غرايس Paul Grice تحت عنوان المنطق والحوار سنة 1987 وقبله بحوث سيرل وأوستين اللذان ركزا على الجانب المتعلق بأفعال الكلام المباشرة وغير المباشرة إذ لا بد من تقصي هذه النظرية المهمة التي تهتم بفهم المعنى المتضمن الكامن وراء تراكيب اللغة، حيث اعتبرت أن اللغة ظاهرة عجزت عن تحليلها النظريات اللغوية الأخرى وبهذا اختصت بدرستها التداولية. وقد طرحت عدة تساؤلات عند تأسيس هذه النظرية أهمها: ما هو الاستلزام التخاطبي؟ وما القواعد التي تضبط العملية التخاطبية؟ وهل يمكن الخروج عن هذه القواعد؟ وإلى ماذا يؤدي عدم طاعتنا لقواعد التخاطب المسطرة؟ وما المقترحات التي تلت نظرية غرايس في الاستلزام التخاطبي؟ وهل لهذه النظرية حضور في الفكر اللغوي العربي قديماً؟

أولاً- الاستلزام التخاطبي من المنظور الغربي

- النشأة العامة لظاهرة الاستلزام التخاطبي

اعتنى بول غرايس بدراسة فلسفة اللغة العادية وعدها سبيلاً لحل بعض المشكلات الفلسفية وذلك رداً على بعض المناطقة الوضعانيين الذين حاولوا الاستعانة باللغات الاصطناعية ذات الصيغة الصورية، والهدف من هذه الدراسة هو دراسة اللغة العادية والابتعاد عن العناية بالمصطلحات العلمية والفلسفية سواء كان في علم المنطق أو في الفلسفة، فمصطلح فلسفة اللغة هو محاولة وصف اللغة بأوصاف فلسفية من قبيل الإشارة والصدق والضرورة المنطقية والمعنى¹، إلا أن هذه الأوصاف لا تقتصر على عناصر محددة في لغة بعينها²، يعني أن تصف فلسفة المعنى في الاستعمال اليومي؛ كأن نقول لامرأة ما أنت امرأة فولاذية ففي حقيقة الأمر ليست فولاذية بل استعملت فلسفة اللغة في المعنى لوصف واقع وشجاعة وإرادة تلك المرأة، واستعمال فلسفة اللغة هو خرق لقاعدة الكيف لأنه كلام مخالف للواقع، وبالاختراق هذا لقاعدة الكيف التي تقول (لا تقول ما تعتقد أنه كاذب)³، استلزم من المقابل أن هناك معنى ضمناً وهو شجاعة وإرادة تلك المرأة، أما مفهوم اللغة العادية هو مفهوم بسيط كما أورده محمود فهمي زيدان وهو: "هي اللغة التي تكون ألفاظها عادية جارية على لسان المتكلمين العاديين في حياتهم اليومية كما يتكلمها أيضاً الفلاسفة والعلماء خارج أوقات بحوثهم"⁴، وهذا ما أدى بفلاسفة اللغة

¹ صلاح إسماعيل، التحليل اللغوي عند مدرسة أوكسفورد، دار التنوير، بيروت، ط1، 1993، ص05.

² المرجع نفسه، ص05.

³ بول غرايس، المنطق والمحادثه، تر: محمد الشيباني وسيف الدين دغفوس، إطلاقات على النظريات اللسانية والدلالية، ج2، قرطاج، 2012، ص611.

⁴ محمود فهمي زيدان، في فلسفة اللغة، دار النهضة العربية، بيروت، د.ط، 1405هـ/1985م، ص44.

المنطقيين أمثال الفيلسوف لودفيغ فيتجنشتين (1889) إلى الانتقال من الاهتمام بالجانب التركيبي والدلالي للغة إلى الاهتمام بالوظائف الفعلية للغة أثناء الاستعمال¹.

وبناء على هذا وضع غرايس جملة من الأفكار في المعنى والاتصال، حيث أكد على أهمية الفصل بين المعنى الطبيعي NaturalMeanig والمعنى غير الطبيعي .NnNaturalMeanig

1- المعنى الطبيعي والمعنى غير الطبيعي:

فالمعنى الطبيعي هو الذي يختص بالأمر التي تحدث في الطبيعة مثلا وجود الدخان دلالة على النار، ويسمى هذا النوع بالدلالة الطبيعية؛ أي منطقيا عندما أرى الدخان أعرف أنه توجد النار فعقلا استنتجنا أنه توجد نار، أو كما يسميه بعض المناطق بالدلالة العقلية، فالمعنى الطبيعي لا يحتاج إلى تأويل، وقد جاء بالمثال الآتي²:

1- هذه البقع تعني الحصبة.

2- هذه البقع لا تعني لي شيئا ولكنها تدل عند الطبيب عن الحصبة.

فوجود الحصبة هي دلالة على الإصابة بجذري الحصبة، فالمعنى الطبيعي لا يستعمل للتبليغ ولا يحتاج إلى تأويل على عكس المعنى غير الطبيعي الذي يختص بكلماتنا فالأول يختص بالظواهر الطبيعية والثاني تختص بدراسة الكلمات في الاستعمال، هناك مثال آخر: غرفتك كزريبة خنازير ليس معنى أن غرفتك زريبة خنازير فالمخاطب هنا يفهم معنى آخر أو هو أن غرفته متسخة وغير مرتبة.

¹ سليم حمدان، فلسفة اللغة عند الغربيين من كانط على الفلسفة التحليلية، مجلة المدونة، جامعة الوادي. الجزائر، مج 09، العدد 01، ماي 2022، ص 899.

² صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند غرايس، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الكويت، مج 25، العدد 230، 2005، ص 40.

إذن المعنى الطبيعي يكون ملزماً على عكس المعنى غير الطبيعي الذي يكون غير ملزم، فالأول ملزم حينما يلزم المتكلم بحقيقة واقعة معينة، فإذا أنت قلت: (هذه السحب السوداء تعني المطر) إذن قد ألزمت نفسك بحقيقة واقعة وهي أن السماء سوف تمطر، والثاني ليس ملزماً فإنه لا يلزمك بفهم شيء معين وواقعي فإذا قلت: (أن إيماءة محمد تعني أنه في ضيق)، فإن هذا القول لا يلزمك بأن محمداً في ضيق بالفعل، إذن المعنى الطبيعي يعتمد على العلاقات السببية وقوانين الطبيعة، والمعنى غير الطبيعي فيعتمد على القصد Intention أو الاصطلاح Convention.¹

وفي تعريف غرايس للدلالة غير الطبيعية اقترح تعريفاً مفاده: "إن القائل إن قصد شيئاً ما من خلال جملة معينة فذلك يعني أن هذا القائل كان ينوي وهو يتلفظ بهذه الجملة إيقاع التأثير في مخاطبه بفضل فهم هذا المخاطب لنيته."²

فيرتبط مفهوم الدلالة غير الطبيعية ارتباطاً وثيقاً بأحد معاني الفعل الإنجليزي To Mean وهو المعنى الذي يترجمه بالفرنسية إلى Vouloir Dire (قصد)، انطلاقاً من هذا يشدد غرايس في التواصل اللغوي على نوايا القائل وعلى فهم المخاطب لهذه النوايا.³

وبهذا حرص على بيان العلاقة بين المعنى الطبيعي والمعنى غير الطبيعي وذلك في مقال له تحت عنوان "معاودة النظر في المعنى 1982 Meaning Revisited"؛ ففي تصوره للمعنى غير الطبيعي السليل من المعنى الطبيعي ومشتق منه، وهناك علامات طبيعية تدل على الألم حينما تصدر من الشخص الذي يتألم بصورة لإرادية، فبطبيعة الحال يقود الملاحظ إلى الاعتقاد بأن الشخص الذي يئن يتألم، في حين هناك نفس الحالات تحدث بصورة إرادية لرغبة صاحبها في الخداع أو التظاهر بالألم وهنا يفهم

¹ صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند غرايس، ص 43-44.

² آن ريبول وجاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، تر: سيف الدين دغفوس، المنظمة العربية للترجمة، دار الطليعة، بيروت-لبنان، ص 53.

³ المرجع نفسه، ص 53.

الملاحظ أن الشخص الذي يصدر هذه الأصوات بصورة إرادية فهو مخادع لا يتألم في الحقيقة، ومن هنا اعتبر غرايس انتقال المعنى من المعنى الطبيعي إلى المعنى غير الطبيعي في هذه الحالة يحدث عندما يكون الأئين بصورة إرادية.¹

وقد لقي غرايس انتقاداً من طرف سيرل لأنه حسب رأيه بالغ في اهتمامه بالدلالة التواضعية، وهي عنده ثلاثة أصناف²: الدلالة التواضعية Signification والإشارة Indication والقصد Vouloir Dire، فهو لم يميز إلا بين مظهرين هما: الدلالة الطبيعية والدلالة التواضعية، وهذا لا يدخل في مقاصد غرايس.

فالاهتمام بالقصد عند غرايس يدخل في كل عملية تخاطبية حتى يحدث التعاون بين المتحاورين ويفهم كل منهما قصد الآخر وملاءمة الملفوظ للسياق فمدلول العبارة قد يتجاوز المعنى الحرفي لمجموع ألفاظها، فيتولد المعنى لدى المخاطب قبل أن ينتهي المتكلم من التلفظ بالعبارة، كما أنه قد ينتهي من التلفظ بالعبارة دون أن يكتمل معناه لدى المخاطب، وكل هذا يكشف عن المعنى الحرفي والمصرح به ليس سوى جزء من المعنى، أما الجزء المتبقي فيتوقف على كل من المتكلم والمخاطب.³

إذن في فكرة المقاصد عند غرايس المتكلم يعتمد إلى إبلاغ المخاطب أمراً ما يجعل هذا الأخير يتعرف على قصده، وقد اعتبر غرايس أن القصد مركب لذلك عمد إلى تفريعه إلى مقاصد متداخلة حددها ب:⁴

القصد1: قصد المتكلم إبلاغ المخاطب محتوى دلالياً معيناً.

القصد2: قصده أن يتعرف المتكلم على القصد (1).

¹ صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند غرايس، ص44.

² آن ريبول وجاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص54.

³ ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي أنموذجاً، أطروحة دكتوراه، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة الحاج لخضر، باتنة، ص105.

⁴ حسان الباهي، منهجية التفكير النقدي، نقلاً عن ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي أنموذجاً، ص127.

القصد³: قصده إبلاغ المخاطب أما القصد (1) يحقق المخاطب على القصد (2)، فيرى غرايس أن تحقق القصد المركب يتوقف على تعرف المخاطب عليه، وليس بإدراك القصد (1) فقط، وهذا يحيله إلى قصد آخر وهو القصد الرابع، حيث قصد المتكلم أن يتعرف المخاطب على القصد (2) ويترتب عن هذا التحديد (القصد) و(قصد القصد) و(قصد قصد القصد).

إن كل كلام يقتضي وجود قصد، وهذا ما أكده طه عبد الرحمن في قوله: "الأصل في الكلام القصد".¹

2- الاستلزام التخاطبي في القواميس التداولية الغربية:

ورد في المعجم المتخصص القاموس الموسوعي للتداولية مصطلح الاستلزام مقترنا بمصطلح التخاطب، حيث يقوم هذا المفهوم على التمييز بين القول المباشر والقول المستلزم خطابيا، فالمقول يوافق المحتوى الذي يبلغه المحتوى المنطقي للقول المتمثل في المظاهر الصدقية، أما المستلزم خطابيا هو ما يبلغ بعد طرح ما يقال، ويدخل هذا في قضية الأقوال الصادقة والأقوال غير الصادقة، ولتوضيح هذا نستدعي المثالين التاليين:²

1- صحيح أن زيد لسانيا.

2- من المدهش أن يكون زيد لسانيا.

نلاحظ أنه لكي تكون القضية (1) صادقة يجب أن تكون القضية الأساسية (زيد لسانيا) صادقة وهذا أمر ليس ضروريا في ق (2)، إذ من الممكن جدا أن تكون القضية (زيد لسانيا) كاذبة وتكون الجملة بأكملها صادقة إذا كان الإخبار بأن زيد لسانيا أمرا غريبا.

¹ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، ط1، 1998م، ص103.

² آن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، تر: عز الدين المجذوب، دار سيانتر، تونس، 2012م، ص266.

وقد ورد بمعنى الضمني *Implicite* والذي يشتمل على افتراضين¹: الأول ضمني يكون صحيحا بالضرورة وهذا يؤدي إلى صحة الافتراض الثاني؛ أي هناك ضمنا مزدوجا، حيث يوجد نوعان من الضمنيات: ضمنيات دلالية وتداولية؛ فالأولى تختص باللفظ وحده، والثانية لها علاقة بالسياق واستدعاء لقوانين الخطاب.

فمن الملفوظ التالي: (لم يعد بول يعيش في لندن بل في فرنسا) يمكننا استخراج ملفوظات عديدة وفي سياق معين من هذين الضمنين الدلالين منها: (يعيش بول حاليا في فرنسا) و(قبل ذلك كان بول يعيش في لندن)، والمعنى المستلزم من الملفوظ العادي هو: (لا يمكن لبول أن يلبي دعوتنا) أو (لم يستطع بول استلام دعوتك)².

أما مصطلحات الضمني والمقتضى والمضمر والاستلزام كلها مصطلحات تحمل المعنى نفسه وإن اختلفت التسميات؛ حيث نجد مصطلح الاستلزام تختص به الفلسفة المنطقية (*Implicature*)، والضمني نجده بتعبير (أوستين) حينما يتعلق الأمر بالمعنى الحرفي والمعنى غير الحرفي؛ غير المباشر، كما أشار إليه أيضا حينما ماثل بين الإخبارات والأعمال الإنجازية بواسطة "الاقتضاء"³، في حين يقسمه إلى "ما يفهم منه"؛ أي إن الاستلزام المسمى استلزام الاعتقاد واستلزام المصادقية هو شرط لنجاح الإخبار أن تثبت أنك تؤمن بما تقوله، وقسم "ما يؤدي إليه" إذا كانت علاقة الاستلزام والتناقض من وجهة نظر منطقية، وقسم "وما يقتضيه" يكون ضمن استلزام الوجود كأن تقول "إن أطفال زيد كلهم صلح" يقتضي أن لزيد أطفال⁴.

¹ *dictionnaire de linguistique. jean dubois / la rousse.1994. p241*

² دومينيك مانغونو، المصطلحات المفاهيم لتحليل الخطاب، تر: محمد يحياتن، دار العربية للعلوم ناشرون، الجزائر، ط1، 2008م، ص71.

³ فيليب بلانشيه، التداولية من أوستين إلى غوفمان، تر: صابر الحباشة، دار الحوار، سوريا، ط1، 2007م، ص145.

⁴ المرجع نفسه، ص146.

في حين يسميه سيرل مفهوما ويعتبره الشرط الأساسي لنجاح العمل اللغوي.¹

أما ديكرودucrot O: فيعتبره كما ورد في كتابيه (أن تقول وألا تقول 1972) و(القول والمقول 1984) عملا من الأعمال اللغوية وقوة متضمنة في القول وهو على صنفين: المقتضى والمضمر، فالمقتضى وإن كان ضمنيا إلا أنه يظهر في الملفوظ ذاته ففي المثال التالي:²

أ- أنا محتاج إلى أداة أفتح بها هذه العلبة.

ب- سكينى السويسري الظريف لا يفى بالغرض.

ف (ب) يقتضى أن له سكيناً سويسرياً ظريفاً، على عكس المضمر الذي فهمه (ب): هل يمكنك مساعدتي؟ فإجابته لا ذكر لها في الملفوظ، فقد استبدل (ب) على هذا المضمر عبر تأويل التلفظ على أساس بعض القواعد المحادثية.

3- ماهية الاستلزام التخاطبي:

إن التداولية تعتبر اللغة كلاماً مجرداً صادر من متكلم محدد موجهاً إلى مخاطب محدد بلفظ محدد في سياق لتواصل محدد لتحقيق غرض تواصلية محدد، أي هي نظرية تبحث في منه والمتكلم؟ إلى من يوجه كلامه؟ وكيف يتلفظ المتكلم بشيء ويريد شيئاً آخر؟ وكيف يفهم المتلقي قصد المتكلم؟، قد كانت جل إسهامات بول غرايس في مجال فلسفة اللغة تسعى إلى تحليل المعنى لدى المتكلم وخاصة في نظريته الاقتضاء التخاطبي أو نظرية الإضمار الحوارية³ التي يعالجها في مقاله المشهور المنطق والتخاطب عام 1975م، والتي هي في الأصل سلسلة من محاضرات وليام جيمس التي ألقاها في جامعة

¹ فيليب بلانشيه، التداولية من أوستين إلى غوفمان، ص146.

² المرجع نفسه، ص164.

³ عادل مصطفى، فهم الفهم مدخل إلى الهيرمينوطيقا نظرية التأويل من أفلاطون إلى جامدامر، دار رؤية للنشر والتوزيع، ط1، 2007م، ص87.

هارفارد عام 1967، حيث يحاول في نظريته هذه الإجابة عن عدة تساؤلات تطرحها الضرورة التداولية وهي: (كيف يتسنى لنا أن نعني أكثر مما نقول فعلا أي أكثر مما نعبر عنه حرفيا بالمعنى التقليدي للتعبير اللغوية المنطوقة)¹، ومقتضى هذه النظرية: (أن الناس أثناء الحوار قد يقولون ما يقصدون وقد يقصدون أكثر مما يقولون وقد يقصدون عكس ما يقولون)²، وذهب في هذا إلى توضيح الفرق بين ما يقال What Is Said وما يقصد³ What Is Meant؛ فما يقال هو المعنى الطبيعي للكلمات والعبارات، وأما ما يقصد فهو المعنى الذي يريد المتكلم إبلاغه بطريقة غير مباشرة تفهم باستنباط عقلي أو كما سماها عبد القاهر الجرجاني بالدلالة العقلية (معنى المعنى)، ولتوضيح الفكرة نستدعي المثال الآتي:

1- "تدل البثور المنتشرة على جلد زيد على أنه يعاني من مرض جذري الماء".

2- "أن يقول لزيد لعمر: إن غرفتك زربية خنازير".

ففي المثال الأول علاقة طبيعية بين الأعراض والنتائج، وهي أن البثور تدل على عرض من أعراض جذري الماء، أما المثال الثاني يحمل دلالة غير طبيعية تفهم من خلال السياق؛ فهو تلفظ بألفاظ عادية طبيعية لكنه قصد بها معنى ضمنيا مفاده أن غرفة عمرو متسخة وغير مرتبة، وهذا ما أسماه طه عبد الرحمن بدلالة مفهوم المخالفة وهو عند غرايس الاستلزام الحوارية⁴.

وفضلا عن حد غرايس للاستلزام التخاطبي فقد عرفه فرانسيسكو راموس بأنه: "عبارة عن طريقة للبحث عن المعنى المقصود المضمرة في إرسال الخطاب وهذه الطريقة

¹ هشام عبد الله خليفة، نظرية التلويح الحوارية، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 2013، ص28.

² محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، 2002، ص33.

³ المرجع نفسه، ص33.

⁴ ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي أنموذجا، ص107

تتم وفق خصائص السياق؛ المقام، الكلام، المعرفة المشتركة..¹، وتعرف أيضا باصطلاح صلاح إسماعيل بأنها "عمل المعنى أو لزوم شيء عن طريق قول شيء آخر"²، فهو عملية انتقال المعاني من مستوى المعنى المعبر عنه إلى مستوى المعنى المفهوم ضمنا³.

فعملية الاستلزام التخاطبية آلية للبحث المعمق في العملية التخاطبية للوصول إلى المعنى المقصود، لها التزاماتها وانزياحاتها، فمن التزاماتها أن يلتزم المتكلم بقواعد وقوانين التخاطب المعروفة الأربع قاعدة الكم والكيف والطريقة والمناسبة، أما من انزياحاتها ألا يلتزم المتكلم هذه القواعد ولا يطيعها، وذلك حين يوصل مقصوده إلى المخاطب بطريق غير مباشر، ولتوضيح الفكرة أكثر نستحضر مثال "لفنسن" وهو⁴:

أولاً:

(أ) هل بإمكانك أن تخبرني كم الساعة؟

(ب) حسنا لقد وصل بائع الحليب؟

إن كلما يستطيع علم الدلالة أن يخبرنا عن هذه المحاور القصيرة هو أن هناك تفسيراً واحداً على الأقل يمكن أن نبينه على النحو التالي:

ثانياً:

(أ) هل لديك القدرة أو الإمكانية أن تخبرني كم الساعة رجاءً؟

(ب) جاء بائع الحليب في وقت سابق للوقت الذي أتكلم فيه.

¹ فرانتيسكو يوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية "مبدأ التعاون ونظرية الملاءمة والتأويل"، تر: يحيى حمداي، دار نيبور، العراق، ط1، 2014، ص16

² صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند غرايس، ص79.

³ جيني توماس، المعنى في لغة الحوار، تر: نازك إبراهيم، دار الزهراء، الرياض، ط1، 2010، ص75

⁴ هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية، ص28.

غير أن المتحاورين في اللغة إنما تعنيه الجملتان الواردتان في المحاوراة المتقدمة في يشمل أكثر من ذلك.

ثالثا:

هل لديك القدرة أو الإمكانية لأن تخبرني كم الساعة في اللحظة الحالية كما تشير له الساعة عادة؟ وإذا كانت لديك القدرة على ذلك فأخبرني كم الساعة رجاء؟

(ب) كلا لا أعرف على وجه الدقة كم الساعة في اللحظة الحالية لكن أقدر أن أزودك بمعلومات تساعدك في الاستدلال على الوقت التقريبي وهي أن بائع الحليب قد وصل.

فمغزى هذه المحاوراة هو طلب معلومات ومحاولة توفير أكبر قدر منها جوابا للطلب، فهذا المغزى لم يعبر عنه في (2) أي (الماقيل) على الإطلاق، لهذا كانت النظرية الفعلية ضرورية لسد الثغرة بين الكلام الذي قيل حرفيا في (2) والتلويحات في (3) وهو مالا تقوى النظرية الدلالية القيام به.¹

وعليه تسعى هذه النظرية إلى محاولة تفسير وتأويل الجملة وفقا للسياق والظروف المحيطة التي نطقت فيها، وبالاستعانة بالتأويلات وبالسيكولوجيا الشعبية ومعايير المحادثة فهم المضمرة مما يقال، فإذا افترضت أنني سألت ضيفا: هل تشرب القهوة؟ فيجيبني الضيف: لا سوف تبقيني صاحيا، ولتأويلي لجوابه أفهم أنه رفض عرضي هذا²، فغرايس أكد على أن كل عملية تخاطبية تتطلب استحضار المقاصد حتى يفهم كل طرف مقصد الآخر، وأن يتلاءم الملفوظ مع السياق، فقد يتجاوز مدلول العبارة مجموع ألفاظ الجملة، وقد يتكون المعنى قبل انتهاء العبارة³.

¹ هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحواري، ص 28-29.

² عادل مصطفى، فهم الفهم مدخل إلى الهيرمينوطيقا نظرية التأويل من أفلاطون إلى جامدamer، ص 87.

³ آن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، ص 212.

إذن الاستلزام التخاطبي يعنى بدراسة الحوار وما يخفيه من معان مضمرة يريد المتكلم إيصالها إلى المخاطب بطريقة غير مباشرة حيث أن جمل اللغة في أغلبها تتضمن معنيين؛ معنى ظاهر غير مقصود ومعنى ضمني وهو المراد بالقصد، وهذا هو المعنى المستلزم حوارياً.

3-1 خصائص الاستلزام التخاطبي:

قد اختص الاستلزام التخاطبي عند غرايس بخصائص تميزه نذكر أهمها:¹

1- الاستلزام الحوارى يمكن إلغاؤه ويحدث عندما ينكر متكلم ما يستلزمه كلامه فلو قالت قارئة لكاتب ما: "لم أقرأ كل كتبك ثم أعقت كلامها الحق أنني لم أقرأ أي كتاب منها"، فهنا حدث الاستلزام في جملتها الأولى؛ لم أقرأ كل كتبك فاستلزم ذلك أنها قرأت بعضها وفي الثانية حدث إلغاء الاستلزام.

2- الاستلزام التخاطبي لا يقبل الانفصال ذلك أن الاستلزام التخاطبي متصل بالمعنى الدلالي فلا ينقطع باستبدال مفردات أو عبارات أخرى ترادفها ففي الحوار الآتي:

أ: لا أريدك أن تتسلي إلى غرفتي على هذا النحو.

ب: لا أتسل ولكن أمشي على أطراف أصابعي خشية حدوث الضوضاء؛ تغيرت الصياغة في القول (ب) لكن المعنى المستلزم لم يتغير وهو عدم الرضا عن حدوث الضوضاء.

3- الاستلزام متغير أي بتغير التعبير الواحد يعطي استلزمات مختلفة وذلك باختلاف السياقات؛ فلو أنت سألت طفل يحتفل بعيد ميلاده كم عمرك؟ فكان المستلزم هو طلب العلم، وإذا سألت السؤال نفسه لصبي عمره خمسة عشر سنة فقد يستلزم من سؤالك مؤاخذته على سلوك سيء لا ترضاه له.

¹ أحمد محمود نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص39.

4- الاستلزام الحوارى يمكن تقديره حينما يلجأ المتكلم فى خطابة إلى تجاوز المعنى اللفظى وإدخال الاستعارة فى التعابير اللغوية ليبين للمخاطب قوة الكلام الملقى إليه ويجعله يبحث عما وراء الكلام من معنى.

فما ذكره غرايس من خصائص متباينة لهذه النظرية لا يلغى دورها فى البحث عن كيفية الوصول إلى الغرض المقصود وهو المعنى المضمر، فكل خصيصة منها تعتبر مقياساً حاسماً فى تحديد المعنى المقصود وبدقة.

3-2 أنواع الاستلزام التخاطبي:

تقدم سابقاً أن الاستلزام التخاطبي هو ما يلزم عن قول شيء شيئاً آخر، وهو الطريقة الدقيقة للكشف عن المعنى المضمر والكامن وراء كلام ظاهر ليس معناه هو ذاته، وإنما المراد من الكلام مضمن فى ألفاظ ظاهرة، وهو نوعان:¹ استلزام وضعي (اصطلاحى) واستلزام غير وضعي (غير اصطلاحى).

3-2-1 الاستلزام الوضعي (اصطلاحى): يتحدد بحسب العامل الذى يولد الاستلزام سواء أكان عبارة لغوية أم مبادئ عامة مقترنة بالتواصل²؛ فالأول قائم على ما تعارف عليه أصحاب اللغة من استلزام بعض الألفاظ حالات لازمة لها لا تتأثر بتغير السياقات ولا بتغير التراكيب بحيث تتضمن المظاهر المعبر عنها بقول ما تتوقف على الكلمات التى تشكلها ما يجعلها قريبة من المنظور الدلالي، ومن ذلك فى اللغة الإنجليزية But ومقابلتها فى اللغة العربية تستلزم أن ما بعدها دائماً يكون مخالفاً لما يتوقعه السامع مثل: زيد غنى لكنه بخيل³، وهو ما يطلق عليه بالاستلزام التخاطبي المعمم ومن أمثلة هذا الأداة (إنما) التى تستلزم الحصر، وهى دلالة معمة لا يحتاج السياق لبيان دلالتها، أما الاستلزام

¹ أحمد محمود نحلة، آفاق جديدة فى البحث اللغوي المعاصر، ص33.

² ان ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، ص212

³ أحمد محمود نحلة، آفاق جديدة فى البحث اللغوي المعاصر، ص33.

التخاطبي غير الوضعي فيرتبط ارتباطاً غير مباشر بالمضمون الدلالي للأقوال¹، وهو متغير بتغير السياقات، ولكن يلتقيان في نقطة وهي أنهما ينقلان المعنى من حالته الحرفية إلى المعنى الضمني المقصود.

فمن هذه المحاور القصيرة الآتية نوضح أكثر:

أ- أين اختفت الحلوى؟

ب- تبدو فرح في غاية السرور..

فإن إجابة (ب) عن سؤال (أ) استلزم محادثياً مخصصاً (أن فرح) هي من أكلت الحلوى؛ إذن يعد مبدأ المناسبة شرطاً ضرورياً للحصول الاستدلال.²

وتقسم بحسب العامل الذي يحدثها وكيفية حصولها والاستدلال عليه فالاستلزمات التخاطبية الوضعية هي تحصيل المعنى الصدقي بالعبارة المنطقية وهي غير قابلة للإلغاء عكس الاستلزام المحادثي، ولكنها قابلة للفصل في حين تعرف الاستلزمات التخاطبية المحادثية بأنها النوع الوحيد الذي تولده قواعد المحادثة الأربع، إضافة إلى أنه قابل للإلغاء وغير قابل للفصل أي إن الاستدلال قائم على الدلالة أكثر من قيامه على الشكل اللغوي.³

فإذا قال متكلم في شأن جون (2) إنه إنجليزي وإنه شجاع ولم يقل حرفياً أن شجاعته مأتاها جنسيته، وإنما استلزم ذلك في القول (2) وجون إنجليزي إذن هو شجاع، (3) جميع

¹ فرانسيسكو راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 106.

² خالد محمد علي عون المشرقي، الاستلزمات التخاطبية للأساليب البلاغية دراسة وصفية تحليلية، 1443/9/4، ص 11.

³ آن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، ص 204.

الإنجليز شجعان؛ استلزام خطابي وضعي، فهذا ولد استلزام خطابي وضعي بسبب حضور (إذن).¹

3-2-2 الاستلزمات التخاطبية غير الوضعية: فهي التي تتولد من خلال مبادئ عامة تحكم المحادثة كمبدأ التعاون عند غرايس.

لنفترض أنه إذا سألك شخص (أ) عن شخص (ج): كيف يتقدم (ج) في عمله فيجب (ب) حسناً، أعتقد أنه يحب زملاءه ولم يدخل السجن بعد.

فإن هذا القول يستلزم تخاطبياً أن سلوك الشخص (ج) غير سوي، فهذا الاستلزام نشأ من خلال المعارف الخلفية للمتخاطبين ولم ينشأ عن البنية التركيبية للعبارة اللغوية.² وبدورها تنقسم الاستلزمات التخاطبية غير الوضعية إلى قسمين هما: الاستلزمات التخاطبية غير المحادثية، والاستلزمات التخاطبية المحادثية.

فالاستلزمات التخاطبية غير المحادثية: هي التي تنفرع من الاستلزمات التخاطبية غير الوضعية وهي الاستلزمات التي ترتبط بحكم غير محادثية ذات طبيعة جمالية أو أخلاقية، وتحسب انطلاقاً من المعنى الوضعي للكلمات والمعارف الخلفية لها، وقد قدم غرايس مثال الحكمة التي تدل عليه، وهو (لتكن متأدباً)، فهي حكمة غير محادثية وهي كما يرى (سدوك 1978) أنها أقرب إلى الاستلزمات التخاطبية المحادثية من الاستلزمات التخاطبية الوضعية، ومن هنا يقصي مظاهر التأدب من صنف الاستلزمات التخاطبية المحادثية³، حيث تستدعي حكم مبدأ التعاون، والذي ينص هذا الأخير على (أنه أن يكون كل مشارك في المحادثة متعاوناً في عملية التبادل القولية، أي يجب أن تكون مساهمته

¹ أن ريبول وجاك موشلار، ص 209.

² .p43/44, berkely.university of California ,h p graic, logic and convrrsation

³ أن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، ص 267.

موافقة لما هو مطلوب منه)، هذه الحكم حصراً غرايس في أربعة قواعد تسمى بقواعد المحادثة أو حكم المحادثة هي:¹

1. مبدأ الكم: قدم القدر المطلوب من المعلومات لا أكثر ولا أقل خير الكلام ما قل ودل، تتعلق هذه القاعدة بمقدار المعلومات وكمها لا بصديقها أو ملاءمتها.
2. مبدأ الكيف: كن صادقاً لا تقدم معلومات خاطئة أو معلومات لا تستطيع أن تبرهن على صحتها "الصدق منجاة"، "الأمانة أفضل الطرق".
3. مبدأ المناسبة: لتكن معلوماتك ومساهماتك ملائمة للحوار فلا تخرج عن الموضوع؛ لأن لكل مقام مقال.
4. مبدأ الطريقة: كن واضحاً ومنظماً وتجنب الغموض والرطانة وخاطب الناس على قدر عقولهم وتخصصاتهم.

4- مقاييس التمييز بين الاستلزمات التخاطبية المحادثية والوضعية:

لقد وضع غرايس في مقاله مقاييساً للتمييز بين أنواع الاستلزمات التخاطبية السالفة الذكر ليبين الفرق بين النوعين في تحليل المعنى التخاطبي وهي كالآتي:

الاستلزمات الوضعية	الاستلزمات المحادثية
- غير قابلة للاحتساب	- قابلة للاحتساب
- غير قابلة للإلغاء	- قابلة للإلغاء
- قابلة للانفصال	- غير قابلة للانفصال
- وضعية	- غير وضعية
- مستقلة عن إلقاء القول	- رهينة إلقاء القول
- محددة	- غير محددة

الجدول رقم 1: يوضح الفرق بين مقاييس الاستلزمات التخاطبية المحادثية والوضعية²

¹ بول غرايس، المنطق والمحادثة، ص 189.

² آن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، ص 269.

4-1 قابلية الاحتساب: يستند تحليل الاستلزمات الخطابية المحادثية إلى مبدأ التعاون وقوانين المحادثة خلافاً للاستلزمات الوضعية التي تستند إلى محتوى العبارة وهي غير قابلة للاحتساب.

4-2 قابلية الإلغاء: فهذا المقياس الذي تكون فيه الاستلزمات الخطابية المحادثية قابلة للإلغاء دون أن يحدث تناقضا للمعنى في حين إذا حدث الإلغاء في الاستلزمات الخطابية الوضعية تسبب تناقضا.

فلقولنا: (4) شتم زيد عمرا أو سدد له عمر لكمة.

(5) في البداية شتم زيد عمرا وبعد ذلك سدد عمر له.

(6) شتم زيد عمر وسدد له عمر لكمة، لكن ليس على هذا الترتيب ضرورة.

هنا يمكن إلغاء الاستلزام التخاطبي للقول (4) في (5) والتمثل في (6).¹

4-3 قابلية الانفصال: الاستلزام التخاطبي لا يكون قابلا للانفصال إذا كان قائما على معنى العبارة لا على شكلها، وإذا تعذر فصل الاستلزام التخاطبي عن القول بمجرد تعويض العبارة بأحد مرادفاتها فعندما يقول متكلم لمخاطب ما: أنت عبقرى، فإنه يستلزم خطابا أنك أنت غبي.²

4-4 عدم الوضعية: أي أن الاستلزمات الخطابية المحادثية لا تمثل جزءا من المعنى الوضعي للعبارة اللغوية خلافاً للاستلزمات الخطابية الوضعية.

4-5 الارتباط بإلقاء القول: ينسجم هذا المقياس مع مقياس عدم الوضعية فإذا كانت الاستلزمات المحادثية ليست جزءا من معنى القول فإنه لا يمكن أن تنقد حالا من التلفظ بعبارة ما في معنى ما.

¹ أن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، ص 270.

² خالد محمد علي عون، الاستلزمات التخاطبية للأساليب البلاغية دراسة وصفية تحليلية، ص 14.

4-6 عدم التحديد: هذا المقياس يتحدد بتنوع تحديد الاستلزمات الخطابية المحادثية فاستخدام الاستعارات التي تكون أكثر تحديدا في الاستلزمات وأقل في غيرها.¹

من الواضح أن غرايس وضع تمييزا لأنواع الاستلزام التخاطبي لتحديد الخاصية المحادثية لعملية الاستلزام لاعتباره مفهوم ذو حدود نسبية وغير واضحة، وذلك لأن المقاييس المقترحة للاستلزام التخاطبي المحادثي ليست شروطا ضرورية ولا كافية لتحديد الخاصية المحادثية للاستلزام التخاطبي؛ فليس من الضروري أن يكون مقياس عدم قابلية الانفصال شرطا مهما للاستلزمات الخطابية المحادثية فلا شيء يمنع أن تختلف وحدة ثانية للاستلزمات الخطابية المحادثية فكلها شروط مبتذلة وليست كافية لتحديد الخاصية المحادثية للاستلزام التخاطبي.

¹ آن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، ص 272.

ثانياً- الاستلزام التخاطبي والأفعال الكلامية غير المباشرة:

1- الأفعال الكلامية عند أوستين:

1-1 مفهوم الفعل الكلامي عند أوستين:

يعد مفهوم الأفعال الكلامية من بين المفاهيم الفلسفية انبثق عن الفلسفة التحليلية ضمن تيار فلسفة اللغة العادية الذي أسسه فتغنشتاين بعدما تخطى المهتمون بالاستعمال اللغوي تيارين من الفلسفة التحليلية وهما الفلسفة الوضعانية المنطقية والظاهرانية اللغوية، حيث يبعدون الاهتمام باللغة من حيز الاستعمال، وبقي تيار واحد وهو فلسفة اللغة العادية؛ والذي يهتم بدراسة اللغة اليومية العادية.

نشأت نظرية الأفعال الكلامية على يد جون لانغشو أوستين (Austin) ما بين (1952-1954)، حيث تعد أحد الروافد الأساسية للألسنية التداولية، والتي تؤمن بفكرة أن المقولات لا تكون صحيحة أو خاطئة بالمطلق، وإنما وفق الوضع الذي تستخدم فيه¹، حينما قال أوستين بأننا ننجز الأفعال بالكلمات، وحين نتحدث عن الفعل نقصد به الوقوع والحدوث، ومن ثم فإنجاز الأفعال بمعنى الإنشاء والابتكار، وعليه فالإنشاء ما يحصل مدلوله في الخارج بالكلام، وهذا المعنى للإنشاء هو الذي يقصده أوستين، فنحن ننجز الأشياء بالكلام أي نخرجها من حيز العدم إلى حيز الوجود، فبعض الملفوظات لاتصف شيئاً في العالم، ولا يمكن الحكم عليها بالصدق أو الكذب²، فمن العبارات التي تصف نجد العبارات التي تستعمل في التعبير عن إحساس ما كعبارة: اعتذر، آسف وغيرها، والعبارات التي تقضي إلى إنجاز فعل ما كعبارة: أدم، أبيع، أتوقع... وغيرها³، وأوستين ركز في دراسته على الكلمات التي تتجزأ أفعالاً وجعلها نواة نظريته نظرية الأفعال

¹ جون لانغشو أوستين، الفعل بالكلمات، تر: طلال وهبه، المنامة، ط1، 2019، ص8.

² جون لانغشو أوستين، نظرية أفعال الكلام العامة" كيف ننجز الأشياء بالكلام"، تر: عبد القادر قينيني، إفريقيا الشرق، 1991، ص13.

³ خديجة بوخشة، محاضرات في اللسانيات التداولية موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس، كلية الآداب واللغات، جامعة يحي بن الصديق، جيجل، ص24

الكلامية، سواء أكانت أوامر أو رغبات أو أسئلة أو تحذيرات أو إثباتات، فضلا عن قولها شيئا ما، أوتجز شيئا، وتترتب عليها آثار من خلال القول.

لذلك ميز أوستين بين الجملة الخبرية ذات الطابع الخبري والجملة الخبرية ذات الطابع الإنشائي¹، ومنه صنف الفعل الكلامي إلى ثلاثة أصناف²:

1-2 أصناف الفعل الكلامي عند أوستن Austin:

فعل الكلام (فعل القول) Acte locutoire وهو الفعل الذي يتحقق بتلفظ شيء ما. الفعل الإنجازي (قوة فعل الكلام) Acte illocutoire وهو الفعل الذي يتحقق بقول شيء ما.

الفعل التأثري (لازم فعل الكلام) Per locutoire وهو الذي يتحقق نتيجة قول شيء ما. فالأب وهو يقول لابنه: "نظف أسنانك" ينجز عمليين بصفة مترامنة؛ فهو ينجز عملا قوليا يتمثل في نطقه للعبارة، ويتضمن عملا في القول يتمثل في نطقه بجملة "نظف أسنانك"، والعمل التأثري يتمثل في إجابة ابنه "لا أشعر بالنعاس" وهو هنا أيضا ينجز ثلاثة أفعال؛ الفعل القولى بمجرد نطقه للعبارة، والفعل المتضمن في القول؛ إخبار الأب بعد الرغبة في النوم، أما الفعل التأثري فهو إقناع الأب بعد إهماله لتنظيف أسنانه، وبإدراك أوستين لضرورة الفعل الإنجازي أولى عناية خاصة به ليصبح لب النظرية.

1-3 الأفعال الإنشائية الصريحة والأفعال غير المباشرة:

ومن جهته قام بالتفريق بين الأفعال الإنشائية الصريحة المباشرة والأفعال غير المباشرة، فالأقوال المباشرة هي التي تكون فيها البنية اللغوية للقول شاملة لعناصر

¹ عيد المنعم محمود السيوطي، جماليات الاستلزام الحواري في القرآن الكريم "دراسة أسلوبية تداولية"، رسالة دكتوراه، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة عين شمس، 2020، ص49.

² عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد، ط1، 2004، ص155.

الإنشاء¹، كقولنا: "أسمي السفينة هو أن نقول إني أسميها..."; فبالفعل الصريح هنا أسمى قمنا بأداء فعل التسمية².

ومن ذلك صيغ البيع "أبيع، أشتري، أعطيت" كلها صيغ تتداول بين البائع والمشتري ولكنها تشترط أداء الفعل في الواقع ليتم تحقيق شرط الفعل الكلامي مباشرة، فقد تحولت الصيغة الإنشائية لفعل البيع والشراء إلى إنشاء صريح³.

أما الأقوال غير المباشرة: ويطلق عليها أوستين بالمقولات الأدائية بشكل ضمنى حينما تستعمل مركبا ما وتقصد به معنى ضمنا غير صريح، ومن ذلك حينما تكون الجملة وعدا ولم تحو التركيب الذي يدل على الوعد⁴.

فقولك: هل يمكنك أن تعيرني الكتاب؟" هذه الجملة ظاهرها استفهام ودلالاتها تشير إلى الطلب، فمن خلال السياق وظروف المقام يتم التعرف على مقصود المتكلم.

ويقترح أوستن تصنيفا آخر للأقسام الكلامية فجعله في خمسة أقسام هي⁵:

- **المقولات التفسيرية:** من حيث إنها الطريقة التي تفسر بها الكلمات التي نستخدمها؛ كقولك: أجيب.

- **المقولات الحكمية:** خاصيتها أنها تورد حكما كما تدل عليها تسميتها، كإصدار حكم، التوقع التصنيف...

¹ يسمينه عبد السلام، نظرية الأفعال الكلامية في ظل جهود أوستن، مجلة المخبر أبحاث في اللغة والأدب الجزائري، بسكرة، العدد10، 2014، ص108.

² جون لانغشو أوستين، الفعل بالكلمات، ص32.

³ مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، دار الطليعة بيروت، ط1، 2005، ص141.

⁴ جون لانغشو أوستين، الفعل بالكلمات، ص11.

⁵ المرجع نفسه، ص17.

- مقولات المزاولة: مفادها مزاولة سلطات أو حقوق أو تأثير ما، فعلى سبيل المثال التصويت الانتخابي أو إصدار الأوامر، أو النصح والتحذير...

- المقولات التعهدية: فهي تلزم المتكلم على فعل شيء ما، والتكفل بوعده وإنجازه.

- المقولات السلوكية: وتتضمن أفعالاً تدل على سلوك معين مصطلح عليه في مجتمع معين، كسلوك الاعتذار، أو التهئة، أو التعزية...

فكل مقولة من هذه المقولات تتضمن بعداً تقريرياً يحمل فيها المتكلم وصفاً للعالم الخارجي أو حالته النفسية، ويبقى العامل الأساس الذي يوضح مقصود كل مقولة هو المقام أو السياق.

وقد لاقت نظرية الأفعال الكلامية "الأوستين" انتقادات؛ فلا يمكن حصر الأفعال الإنجازية ضمن قوالب أو صيغ نظراً لعددها الكبير، ويمكن أن تخرج عن هذه القوالب لتعبر عن أغراض أخرى كالمحاجة والإمتاع وغيرها، وفي هذا التصنيف جمع أوستين بين أساليب الإنشاء وأساليب الخبر، بدعوى أنّ الخبر يحمل معنى إنجازي، ونرى أنّ من الأفضل التعامل مع الأغراض المنبثقة عن الخبر بمعزل عن الأغراض المنبثقة عن الإنشاء، فليست كلّ الأساليب الخبرية تحمل دلالات مضمرة، لأن هذا الدمج أحدث تعقيداً في التفريق بين دلالة الأفعال الإنجازية وحتى بين الفعل الإنجازي المباشر وغير المباشر، على عكس تصنيفات الأصوليين التي كانت أكثر دقة.

2- الأفعال الكلامية عند سيرل J/Searl:

2-1 مفهوم الفعل الكلامي عند سيرل:

لا بد من الإشارة إلى القواعد التي اقترحها سيرل وجعلها بدائل لقواعد التخاطب عند غرايس وذلك حينما ميز بين الفعل المتضمن والفعل الناتج عن القول؛ فجعل الفعل المتضمن في القول هو أدنى وحدة كاملة للتواصل اللغوي البشري، بينما جعل ناتج القول النتائج التي تتركها على المستمع.

وقد أعطى مثالا: عندما أطلب منك فعل شيء ما ربما أحملك على أن تفعله وعن طريق مجادلتك ربما استميك وبوضع تقرير ربما أقنعك¹، فطلب الفعل هو الفعل المتضمن في القول أما الثاني من العبارة هو الأثر الذي تركه الفعل المتضمن في القول في المستمع.

إذن فالأفعال المتضمنة في القول يتعين إنجازها عن قصد، فإذا لم أقصد أن أقدم وعدا أو أضع تقريرا فأنا لا أقدم وعدا، فالأفعال عن طريق القول لا يتعين إنجازها عن طريق القصد ربما تستميك شخصا بغير قصد² فهي أفعال قصدية بصورة جوهرية في حين أن الأفعال عن طريق القول ربما تكون قصدية وربما لا تكون.

إذن الفعل المتضمن في القول هو وحدة المعنى في التواصل، فعندما يقول شخص ما فإنه يعني شيئا ما يقوله ويحاول أن يوصل ما يعنيه إلى المستمع فسوف ينجز إذا نجح فيما أراده فعلا متضمنا في القول.

2-2 أقسام الفعل الكلامي عند سيرل:

- فعل التلطف/Acte Dénonciation

- فعل إنجازي/Acte Illocutionnere

- الفعل التأثيري/Acte Perlocutionnaire

- المحتوى القضوي/Acte Propositionnel

ومن ذلك مثاله المشهور الذي يوضح أصناف الأفعال الكلامية:

1- "جون" يفرض في التدخين.

¹ جون سيرل، العقل واللغة والمجتمع الفلسفة في العالم الواقعي، تر: صلاح إسماعيل، المركز القومي للترجمة، ط1، 2011، ص172.

² جون سيرل، العقل واللغة والمجتمع الفلسفة في العالم الواقعي، ص173.

2- هل يفرض "جون" في التدخين؟

3- عليك أن تفرط في التدخين يا "جون".

4- الجو لا يطاق بتدخين "جون" المفرط.

فإننا نقوم بأربعة أمور: عند النطق بالعبارات الأربعة، نقوم بفعل التلفظ (الصوتي، التركيبي) Acte Dénonciation، والملاحظ أنّ هذه العبارات تشترك في المحتوى القضوي، Acte Propositionnel (التدخين المفرط لـ"جون") لكن لكل عبارة منها فعل إنجازي Acte Illocutionnere (الإخبار، السؤال، الأمر، التمني...)، وكل عبارة تخلف نتائج معينة (الفعل التأثيري؛ Acte Perlocutionnaire)¹.

كما ميز بين الأفعال الإنجازية المباشرة (Direct) التي تطابق مقصود المتكلم وبين الأعمال الإنجازية غير المباشرة (Indirect) التي تخالف قوتها الإنجازية مقصوده، وبهذا يتأكد الربط بين العبارات اللغوية ومراعاة مقاصد المتكلمين.

2- قواعد التخاطب عند غرايس Grice:

3-1 مفهوم المحادثة/التخاطب عند غرايس:

إن المحادثة عند غرايس هي ثمرة لجهود مبذولة من قبل طرفي العملية التخاطبية (المخاطب والمتلقي)، فهي مجهود تعاوني يتعرف كل مشارك إلى حد ما على قصد أو مجموعة قصود على اتجاه مقبول من الطرفين على أقل تقدير²، فنظريته في الاقتضاء تعتمد في استعمال اللغة ضرباً من الفاعلية العقلية والتعاونية، والتي تهدف إلى تحقيق التواصل بين الناس فهو متعلق بتلك الضوابط والمعطيات التي تحكم الخطاب اللغوي بين متداوليه، حيث يستمد أطروحاته من القيم الاجتماعية والأخلاقية التي تفرض على أفراد

¹ آن ريبول وجاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص34.

² فرانتيسكو يوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص78.

البيئة اللغوية احترامها والعمل به لتنظيم النشاط الكلامي¹، ويتجلى ذلك في مبدأ عام أطلق عليه اسم مبدأ التعاون*² والذي يقول فيه: (لتكن مساهمتك في المحادثة موافقة لما يتطلبه منك في المرحلة التي تجري فيها ما تم ارتضاؤه من هدف أو وجهة للمحاورة التي اشتركت فيها)²، وهو مبدأ عام وصل فيه غرايس إلى تمييز أربع مقولات متفرعة عنه جريا على طريقة كانط، حيث يقول: (واقترء بكانط أسمى هذه المقولات الأربع الكم Quantity الكيف Quality والطريقة Manner والعلاقة Relation)³، ومفاد هذه القواعد المحادثية كالاتي⁴:

3-2 قواعد المحادثة عند غرايس:

- قاعدة الكم: اجعل مشاركتك بقدر المطلوب دون إيجاز شديد أو إسهاب شديد.
 - قاعدة الكيف: لا تقل ما تعتقد أنه كاذب أي أن تكون جملك صادقة لا تحتل الكذب لا تستطيع برهنة صدقه.
 - قاعدة الطريقة: أن يكون أسلوبك واضح خال من أي لبس، مرتب وموجز.
 - قاعدة العلاقة: أي أن تكون ردودك للمعنى المستقبل ملائما له وليست مخالفة له.
- فالملاحظ على هذه القواعد أنه لو تحققت هذه العناصر الأربع سيكون هناك تعاون ومشاركة جيدة بين المستقبل والمرسل لفهم الرسالة التبليغية.

¹ جنان سالم البلداوي، نحو مقارنة تداولية معرفية للخطاب القرآني، دار قناديل، سلسلة لسانيات (5)، جمعية اللسانيين العراقيين، بغداد، ص35.

*مبدأ التعاون: يعني هذا المبدأ من خلال تسميته بالتعاون أن يتعاون كل أطراف العملية التخاطبية لفهم الرسالة التبليغية والوصول إلى مقصود معين يفهمه كل طرف. طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص238.

² بول غرايس، المنطق والمحادثة، ص188.

³ المرجع نفسه، ص189.

⁴ فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص86

ويضرب غرايس محاورة توضيحية يبين فيها كيفية تعامل المشاركين في الحوار لفهم الرسالة التبليغية:¹

- **قاعدة الكم:** إذا ساعدتني على إصلاح السيارة فإني أتوقع ألا تقل مساعدتك أو تفوقها هو مطلوب منك إذا احتجت في مرحلة معينة إلى أربع براغي فإني أنتظر أن تمدني بأربع وليس باثنين أو ستة.

قاعدة الكيف: أتوقع أن تكون مساعدتك فعلية وليست ماكرة فإذا احتجت إلى مادة لإعداد حلوى تساعدني فيها فإني لا أتوقع أن تعطيني ملحا وإذا احتجت في إعدادها إلى ملعقة فإني لا أتوقع أن تمدني بملعقة من المطاط.

- **قاعدة النسبة:** أعول على مساعدة من شريكي تكون مناسبة للحاجيات الراهنة في كل مرحلة من مراحل ما أنجزه من عمل فإذا كنت بصدد خلط مواد لإعداد كعكة حلوى فإني لا أتوقع مدي بكتاب مهم أو مدي بقفاز الفرن وإنه من المحتمل أن يصبح هذا مناسبا في مرحلة لاحقة.

- **قاعدة الطريقة:** أعول على أن يوضح لي شريكي كيفية مساهمته وأن يضع كفاءته موضع تنفيذ بسرعة معقولة.

ولنبين أكثر استحضرننا المثال الآتي:²

في محاورة قصيرة بين الأم والأب:

الأب: أين الأولاد؟

الأم: إما أنهم يلعبون أسفل المبنى أو ذهبوا لشراء بعض الأشياء ولست متأكدة أين هم على وجه الدقة.

¹ بول غرايس، المنطق والمحادثة، ص190.

² صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند غرايس، ص89.

نلاحظ هنا أن الأم قدمت القدر الصحيح المطلوب من المعلومات بصدق وأجابته بصدق أيضا وأدركت هدف زوجها من طرح السؤال واتجهت بإجابتها نحوه أي أن إجابتها كانت ملائمة عملت بقاعدة الملاءمة، وجاءت إجابتها واضحة وفق قاعدة الجهة، وفي مثل هذه الحالة لا يوجد اقتضاء تخاطبي طالما أنه لا يوجد تمييز بينما قالته وما تعنيه.

فالغاية من القواعد التي وضعها غرايس هي لتنظيم عملية التخاطب ونجاح العملية التواصلية، فالممارسة اللغوية حسبه هي نشاط عقلائي يهدف إلى التعاون بين المتخاطبين لذلك لا بد من افتراض توجيهات صادرة عن اختيارات عقلية تتدبر السلوك التخاطبي وتجعله فعالا وناجحا ولكن قد يحدث أحيانا الخروج عن إحدى القواعد الفرعية وقد سماه بعملية "الخرق" Valation¹.

وأساس هذه النظرية هو طاعة هذه القواعد المحادثية، فإن انحرف متكلم ما في تخاطبه إلى معنى آخر ضمنا فهنا حدث ما يسمى بعملية الاستلزام وأصبح لقوله المباشر معنى خفيا ملقى بعبارات واضحة أو ما يسمى بالخرق أو الانزياح لقواعد المحادثة، فالمتكلم هنا لم يحترم قواعد مبدأ التعاون.

وقد ناقش غرايس مثل هذه الحالات ولكنه صب جل جهده على الحالات التي يعجز فيها المتكلم عجزا واضحا عن ملاحظة القواعد رغبة منه حث المستمع على أن يلحظ معنى إضافيا يختلف عن المعنى الذي تعبر عنه كلماته.²

3-1 الإخلال بالقواعد التخاطبية:

بعد أن تطرقنا للقواعد المحادثية ولاحظنا أنه يلزم طاعة هذه القواعد فتؤدى حينها الرسالة التبليغية بوضوح، كما يمكن أن يقع انتهاك لها فينزاح المعنى إلى معنى آخر

¹ ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص 117.

² المرجع نفسه، ص 119.

بطريق غير مباشر، فخرق أحد قواعد المخاطبة من قبل أحد طرفي الخطاب يكون لأسباب نذكر منها:¹

1. في حالة انتهاكها يفهم المتلقي فهما خاطئاً للرسالة.
2. عندما يعجز المتكلم عن الالتزام بقاعدة دون الإضرار بأخرى هنا يقع المستمع في نزاع مع الكلام الملقى إليه ومحاولة إعادة بناء القول المرسل مرفقا بعدد من القواعد المخترقة، وهذا ما يسميه باخ وهارنيس بمبدأ الفهم Principoi De أي كن متفهماً.
3. الرفض بالالتزام بإحدى القواعد المحادثية، هنا يعمد عن وعي إلى توليد معنى ضمنيا عن طريق قوله كلاما غير حرفي وهذا الانتهاك يفضي إلى "الاستلزام" كما سماه غرايس. وحاصل النظر فيما مضى أن هذه القواعد التي وضعها غرايس ووضع لها شروطا من أجل تنظيم العملية التخاطبية ونجاحها بين المتكلمين، فأهدار هذه القواعد أو أحدها يخرج بالمعنى المباشر إلى المعنى الضمني، فيحتاج بذلك الكلام إلى عملية تأويل حسب مقام وظروف الخطاب.

3-2 نماذج تمثيلية للإخلال بقواعد المحادثة:

3-2-1 خرق قاعدة الكم: ترى كيمبسون (Kimpson) 1985 بأن انتهاك هذه القاعدة يتوقف على المعرفة المسبقة التي تفترض مقدما بأن المتكلم يتوفر عليها بما أن مستقبل الرسالة هو من يقوم بتفكيك محتوى الرسالة ومحاولة معرفة كفاية المعلومات المتضمنة في القول، ففي مثال أعطته كيمبسون؛ حيث افترضت أن مديرا قد يصدر لكاتبته قولاً: من فضلك صليني بسميث عبر الهاتف، فحسب اقتراحات كيمبسون إذا لم تتصل الكاتبة بسميث وهي في نهاية اليوم بالرغم من أن لديها الفرصة الكاملة لتتصل، فهذا سيثير غضب مديرها لأنه لم يحدد لها اللحظة التي تتصل فيها.

¹ فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 98.

لكن المدير افترض سابقا بأن الكاتبة ستعرف بالحدس ما يطلبه منها وهذا ما جعل كيمبسون تقترح تقسيم قاعدة الكم إلى ثلاثة مبادئ أساسية متمثلة في:¹

المبدأ الأول: الملائمة في الإجابة عن الأسئلة.

المبدأ الثاني: تقديم المعطيات الكافية.

المبدأ الثالث: المطلب العام المتمثل في عدم قول ما يعرفه الجميع مسبقا.

المثال الثاني خرق قاعدة الكم: فلو قالت أم لولدها: هل اغتسلت ووضعت ثيابك في الغسالة؟²

فأجاب الولد: اغتسلت.

الولد هنا قد انتهك مبدأ الكم فأجاب عن شطر من السؤال وأهمل الإجابة عن الشطر الثاني، فمشاركة الولد هنا ناقصة من الناحية الكمية ما يجعل الأم تفهم أنه لم يضع ثيابه في الغسالة تقاعسا فحاول أن يتهرب من مواجهتها بالحقيقة.

3-2-2 خرق قاعدة الكيف: تخرق هذه القاعدة بعدة أشكال كالإسهاب والإطناب وإرسال أقوال يشوبها اللبس، ويكون الخرق عبر الإسهاب وذلك أثناء إرسال قول ما، وذلك إذا رأى المتكلم أن الأخبار قد تكون ذات أهمية. فلو سأل المحاور (أ) صديقه (ب)³

أ: كيف تعرفتما أنت وزوجك؟

ب: حسنا، ... إنها حكاية طويلة جدا.

(أ) جيد بما أنني لن أذهب إلى أي مكان فلنسمعها.

¹ فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 99.

² طه عبد الرحمان، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 238.

³ فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 102.

هنا الطرف (ب) استعمل كلمة حسنا لعدم استطاعته التكلم بإيجاز وإيجاد كلمات مناسبة، حيث تعتبر كلمة حسنا متممة لقول المرسل.

وتخرق هذه القاعدة أيضا عبر إرسال أقوال بها لبس لأغراض مختلفة مع أنه لا ينبغي لمتكلم أن يتكلم بأقوال يشوبها لبس وعليه تفاديه لأن تكون رسالته واضحة، وقد يكون هذا اللبس في بعض الأعمال الإبداعية كالشعر فهو يزيد في القيمة الشعرية للقصيدة بفضل قدرته على إثارة تأويلاتها لمختلفة.

1- مثال لخرق قاعدة الكيف: لدينا مثال من القرآن الكريم:

أ: قال الله تعالى على لسان قوم إبراهيم (عليه السلام): ﴿أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء الآية 62].

ب: قال الله تعالى على لسان إبراهيم (عليه السلام): ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء الآية 63].

هنا إبراهيم عليه السلام جاء جوابه ما قام به بإسناد إلى كبير أصنامهم وهذا لا يطابق الواقع ولكن مع افتراض مبدأ التعاون وافتراض إبراهيم عليه السلام أن قومه يدركون الواقع وهو أن أصنامهم لا تستطيع فعل التحطيم، فاستلزم منهما أن يفهموا أن قول إبراهيم غير كاذب ولكن كان كلامه تنبيها فإنه حين قصد التنبيه على الفعل المتمثل في عبادة تلك الأصنام فعلا خاطئا، فتقدير قوله هو: لو كان هذا إلها لما رضي عن تحطيم شركائه، فهنا إبراهيم عليه السلام قصد أكثر مما قال، فهو لم يرد المعنى الحرفي الذي هو تحطيم الأصنام، بل كان قصده أن يبلغ غرضه وهو إلزامهم الحجة وتبكيتهم وهذا لغاية تأثيرية.

إذن من خلال هذه المحاورة نستنتج أن المعنى الحرفي هو كبيرهم الذي حطم الأصنام والمعنى المستلزم هو التهكم والاستهزاء.

3-3-2 خرق قاعدة النوع (الطريقة): يؤدي خرق هذه القاعدة إلى نشوء ظواهر مثلاً لمبالغة والمجاز والسخرية والاستهزاء والكذب وتعد الظواهر الأخيرة من الظواهر السلبية في الخطاب، لهذا تقترح مورا 1983 تقسيم هذه القاعدة إلى مقولتين: "هما" قل الحقيقة.

قل ما أنت متأكد منه، وإذا لم تكن متأكدا عليك اللجوء إلى استعمال ألفاظ تدل على عدم تأكذك: مثل قولك (اعتقد) و(يبدو لي).¹

مثال لخرق قاعدة النوع (الطريقة): ناقدا استمع إلى أغنية فيحكم عليها بقوله: المغنية أصدرت سلسلة من الأصوات توافق أغنية الوطن: ما أروع الوطن.

المعنى المستلزم من قوله هذا غنائها ليس بشيء، فبدلاً من أن يقول: غنت أغنية؛ عمد إلى صياغتها بطريقة تخالف الإيجاز ذماً لغنائها ونفياً استحقاقه لاسم أغنية.²

3-2-4 خرق قاعدة الملاءمة: وذلك حينما يرسل المتكلم قولاً لا علاقة له بما قيل مسبقاً فيحدث هذا أحياناً بسبب الحاجة إلى تغيير الموضوع أو دخول متحاورين في آراء متعارضة حول موضوع ما.

مثال لخرق قاعدة الملاءمة: يتمثل في محاورة ما مثلاً في هذه المحاورة الافتراضية بين رجل وصديقه في العمل، حيث يقول الطرف (أ): هل سمعت بابن مدير الشركة أنه قام ببيع أسهمه لصديقه.

يرد الطرف (ب): إن الجو جميل اليوم دعنا نخرج لتناول قدحا من الشاي الأحمر اللذيذ. فالمعنى المستلزم من جوابه هو دعنا ألا نتكلم في هذا الموضوع، ولنفعل شيئاً آخر بعد علينا بالفائدة.

¹ فرانسيسكوس راوس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 100.

² عبد المنعم عبد الله عبد المنعم محمود، جماليات الاستلزام الحواري في القرآن الكريم (دراسة أسلوبية)، ص 41.

3- أهم المبادئ التخاطبية التي أكملت مبدأ التعاون عند غرايس نجلها في جدول:

مبادئ التخاطب	المبادئ المتفرعة عنه	النقد الموجه إليها
مبدأ التعاون	<ul style="list-style-type: none"> - مبدأ الكم - مبدأ الكيف - مبدأ الطريقة - مبدأ المناسبة 	أسقط فيه الجانب التهذيبي وضبط فيه إلا الجانب التبليغي باعتباره لم يبين كيف يمكن أن نباشر في وضع القواعد التهذيبيية.
مبدأ التأدب	<ul style="list-style-type: none"> - قاعدة التعفف - قاعدة التشكك - قاعدة التودد 	إن تدرج القواعد التخاطبية التي تدرج عن مبدأ التأدب في القوة يؤدي إلى سقوط عمل بعضها فمثلا قاعدة التشكك أقوى من قاعدة التودد؛ فحين يقع تتابع قاعدتين في مخاطبة واحدة لزم التسليم بأن العلاقات قد انتقلت من مستوى تخاطبي إلى مستوى تخاطبي آخر.
مبدأ التواجه	<ul style="list-style-type: none"> - امتناع المتكلم عن القول المهدد 	إهمال المقاصد الإصلاحية حسب طه عبد الرحمن وركز على الجانب التجريدي من عنصر التهذيب المقوم للتخاطب.
مبدأ التأدب الأقصى	<ul style="list-style-type: none"> - قاعدة اللباقة - قاعدة السخاء - قاعدة الاستحسان - قاعدة اللباقة - قاعدة التواضع - قاعدة الاتفاق - قاعدة التعاطف 	ينزع إلى التظاهر والنزعة إلى الغرضية بمقتضى الخاصية اللاتناظرية لمفهوم التأدب الأقصى وخاصية الريح والخسارة لمفهوم اللباقة والسخاء.
مبدأ التصديق	<ul style="list-style-type: none"> - قاعدة القصد - قاعدة الصدق - قاعدة الإخلاص 	وصل الجانب التبليغي بالجانب التهذيبي الذي غفل عنه سابقه فنتج عنه مبدأ التصديق ووضع قواعد تضبط العملية التخاطبية مستوحاة من التراث الإسلامي ومن ديننا الحنيف، وحسب الباحثة ليلي كادة تعد هذه القواعد من المحامد التي تذكر للباحث طه عبد الرحمن.

الجدول رقم 2: يوضح المبادئ المتفرعة عن مبدأ التعاون

3-1 مبدأ التأدب:

هذا المعيار الذي وضعته روبين لاكوف Robin Lakoff في مقال لها "منطق التأدب"¹ يقوم أساسا على تفسير التراكيب اللغوية التي في نظرها عجز بعض الباحثين

¹ عبد الحليم بن عيسى، تداولية مبدأ التأدب في إنجازية الفعل الكلامي، المجلة الجزائرية للدراسات الإنسانية، العدد 1، جوان 2019، ص 207.

على تفسيرها واكتفوا بالوقوف على حد الشكل اللغوي للعبارة والحكم عليها بمدى صحة الجمل، وهذا ما جعلها تدعو إلى ضرورة العناية بسياق التلفظ وأطراف العملية التخاطبية مع التزام المتكلم والمخاطب عند تعاونهما على تحقيق الغاية التي من أجلها دخلا في المحاوراة وذلك وفقا لضوابط التهذيب التي أقرتها لأكوف¹.

والمبادئ المتفرعة عن مبدأ التأدب الذي صاغته الباحثة نجده ينضوي تحته ثلاث قواعد تحمل اسم "قواعد تهذيب الخطاب"؛ فعلى المرسل أن يلتزم بواحدة منها على الأقل عند تلفظه للخطاب وهذه المبادئ هي²:



أولاً: قاعدة التعفف، التي تقتضي ألا تفرض نفسك على المخاطب فلتبق متحفظاً ومحافظاً على المسافة التي بينك وبين المتلقي كتجنبك الأفعال المباشرة في الطلب وعدم إكراه المخاطب على فعل ما تريده.

ثانياً: قاعدة التشكيك التخيير؛ أن تترك لمخاطبك حرية قبول أو رفض طلبك وتعمل هذه القاعدة على ترك الخيار المناسب للمرسل إليه في اتخاذ قرار ردة فعله، فلنأت بمثال للتوضيح.³

ما رأيك في تناول قرح من الشاي؟
بدلاً من تناول قرحاً من الشاي.

¹ جنان سالم البلداوي، الاستلزام الحوارية "نحو مقارنة تداولية معرفية للخطاب القرآني"، ص 43.

² عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 100.

³ المرجع نفسه، ص 101.

فترى الباحثة لأكوف أن اعتماد الملمحات في الخطاب يترك للمرسل إليه حرية اختيار وانتقاء الألفاظ المناسبة للصيغ ولا يرغمه على فعل يجرجه، وتعد الملمحات الفعلية من قبيل (أعتقد أتوقع) وسيلة لتجنب التلفظ بالكلام المخرج من جهة المرسل إليه وحرية في التأويل من جهة أخرى.

أما قاعدة التودد والتي مقتضاها تودد في خطابك؛ فتودد المرسل إلى المرسل إليه في الخطاب علامة على تأديه معه باستعماله أدوات لغوية مخصوصة تقوي علاقة الصداقة والتواصل بين الطرفين مثل نداء الصديق بلقبه أو اسمها لأول،¹ بقولك: معاذ عنتب عليك كثيرا.

كما ترى أن هناك علاقة بين مبدأ التعاون ومبدأ التأدب الذي صاغته، حيث تجسد قاعدة التعفف الاتفاق بين المبدئين من حيث الوضوح والإيجاز الذي تقتضيه قاعدة الكم في مبدأ التعاون، وإنتاج الخطاب وفق قاعدة التخيير والتودد هو من يصنع الاختلاف بين مبدأ التأدب ومبدأ التعاون، وحسب طه عبد الرحمن أن لأكوف تعد قواعد التأدب كلية في طبيعتها وعددها بحيث تأخذ بها مختلف المجتمعات البشرية والجماعات اللغوية على حد سواء، في حين يفضل بعضها على بعض ويقدم بعضها على بعض².

يتضح من خلال عرض لأكوف لمبدأ التأدب وقواعده أنها قواعد تهذيبية تضبط العملية التخاطبية، كما يمكن تسميتها بمبدأ التهذيب، والذي يضمن سلامة إبلاغ المعلومة، فنجدها قد اختصرت مبدأ التعاون في قاعدة واحدة وهي تأدب في تحاورك مع الغير.

3-3-1 النقد الذي وجه لمبدأ التأدب:

الملاحظ أن قواعد التأدب تتدرج في القوة؛ فقاعدة التشكك أقوى من قاعدة التعفف وقاعدة التودد أقوى من قاعدة التشكك، لما كانت هذه القواعد تتفاوت قوتها فيما بينها فإن

¹ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص102.

² طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص241.

القيام ببعضها قد يسقط البعض الآخر بحيث تصلح قاعدة التودد فلا تصلح قاعدة التشكك.¹

كما أنها استحضرت بعض الجوانب التبليغية والتهديبية التي لم تبرز بوضوح مع غرايس²، حيث لا يتطرق مبدؤها إلى ركن المقاصد الاصطلاحية ولا إلى ركن الوسائل العملية الموصلة لهذه المقاصد³، وهذا ما جعل كل من لفنسون وبراون يقيما عليها انتقادهما وذلك من خلال عملهما التداولي (الكليات في الاستعمالات اللغوية لظاهرة التأدب)، إلى تدارك النقص الوارد فيه بوضع قواعد خاصة ودقيقة تضبط العملية التخاطبية، فوضعا مبدأ يسمى بمبدأ التواجه⁴.

3-2 مبدأ التواجه:

تنزل مقارنة لفنسون Levinson وبراون Brown ضمن محاولتهما وضع منوالهما في التأدب اللساني بغية ضبط ظاهرة التأدب بين طرفي الخطاب، فعبارة الوجه المستوحاة من مفهوم الحرم عند غوفمان⁵، تستعمل بمعناها المجازي في اللغة العادية (صان ماء الوجه)، (خسر ماء الوجه) تدل على معنى الهيبة والشرف والكرامة⁶، ولكن في منوال براون ولفنسون توسع هذا المفهوم ليشمل عدة استراتيجيات كلها تقتضي عملا لغويا محكوم بشروط لنجاح العملية التخاطبية، يقارب ما يطلق عليه غوفمان بالتواصل الخاضع ويحصل عندما يحتوي كلام ويحدد وقته وقوته بشكل يسمح له أن يتدخل جزئيا في ما قد نسميه التواصل السائد في نفس المكان⁷، فإن كان واقع التخاطب عند غرايس يقضي بأن المتكلم ينتهك قواعد المحادثة أكثر مما يحتويها، فإن التأدب عند براون ولفنسون يعد

¹ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 241.

² ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص 134.

³ المرجع نفسه، ص 134.

⁴ جنان سالم البلادوي، نحو مقارنة معرفية للخطاب القرآني، ص 43.

⁵ باتريك شارودو، معجم تحليل الخطاب، تر: عبد القادر المهيري وحمادي صمود، دار سيناترا، تونس، 2008، ص 429.

⁶ المرجع نفسه، ص 252.

⁷ باديس لونيس، ارفنغ غوفمان والظاهرة الاستمولوجية في أهم أفكاره التنظيرية، مجلة دراسات وأبحاث، مج 10، العدد 4، ديسمبر 2014، ص 727.

المصدر الرئيس الذي يولد الانحراف عن هذه النجاعة المبنية على العقل¹، فيتجلى هذا المبدأ عندهما باعتباره وسيلة مصالحة للحفاظ على علاقة الطرفين وبذلك صيانة وجوه الطرفين.

وأهم المفاهيم التي قام عليها هذا المبدأ هي:

3-2-1 مفهوم الوجه: "والذي هو عبارة عن الذات التي يدعيها المرء لنفسه، والتي يريد أن تتحدد بها قيمته الاجتماعية"²، حيث أن صيانة وجه الطرف الآخر هي صيانة لوجهك ودلالة على احترامك للآخر، وهما وجهان رئيسيان:³

الوجه الدافع: والذي هو رغبة الإنسان في ألا يعترض الآخرون على أفعاله.

الوجه الجالب: وهو رغبة كل واحد في أن تكون إرادته محترمة على الأقل من البعض الآخر.

3-2-2 مفهوم التهديد: فهو نقيض الصيانة⁴، وهي الأقوال التي تعوق بطبيعتها إرادات المتكلم أو المستمع في دفع الاعتراض؛ أي تحاول أن تبعد اعتراض الطرف الآخر أو جلب الاعتراف، حيث رأى الباحثان براون ولفنسون أن بعض الأفعال اللغوية تهدد الوجه حقيقة خصوصاً الأفعال التي تتعارض وطبيعتها مع إرادات طرفي الخطاب، وبهذا صنف الأفعال التي تهدد الوجه السلبي والإيجابي وفق علاقتهما بكل طرفي الخطاب⁵ كأن تتركه يعترف ويقتنع بكلامك الملقى إليه.

وقد ارتكز هذا المبدأ على عاملين هما:

¹ حاتم عبيد، نظرية التأدب في اللسانيات التداولية، مجلة عالم الفكر، مج34، العدد1، 2014، ص38.


² طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص243.

³ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص103.

⁴ بن عيسى عبد الحليم، محاضرة في قوانين الخطاب في النظرية التداولية، جامعة وهران1، 2021، ص4

⁵ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص105/104

3-3 مبدأ التواجه:




خطاطة رقم 2: توضح مبادئ التواجه

ينبغي القول إن مبدأ التواجه هو مبدأ قائم على التواجه المباشر يجعل مؤلف الرسالة متأدبا في إلقائها إلى السامع بعبارات لغوية واضحة وصريحة وبتصرفات لطيفة، حيث يجعل التأدب طريقا لحفظ ماء وجه المخاطب أو متلقي الرسالة دون أن يفقد صدق التعبير.

3-3-1 المبادئ المتفرعة عن مبدأ المواجهة:

تصنف استراتيجيات مبدأ المواجهة إلى خمس درجات تعتبر درجات لسلم التواجه وهذه الأصناف الخمسة هي:



خطاطة رقم 3: توضح الاستراتيجيات المتفرعة عن مبدأ التواجه

حيث ينتج المرسل خطابه طبقاً لأحد هذه الاستراتيجيات يتحدد الاختيار من بين هذه الاستراتيجيات في السياق من خلال ثلاث متغيرات سياقية هي:¹

1- البعد الاجتماعي بين المتكلم والسامع.

2- علاقة السلطة بينهما.

3- القيود التي تفرضها ثقافة معينة على المرسل ونوعية تلك القيود.

ففي سياق الخلاف بين الزوج وزوجته جلس الزوج مع أخيها فكل منهما يكن الاحترام للآخر ولا لأحد منهما سلطة على الآخر وينتمي إلى الثقافة الإسلامية العربية بما يتيح للقريب أن يشفع لحل الخلافات بين دون أن يجد حرج لاستفسار عن مكان (المشكل)، وطبقاً لقاعدة الإستراتيجية الصريحة والتي مفادها أن ينجز العمل الذي يهدد ماء الوجه بطريقة صريحة، فهنا يبادر الأخ صهر همست سرا بقول هما سبب الخلاف؟² إذن خطابه هذا يتسم بالوضوح والمباشرة ولا يشوبه أدنى غموض لأنه لا يخاف عاقبة العملية التخاطبية التي مارسها، وليس هناك تهديد للمرسل إليه فهذا النوع من الإستراتيجية يتفق مع مبدأ التعاون عند غرايس ومبدأ التأدب عند لاكوف.

- إستراتيجية التأدب الايجابي: ففي هذه الإستراتيجية يلزم المتكلم بالتأدب في إشباع رغبة السامع باعتبار الاحترام القائم بين الطرفين في هذا المثال، فأخ الزوجة وصهره يلزم باستعمال لألفاظ التي تخفف من حدة التهديد ويدفع الأضرار بوجهه بقوله:

من عاداتك قول الصراحة معي حتى في أدق خصوصياتك.³

¹ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 106/105.

² المرجع نفسه، ص 106.

³ المرجع نفسه، ص 107.

فمن خلال التلميح إلى أن منع أدواته قول الصراحة هي صفة متأصلة فيه وليس اضطرارا أو إكراها من أحد، وأن المشكل الذي بينهما لن يؤثر على علاقته به.

إستراتيجية التأدب السلبي: والتي يستعملها المتكلم حينما يريد أن يبعد المسافة الاجتماعية بينه وبين المتلقي والطرف الثاني في العملية التخاطبية للحفاظ على العلاقات تجنب كل تصرف يخلق المشاكل ويفسد العلاقات، فهنا تمثلت هذه الإستراتيجية في استعمال الأخ عبارات اعتذار لإشعار صهره بأنه اعترف له بحقه وبكيانه الخاص:

المعذرة فأنا أود منك أن تخبرني عن سبب الخلاف بينكما.

حيث وظف ما يدل على اعتذاره في خطابه ليدفع به الأضرار بوجهه الدافع ويشعرها أنه ليس مجبرا على الإجابة.

- إستراتيجية التلميح: ومن الصعب إيجاد الحلول دون معرفة أسباب المشاكل، حيث يلمح الأخ في هذا الخطاب إلى ما يبدو معرفته تاركا للمرسل إليه حرية تأويل الخطاب بالرغم أن دلالة هذا الخطاب هي دلالة عامة، إذا تصلح للتلفظ بها في سياقات كثيرة، إلا أن سياق الخطاب هو الكفيل بترجيح قصد المرسل وهذا ما يضمن فهم الزوج.

- إستراتيجية الصمت: التزام الأخ بالصمت وعدم تلفظه بخطاب ذي علاقة بموضوع الخلاف لأنه لا يريد الأضرار بوجهه أو وجه صهره.¹

3-3-2 النقد الموجه لمبدأ المواجهة:

ومن بين الاعتراضات التي واجهت هذا المبدأ نقل ما ذكره طه عبد الرحمن في اللسان والميزان²:

أ- إنه يعمم وصف التهديد على جميع الأقوال

¹ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 108.

² طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 245.

ب-إن وظيفة هذا المبدأ تركز على تقليل التهديد بدل طلب التقرب من الآخرين وتحقيق الألفة المتبادلة.

3-4 مبدأ التأدب الأقصى:

4-1 تعريفه:

هو مبدأ صاغه ليتش في كتابه مبادئ التداوليات ويعده مكملًا لمبدأ التعاون، وهو على صورتين هما¹:

صورة سلبية مقتضاها ← قلة من الكلام غير المؤدب

صورة إيجابية مقتضاها ← أكثر من الكلام المؤدب

فهاتان الصورتان في نظر ليتش تجنب كل من المتكلم ومحاروه الوقوع في النزاع، من كما أنهما تمنعان التعاون².

4.2 قواعد مبدأ التأدب الأقصى

وتتفرع عن هذه القاعدة ستة مبادئ ضرورية لضبط العملية التخاطبية وهي³:

- مبدأ التأدب الأقصى:

1- قاعدة اللباقة ← قلة من خسارة القيم.

أكثر من ربح الغير.

2- قاعدة السخاء ← قلة من ربح الذات.

أكثر من خسارة ربح الذات.

¹ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 247.

² ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص 139.

³ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 247.

- 3- قاعدة الاستحسان ← قلة من ذم الغير .
 ← أكثر من مدح الغير .
- 4- قاعدة التواضع ← قلة من اختلاف الذات والغير .
 ← أكثر من اتفاق الذات مع الغير .
- 5- قاعدة التعاطف ← قلة من تنافر الغير .
 ← أكثر من تعاطف الذات .

إن هذه القواعد وما تفرع عنها جاءت حسب رأي لبيتش بعبارات مبسطة ومختصرة يوضحها الرسم التمثيلي الآتي:

ف: ق (1) وق (2)

تحضن على تكلفة الربح للفعل المنجز في المستقبل للآخر والذات

و: ق (3) وق (4)

تحضن الترتيب على الدرجة التي ينقل بها ملاحظة المتكلم (كالتقديرات الجيدة أو الرديئة) والواضح وكما يعتبره لبيتش إن هذه القواعد بعضها يتطلب التعبير عن حسن الآداب أكثر مما تتطلبه من الاعتقادات غير المهذبة كقاعدتي: التأدب وفن التخلق، أما قاعدة اللباقة وقاعدة السخاء فتتعامل مع درجات مزدوجة القطبية كالربح والخسارة والتنافر والإفراط، في حين إن قاعدتي التواضع والتعاطف تتعاملان مع درجات غير قطبية حيث تتطلب سلماً الموافقة والتعاطف¹.

¹ جيوفيري لبيتش، مبادئ التداولية، تر: عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، 2013، ص 175.

ولعل منطلق لبيتش في تأسيسه لمبدأ التأدب الأقصى كان من انتقاده لمبدأ التعاون باحثاً عن الثغرة التي تشوبه بالرغم من إقراره لأهميته بوصفه الأساس الضابط لتوجيه طرفي الخطاب للوصول إلى القصد المبتغى، ويرى أن القصور الذي يعترى مبدأ التعاون هو الاكتفاء بالتبليغ للخطاب، مغفلاً الجوانب الاجتماعية والجمالية والنفسية، لذلك صاغ مبدأ التأدب الأقصى في كتابه مبادئ التداولية¹، حيث يحاول هذا المبدأ أن يقلل من عبارات قلة الأدب وينظمها في التعبير؛ فهو يهدف إلى فهم وإنتاج اللغة على أساس التهذيب والأدب في الكلام²، مقابل مبدأ التأدب عند لاكوف الذي يهدف إلى تفسير التراكيب اللغوية والاهتمام بسياق التلفظ.

ليس هذا فقط بل اعتبر أن حسن الأدب والتخلق يسهم في توثيق العلاقات الاجتماعية معتبراً إياه الحلقة المفقودة بين مبدأ التعاون ومشكلة الكيفية التي يرتبط بها المعنى بقوة فعل الكلام³؛ يقول مؤكداً تصويره هذا: "ولقد كنت أكدت على دور حسن اللطف والتخلق في التداولية"⁴، ويظهر ذلك في مثال الأوامر الضمنية التي تكون في الغالب مطولة ومستغلة فأحياناً كما يرى لبيتش أنها تخل بقواعد التعاون التي تقتضي الإيجاز والوضوح، لأن المتكلم لو صرح بالأمر تصريحاً متبعاً قواعد التعاون، لأدى ذلك إلى إيقاف المخاطبة، كأن تعبير المتكلم الطويل أوفى غرض المتكلم ووصل إلى مبتغاه من الخطاب (إنجاز الأمر)⁵.

نوضح بالمثال التالي الذي أوضحه لبيتش في المبادئ التداولية⁶:

¹ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 109.

² أوين وا جايايا، تر: محمد عبد الكريم يوسف، مبادئ التهذيب عند جيفري لبيتش، تاريخ الاطلاع: 2022./11/20،

<https://www.afaqhorra.com/>

³ جيوفيري لبيتش، مبادئ التداولية، ص 139.

⁴ المرجع نفسه، ص 139.

⁵ المرجع نفسه، ص 147.

⁶ المرجع نفسه، ص 144.

1- أجب عن مكالمة الهاتف.

2- أريد منك أن تجيب عن المكالمة.

3- هل تستطيع أن ترد على المكالمة؟

فالجملة الأولى جاءت بالمعنى الصريح للأمر فالجملية الأولى جاءت بالمعنى الصريح للأمر، وبالتالي تكون أقل لباقة من الأمثلة الثلاث، لأنها تكون أكثر عرضة للتنازع والمخالفة، والجملية الثانية بطريقة أكثر لباقة؛ حيث استبدلت صيغة الطلب تركت للمخاطب حرية الاختيار في إنجاز ما طلب منه، أما الجملية الأخيرة فقد جاءت بصيغة السؤال لفتح باب الجواب بلا أو نعم، وكانت هي أكثر الجمل لباقة، نلاحظ من خلال هذه الأمثلة تدرج قواعد مبدأ اللباقة في حسن التخلق، لكنها حافظت على نفس المحتوى الافتراضي¹.

3-4 النقد الموجه لمبدأ التأدب الأقصى:

إن الملاحظ لمبدأ التأدب الأقصى الذي صاغه ليتش يلحظ أن هذا المبدأ صيغ في ست قواعد متفرعة عنه، وأن أم هذه القواعد هي قاعدة اللباقة كونه وضع هذه القواعد في درجات وقاعدة اللباقة في الدرجة الأولى للتأدب، مقتبسا هذه السلمية من سلم الاختيار (لاكوف) وسلم التضامن المستمد من (براون ولفنسون)، أضاف هو سلم الربح والخسارة²؛ حيث إنه بناه على قانون الربح والخسارة، فربح الغير يقابله خسارة الذات، فأصبح كما شبهه طه عبد الرحمن بالصفقة التجارية قوامها الخدمات التي يقدمها المخاطب، وبهذا تصبح العلاقة التي تربطهما علاقة الدائن بالمدين³، فالذي يطلب من غيره أمرا كالذي

¹ جيوفيري ليتش، مبادئ التداولية، ص 143

² طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 248.

³ ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي أنموذجا، ص 142

حصل خدمة منه، والذي قد يكون وقع عليه أذى لغيره، يكون كالذي كان عليه دين الاعتذار، وإن عفا عنه هذا الغير، كان عفوه بمنزلة إلغاء لهذا الدين¹.

وفي تقدير طه عبد الرحمن أن هذه المبادئ يشوبها الميل إلى التظاهر والنزعة الغرضية وفقا لخاصيتين هما:

الخاصية اللاتناظرية لمفهوم التأدب الأقصى؛ والتي تقتضي أن كل ما كان مؤدبا بالنسبة للمخاطب فهو غير مؤدب بالنسبة للمتكلم والعكس، لذلك جاءت هذه القاعدة آخذة بهذه الخاصية، فكلما حسن في حق أحد المتخاطبين قبح في حق الآخر؛ فإذا كان المدح مثلا حسنا في حق المخاطب، فإن المتكلم يتضرر به وهكذا...²

أما الخاصية البراغماتية³: تقوم على قانون الربح والخسارة، والتي مقتضاها أن الأقوال والأفعال التي يأتي بها المتكلم والمخاطب تقدر بحسب الفائدة التي تدرها وهذا ما جعل العمل التأديبي شبيها بالمفاوضات والمساومات التجارية القائمة على المصلحة المادية⁴، بالرغم من الجهود المبذولة لتأسيس قواعد وقوانين لمبدأ التأدب الأقصى لضبط العملية التخاطبية والتزام المخاطب بقاعدة اللباقة وحسن التخلق، وعلى إثر هذا صاغ طه عبد الرحمن مبدأ جديدا مستمدا من التراث الإسلامي يكون بمثابة المبدأ الكبير الجامع لمبدأ التعاون وقواعده.

3-5 مبدأ التصديق:

يقترح طه عبد الرحمن مبدأ جديدا بديلا عن مبادئ التخاطب السابقة سمي بمبدأ التصديق وذلك لاستدراك النقص الذي وقع فيه سابقه، وجاء هذا المبدأ وفق لأصول مجال التداول الإسلامي العربي، والذي يعتبر الدعامة الأساسية التي تستند إليها النظرية

¹ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 249.

² المصدر نفسه، ص 248.

³ عمر بوقمرة، قوانين الخطاب من بول غرايس إلى طه عبد الرحمن، -دراسة نقدية- مجلة أمارات في اللغة والأدب والنقد، المجلد 5، العدد 2، ص 53

⁴ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 248.

العربية التداولية، وقد أطلق عليها طه عبد الرحمن بدعوى مجال التداول الأصلي ومضمونها: (لا سبيلا إلى تقويم الممارسة التراثية ما لم يحصل الاستناد إلى مجال تداولي متميز عن غيره من المجالات بأوصاف خاصة ومنضبط بقواعد محددة يؤدي الإخلال بها إلى آفات تضرب هذه الممارسة).¹

حيث يتبين أن هذه الدعوة تتبني على أركان ثلاثة تسمى بأركان المجال التداول الإسلامي وهي:²

أ- وجوه تميز المجال التداولي عن غيره من المجالات الثقافية.

ب- أصناف القواعد التي ينضبط بها هذا المجال في الممارسة التراثية.

ج- أنواع الآفات المترتبة عن الإخلال بقواعد هذا المجال.

فقد صيغ مبدأ التصديق بعبارة: (لا تقل لغيرك قولا لا يصدقه فعك)³، والذي يتصل بجانبين من المخاطبة وهما جانب تبليغي وجانب تهذيبي؛ يتعلق الأول بنقل القول، والثاني التهذيبي بتطبيق القول.

5-1 القواعد المتفرعة عن مبدأ التصديق في جانبها لتبليغي:

قد فرع العلماء المسلمون كل مبدأ منهما إلى عدة قواعد فمبدأ الصدق من جانبها لتبليغي يبنى على قواعد أخذها طه عبد الرحمن من كتاب (أدب الدنيا والدين) للماوردي، وتسمى بقواعد التواصل هي:⁴

أ- ينبغي للكلام أن يكون لداع يدعو إليه، إما لاجتلاب نفع أو دفع ضرر؛ أي أن يكون للكلام قصد يوحي إليه بغية الوصول إلى الهدف التبليغي المرجو من العملية التخاطبية؛ فلو أنك قلت لقائل: لا تؤجل الصلاة؛ فإنك هنا تحثه على تأدية ركن الصلاة في وقتها

¹ طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، ط2، ص 243.

² المصدر نفسه، ص 243.

³ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 249

⁴ المصدر نفسه، ص 249

دون ملاحظة؛ إذن أنت هنا قد دعوت إلى المحافظة على أهم الأركان، وبهذا قد حققت في خطابك اجتلاب منفعة.


ب- ينبغي أن يقتصر من الكلام على قدر حاجته، وهذا ما يوافق قاعدة الكم في البحث التداولي المعاصر؛ كأن تقول لرجل: ماذا تريد؟ فقال لك: قم واتجه إلى الباب وأحضر المفتاح، وضعه في القفل، ثم أدر ناحية اليسار ثلاثاً، ثم أذفع الباب، هنا انتهاك واضح لمبدأ الكم¹، حيث أطال في خطابه من دون داع إلى ذلك بدل أن يوجز ويختصر، لذلك يعتبر كلامه زائد مطول من دون معنى.

ج- يجب أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به؛ أي أن ينتقي الألفاظ الواضحة والفصيحة التي تتناسب الموضوع والمقام والشخص الملقى إليه الخطاب.

والجدير بالذكر أن هذه القواعد جامعة لمبدأ التعاون والقواعد المتفرعة عليه، والتي عرف بها سابقه قد اقتصت بالجانب التبليغي عدا قاعدة واحدة وهي قاعدة الكيف.

2.5 قواعد التصديق المتفرعة عن الجانب التهذيبي أو كما تسمى بقواعد التعامل:

يتفرع عن جانبه التهذيبي قواعد مستقاة من التراث الإسلامي وهي:²



وتقوم هذه المبادئ من جانبها التهذيبي حسب رأي طه عبد الرحمن بما يقوم به مبدأ التأدب مع محاولته تجاوز القصور الذي وقعت فيه تلك المبادئ، إذ يترتب على مبدأ

¹ عمر بوقمرة، قوانين الخطاب من بول غرايس إلى طه عبد الرحمن -دراسة نقدية-، ص46.


² طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص250.

التصديق أمران أحدهما وصل المستوى التبليغي بالمستوى التهذيبي والثاني إمكانية الخروج عن الدلالة الظاهرة¹؛ فهنا تتجسد فكرة الاستلزام التخاطبي عنده.

ومن جهته يرى أن وصل المستوى التبليغي بالمستوى التهذيبي² يؤدي إلى تحقيق المسؤولية الأخلاقية، وإفادة المرسل إليه بالمقصود، وأيضا إمكانية الخروج عن الدلالة الظاهرة للقول مما يدفع بالمخاطب إلى الدخول في العمل وتحمل مسؤولية القصد لأنه بلغ الخطاب بلغة تلميحية فتأتي مهمة المخاطب للدخول في عملية التأويل للوصول إلى المعنى المراد بالاستعانة بالقرائن المقالية والحالية.³

وبهذا نستطيع القول بأن قاعدة القصد تتميز عن مبدأ التأدب الذي جاءت بها لأكوف كونها تأخذ بعنصر العمل من الجانب التهذيبي من جهة المتكلم أو من جهة المخاطب⁴، وهذا ما عابه طه عبد الرحمن حيث أن الهدف التبليغي يصل غامضا إلى الطرف الثاني.

أما قاعدة الصدق فنقتضي ممارسة الصدق في مستويات ثلاث:



1- الصدق في الخبر؛ فصدق الخبر هو حفظ اللسان عن إخبار المخاطب بأشياء خلاف ماهي عليه.

¹ المصدر نفسه، ص250.

² عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص95.

³ ليلى كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص145.

⁴ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص251.

2- الصدق في العمل؛ والصدق في العمل هو صون السلوك شرط لا أن يشعر المخاطب بأوصاف تخالف ما يتصف به، ومما يدعم ذلك أن الدخول في عملية المخاطبة هو تشغيل الكفاءة التداولية والمخاطبة نفسها هي جزء من العمل ومن ضمنها تحديد الهدف واختيار المسلك المناسب.¹

3- مطابقة القول الفعل؛ أما مطابقة القول الفعل هو أن يحفظ المتكلم لسانه وسلوكه حتى لا يشعر المخاطب بوجود تفاوت بينهم.²

والجدير بالذكر أن طه عبد الرحمن قد رتب أصناف قواعد مبدأ الصدق حسب أفضليات ثلاث وهي:

1- أن يفعل المتكلم ما لم يقل أفضل له من أن يقول ما لم يفعل.

2- أن يسبق فعل المتكلم قوله أفضل له من أن يسبق قوله فعله.

3- أن يكون المتكلم أعمل بما يقول أفضل له من أن يكون غيره أعمل به.

في حين أن قاعدة الإخلاص تقتضي أن يقدم المتكلم حقوق المخاطب على حقوقه وليس هناك أي تقليل من مكانة المتكلم، وإنما ليبين الاحترام والتأدب القائم والمتبادل بين الطرفين، ومن هنا تتبني على صفة التخلق التي تورث الصدق والإخلاص، خلاف قاعدة التأدب الأقصى للمعاصر لبيتش التي تتبني على التنازع في الحقوق والتنازع في الأدب والذي يورث تقرباً مشتبهاً ومشوباً.³

وعليه يعد الاستلزام التخاطبي من أبرز ما احتوته التداولية لأنه يعاين المعنى ويسهل على المخاطب الدقة في إرسال خطابه باستراتيجيات منها المباشرة وغير المباشرة،

¹ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 95.

² طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 250.

³ المصدر نفسه، ص 250.

وتساعد المتلقي فهم ما يتلقاه واستيعاب المراد منه، فهذه الظاهرة التداولية انبثقت لتجيب عن تساؤلات عجزت عن الإجابة عنها المباحث التداولية الأخرى، فهي تجاوزت التفسير المجرد الظاهري للتواصل الإنساني، وقوامها مبادئ تخاطبية تضبط كل عملية تخاطبية لإنجاح تلك الفعالية الخطابية، إذن الاستلزام التخاطبي من المنظور الغربي يدرس الكيفية التي ينتقل بها المعنى من المعنى الحرفي إلى المعنى المستلزم لتحديد دلالات الخطاب القائمة بين طرفي الخطاب.

ثالثاً- المقترحات التي تلت نظرية غرايس في الاستلزام التخاطبي:

إن هناك من التداوليين وفلاسفة اللغة من اعترض عن نظرية غرايس في الاستلزام التخاطبي، حيث ادعوا أن مبدأ التعاون وقواعده المتفرعة عنه لا تعدو أن تكون مجرد آليات محدودة الوظائف، مهمتها الوحيدة أنها تقول الملفوظات التي ينتجها المتكلم كعدم مراعاة الأثر الإنجازي لذلك الفعل القولي أو عدم ثبوت هذه القواعد وتنتهي بتصنيفها إلى صنف يحترم هذه القواعد وصنف يخرج عنها وينتهكها، إذن سنيين آراء واقتراحات بعض التداوليين فمنهم من أضاف ومنهم من انتقد ومنهم من ألغى هذا المبدأ التداولي الغرايسي.

1- قاعدة مسلمات الحوار عند لايكوف وجونسون:

ولضبط قواعد التخاطب قام الباحثان لايكوف وجونسون بوضع قواعد بديلة للقواعد التي وضعها غرايس أسمياها بمسلمات الحوار لضبط ظاهرة استلزام قضية ما قضية أخرى في طبقة من المقامات المعينة، وتقتضي المسلمات شروط صدق موجهة لطرفي الخطاب (المتكلم والمخاطب)¹.

ومن الأمثلة التي أوردها للمسلمات الحوارية القاعدة الضابطة للاستلزام (الالتماس حواريا) والتي مفادها: يمكن إنجاز معنى الالتماس بـ:

- إثبات أحد شروط صدق المتكلم.

- أو بالاستفهام عن أحد شروط صدق المخاطب...

وتقوم هذه المقاربة على جملة من القضايا يمكن تلخيصها فيما يلي:

¹ أحمد المتوكل، دراسات في نحو اللغة العربية الوظيفي، دار الثقافة، ط1، 1986، ص96.

إن مفهوم الاقتضاء المعرفي يتأسس على الفضاءات الذهنية أو ما يسميه "لاكوف بالناماذج المعرفية المُمثلة التي لا تتطابق بالضرورة مع العالم، ولا تتوافق إجبارياً مع ما يفترضه المتكلم¹.

- فجملة (1):

أ- تأسف الحاكم لمقتل زيد.

ب- لم يتأسف الحاكم لمقتل زيد.

ج- قتل زيد

- جملة (2):

لم يتأسف الحاكم لمقتل زيد، وفي واقع الأمر، زيد لم يقتل؟

لتحليلها: نفترض أن الفعل «تأسف» تتحدد دلالاته بالنظر إلى فضاء ذهني يصدق فيه الموضوع الدلالي للتأسف، فإننا سنأخذ في هذه الحالة، بالبنية [1، ج]، وفي المثال (2) لا يشتغل النفي من أجل نفي فعل «تأسف»، وإنما يشتغل من أجل تبيان عدم قابلية فضائه الذهني للتحقق، والمعنى المقصود من وراء ذلك أن الاقتضاءات المعرفية لا تقبل الخضوع للنمذجة بحسب شروط الصدق، لأنها بمثابة هياكل افتراضية خلفية عن الفضاءات الذهنية، ولأنها تعد أنظمة ذهنية مقترنة بالمعتقدات والافتراضات المشتركة بين طرفي التخاطب².

إذن فمقترح جونسون ولاكوف الذي وضعاه بديلاً لمبدأ التعاون حاولاً من خلاله تأسيس قواعد سميت بقواعد مسلمات الحوار، والتي توجب توفر عنصر الصدق أثناء العملية التخاطبية بين طرفي التخاطب، وبهذا يتجسد معنى الالتماس.

¹ المرجع نفسه، ص 96.

² ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص 188.

2- ويعطي هورن (1984) بديلا آخرًا عن أفكار جرايس في تقسيمه للعمل التداولي Pragmatic Division of Labor ويتعلق الأمر بالاحتفاظ بقاعدة النوع بمواصفات خاصة.¹

3- أما فريزر (1983) فيحدد قواعد أخرى منها:

قاعدة الصراحة: La Maxima De Cartesai أن يلتقي موقف المتكلم مع موقف معبر عنه.
قاعدة المسؤولية: La Maxima De Responsabilidad أن تتلاءم أفعال المتكلم مع متطلبات مقام الكلام.

4- ويدعو ماسون Mason 1982 إلى إلغاء مبدأ التعاون واستبداله بقاعدة واحدة وهي: ساهم في المصلحة العامة للمتعاونين، حيث يرى المؤلف أن قاعدته تتجاوز مبدأ جرايس، فلو أن بإمكان محادثة ما أن تكون تعاونية فإن التعاون في المحادثة يتعلق خاصة بالمصالح المختلفة للمشاركين، ويقسمها إلى خمسة قواعد فرعية:²

1- اجعل اختيارك للخيار المحادثي معروفًا لباقي المتعاونين.

2- قيم المبادرات المحادثية لمحاوريك.

3- ساعد في حل المواضيع التي تهم كل المشاركين.

4- لائم مساهمتك من خلال سير المحادثة مع اللغة والسياق ومقاصد المتعاونين وأفكارهم وأحاسيسهم.

5- لا تثر في محاورك فضولًا لا يمكنك إشباعه بعد ذلك.

فالناظر إلى هذه القواعد لوجدها تشبه إلى حد ما قواعد مبدأ التصديق في جانبه التبليغي، حيث التركيز على اختيار موقف تحاوري ملائم بألفاظه ومواضيعه، كقاعدة ينبغي للكلام أن يكون لداع يدعو إليه من قاعدة الصدق عند طه عبد الرحمن.

¹ فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 109.

² فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 110.

5- وقد استبدل لودار وبراونينغ Leudary Browning قواعد غرايس بقواعد التواصل التي تسمح للمستمع بتقييم قصود اعتقادات محاوره، وينطلقان من أن المتكلم يرسل قولاً سيتم تأويله قبل مجتمع معين حسب قصد واعتقاد معين، وقد ركزا على المستمع واعتبروه مقيم لنوع التفاعل المحادثي، لأنه يفسر المقاصد المضمرّة في الكلام الذي يلقيه إليه المتكلم، وتندرج القواعد التي اقترحها الثنائي ضمن مبادئ عدة نذكر منها:¹

- 1- قواعد الانسجام أو التوافق هدفها هو أن يتوافق المضمون والمواقف القضوية المعينة تعييناً اصطلاحياً بالقول مع ما يكون المتكلم بصدد قوله.
 - 2- قواعد الصراحة وهي قواعد شبيهة بقاعدة النوع لغرايس.
 - 3- قواعد التضامن التي تميز بين التواصل الذي ينشد إقامة روابط مشتركة بين المتحاورين والتواصل الذي يجعل الاختلاف بين اعتقادات المتحاورين أكثر حدة.
 - 4- قاعدة الإظهار التي تتعلق بكيفية جعل مقاصدنا واعتقاداتنا عمومية.
- التواصل عنده محكوم بالسياق فانتقاء الملفوظات في اعتبارهما جزءاً من السياق عند تأويل قول ما، فالمعلومات المتوفرة في السياق للوصول إلى نتائج كافية للحكم على قول ما بأنه مناسب.²

2- مقاربات الاستعارة لوصف ظاهرة الاستلزام التخاطبي:

2-1 سيرل:

تعد الاستعارة حسب التصور التداولي قضية تداولية لها علاقة بأفعال الكلام غير المباشرة فهي على علاقة بين مستعملها ومقاصدهم ومعارفهم، حيث أصبحت موضوع التداولية الدرجة الثانية؛ أي نظرية أفعال الكلام غير المباشرة نحو المضمّر والمفهوم

¹ المرجع نفسه، ص 111.

² آن ريبول وجاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص 87.

والاقتضاء والتلميح بوصفها فعلا كلاميا يصدر عن المتكلم ويوجه إلى مستمع قصد نقل خبر غير حرفي.¹

فسيرل بطرحه لمسألة المعنى الاستعاري يهدم الفرضية التي تقول بازدواجية المعنى داخل العبارة (معنى حرفي ومعنى استعاري)، فهو ينظر إلى أن الجملة تمتلك معناها فقط، وبهذا يميز بين معنى المتلفظ (المتكلم) ومعنى الجملة، ففي نظره أن فهم المستمع لتلفظ المتكلم يخضع لتعاقد ضمني ربما كانت أسسه هي المعرفة المشتركة التي يتم تداولها بين الاثنين، ومن هنا فإن العلاقة بين معنى العبارة ومعنى التلفظ لا يرتبط بالصدفة أو بقرار فردي بل إنها نسقية²، ففي مناقشته للاستعارة تظهر من آن إلى آخر أنها قادمة من الشعر فمعظم أمثله من النوع الذي يصادف المرء في الكلام العادي أي أنها استعارات نثرية أكثر منها شعرية.³

وحسب تصور سيرل أن النظرية التشبيهية تقوم على مجموعة من المسلمات الخاطئة ممثلة في أن:

الاعتقاد بوجود مشابهة حرفية في التعابير الاستعارية في حين أن هناك استعارات لا تتضمن أي تشابه حرفي يجمع بين طرفي الاستعارة مثال: الاستعارات الحرارية... جد ساخن/ استقبال حار.

- استعارات مكانية مثلا الوقت يطير.

- استعارات زمانية مثل الساعات تجري.

- استعارات ذوقية مثل زيد مر.

¹ عبد العزيز لحويديق، نظريات الاستعارة في البلاغة العربية من أرسطو إلى لا يكوف ومارك جونسون، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2015م، ص202.

² سعيد الحنصالي، الاستعارات والشعر العربي الحديث، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء المغرب، ط1، 2005م، ص82.

³ طارق النعمان، اللغة والمفاهيم والعوالم: ثلاث مجالات للاستعارة، كلية الآداب، جامعة القاهرة، مصر، ص386.

ففي هذا النوع من الاستعارات في رأي سيرل أنها تركز على مشابهاً رغم أنه في عدد من الحالات تكون هذه المشابهاً نفسها مرتكزة على الاستعارات الوضعية مع ذلك المتشابهات وتعد المشابهاً المرتكزة على الاستعارات الوضعية مع ذلك حقيقة في ثقافتنا، بما أن الاستعارات الوضعية تحدد جزئياً يعتبر واقعياً وحقيقياً¹، وهي لا تنطلق من أن الأشياء خصائص الاستقلال عن الذات المبدعة التي تمارس تجربتها.

وفي مثال له يبين فيه الفرق بين الاستعارة وأفعال الكلام غير المباشرة يقول: (الساعة تشير إلى الثامنة صباحاً) أن يفهم حسب ظروف التلفظ وكفاية المتلقي أن الموعد قد فات أو أنه حان وقته، وكقولنا (كف زيد عن التدخين) يتضمن معنى آخر هو أن زيد كان يدخن، فما يميز الاقتضاء عن المفهوم هو محافظته على محتواه القضوي، على الرغم من تحويل صيغته إلى الاستفهام أو النفي، الاستعارة إذن يتم فيها الانتقال من معنى الجملة إلى المعنى الذي يقصده المتكلم اعتماداً على آلية المشابهة، وفي الكلام غير المباشر فإن المتكلم يعني ما يقوله.

أما عن المبادئ التي تتيح للمتكلم صياغة التلفظ الاستعارية والمستمع فهمها عند سيرل فهي:²

- 1- في حالة التلفظ الحرفي يكون معنى المتكلم ومعنى الجملة متطابقين لكن في حالة التلفظ الاستعاري فإن شروط صدق القول لا تكون محددة بواسطة شروط صدق الجملة.
- 2- يكمن السبب في كون التلفظ الاستعاري يدل على شيء آخر مختلف عن معنى الكلمات وعن معنى الجملة يكمن في كون المتكلم يريد أن يقول شيئاً آخر بواسطتها حيث إن معناها لا يلتقي بمعنى الجملة أو الكلمة.

¹ عبد العزيز لحويدي، نظرية الاستعارة في البلاغة العربية من أرسطو إلى لاكوف ومارك جونسون، ص 205.

² سعيد الحنصالي، الاستعارات والشعر العربي الحديث، ص 82.

3- أن المسألة المركزية في الاستعارة هي تفسير كيف أن معنى المتكلم ومعنى الجملة يتباعدان عن بعضهما رغم أن هما مترابطان.

2-2 مقارنة سبربر وولسن Sperber and Wilson:

لقد شددت النظريات الكلاسيكية على أن الاستعارات كاذبة حرفياً وافترضت أن الاعتراف بهذا الكذب يولد عملية تأويل خاص وتؤدي إلى تحصيل معنى غير حرفي، فهي في نظرهم انزياحات عن القاعدة أو عن معيار الحرفية، فمن وجهة نظر سبربر وولسن أن عملية التأويل لا تستند إلى أي مفهوم للصدق غير حرفي سواء كانت الاستعارة صادقة أم كاذبة فإن صدق استلزاماتها كاف لجعلها مناسبة، فمثل بالبيت الشعري لجون دون Jhon Donne (مامن رجل جزيرة) فهو في الآن نفسه استعارة وقول صادق.¹

وبالتالي فإن الاستعمال غير الحرفي يبدأ عندما يتوافر القول على استلزام واحد على الأقل تتوفر عليه الفكرة التي يمثلها، أما القول فيمثل الفكرة على نحو أقل حرفية بمجرد أن يكون له على الأقل استلزام واحد مشترك معها، وبين هذين الحدين تلتقي جميع درجات الاستعمال الغير الحرفي، لهذا لا توجد حسب سبربر وولسن حدود واضحة وإنما مسترسل يبدأ من الاستعمال الحرفي أي اشتراك الفكرة والقول في جميع الاستلزمات وصولاً إلى الاستعمال غير الحرفي في أعلى درجاته.²

وتقتضي قاعدة الحرفية أن القضية التي يعبر عنها المتكلمون بغية أن تكون مطابقة للفكرة التي يريد إبلاغها، بينما يرى الباحث أن القضية المعبر عنها من طرف المتكلم ينبغي فقط وجود تشابه الفكرة التي يريد إبلاغها فهذا المنظور يعتبر الاستعارة والسخرية انزياحات عن قاعدة عن معيار الحرفية.

¹ أن ريبول وباك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص 193.

² المرجع نفسه، ص 189.

لا بد من توضيح خاص لانزياح مبدأ الصدق في المنظور الكلاسيكي الذي يفترض أن مبدأ الصدق أو مبدأ التعاون يسعى إلى اكتشاف محتوى مضمّر أراد المتكلم تمريره، فمثلا هذا: (كتاب صاقل للدماغ)¹، فتقتضي حرفيته أن الكتاب المقصود قادر على تنظيف سطح الدماغ من بعض الشوائب لكن افتراض الاستعارة انطلاقا من مبدأ الانزياح يقصد أن المتكلم بما أنه لم يكن يريد إعاره الكتاب خصائص لا تنتمي إلى المواد كيماوية فإنه أراد إضمار فكرة نسبية انطلاقا من علاقة المشابهة التي تم التعبير عنها حرفية وبدون شك هي فكرة كون الكتاب ينظف أو يجرد فكر القراء من الأفكار العالقة به.

إذن الاستعارة لا تعمل على استكشاف علاقة المشابهة الحاضرة في تأويل كل قول فالتعبير الاستعاري حسب سبربر وولسن يعبر عن شيء لا تتجح الصياغة الحرفية في التعبير عنه²، وبهذا يخالف سبربر وولسن الفرضية القائلة بأن الاستعارة هي زخرف يضاف إلى الاستعمال غير الحرفي دون أن يقدم مساهمة معرفية فالاستعارة عندهما لها وزن خاص مثلها مثل أي قول.

2-3 مقارنة جورج لاكوف ومارك جونسون:

لقد أولى الثنائي جورج لاكوف George lakoff ومارك جونسون Mark jhonson اهتمامهما بدراسة التداخل بين الاستعارة ونظرية الاستلزام التخاطبي عند غرايس، حيث انتهيا إلى أن للاستعارة حضور كبير في استعمالات الحياة اليومية، وذلك بقولهم: “إن الاستعارات حاضرة في كل مجالات حياتنا اليومية أنها ليست مقتصرة على اللغة بل توجد

¹ سعيد الحنصالي، الاستعارات والشعر العربي الحديث، ص156.

² المرجع نفسه، ص157.

في تفكيرنا وفي الأعمال التي نقوم بها أيضا، فالنسق التصوري الذي يسير تفكيرنا وسلوكنا له طبيعة استعارية بالأساس".¹

هي مقولة بين من خلالها الباحث أن البعد التداولي للاستعارة وربطها بالمحادثات اليومية حيث استبعد افتراضات زائفة تحكم التصور التقليدي للاستعمال الحرفي والاستعمال الاستعاري للغة²، المحادثات اليومية حرفية وليست مطلقا استعارية.

وأن الاستعمال الحرفي للغة فقط هو الذي يتوقف على معيار الحقيقة والزيف وأن كل التعريفات المعجمية تتحدث في المعنى الحرفي وليس الاستعاري وكل المفاهيم المستعملة في قواعد اللغة الاستعارية³، منطلقين من مبادئ لتحليل نظام الاستعارات في المحادثات تتحدد في مبدأ تحديد تعدد المعاني وهو استعمال الكلمات المرتبطة بعدد من المعاني.

- مبدأ تحديد الحقول الدلالية وهو حالات استعمال كلمات من حقل دلالي تستعمل في حقل دلالي آخر.

- مبدأ تحديد اللغة الاستعارية في الروايات.

- مبدأ اختيار الأبعاد النفسية للغة.⁴

والتصور الاستعاري في قول جورج لايكوف ومارك جونسون أن الاستعارة حاضرة في كل مجالات حياتنا اليومية أنها ليست مقتصرة على اللغة بل توجد في تفكيرنا وفي الأعمال التي نقوم بها أيضا ويؤكد على أهمية السياق في فهم الدلالات التداولية

¹ جورج لايكوف ومارك جونسون، الاستعارات التي نحيا بها، تر: عبد المجيد جحفة، دار توبقال للنشر، المغرب، ط2، 2009م، ص21.

² المرجع نفسه، ص21.

³ عيد بلبع، الرؤية التداولية للاستعارة، ص109.

⁴ المرجع نفسه، ص110.

للاستعارة، ويتضح ذلك من خلال قولهما: (في عدد كبير من الحالات يكون السياق مهما).¹

وعلى أن ننبه على أن مبدأ الاقتضاء الاستعاري آلية وظيفية مهمة في سيرورة التواصل المعرفي وفي الاشتغال التصويري للأنساق الاستعارية حيث ترى النظرية المعرفية التصويرية أن الاقتضاءات قد تتضمن بنية استعارية أخرى وإثباتات حرفية مكافئة للتعبير الاستعاري²، لأن الاستعارة تجمع بين الخيال والعقل فمن متطلبات مستلزمات العقل نجد الصياغة المقبولية الاستدلال، الاستلزام، الاستنتاج والخيال بدوره يستدعي النظر إلى نوع من الأشياء من خلال نوع آخر مغاير وهو ما يدعى بالفكر الاستعاري.³

¹ محمد سويتري، اللغة ودلالاتها تقريب تداولي للمصطلح البلاغي، مجلة عالم الفكر، المجلد 28، العدد 03، مارس 2000م، الكويت، ص 40.

² ليلى كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص 189.

³ المرجع نفسه، ص 189.

رابعاً- اقتراحات وصف ظاهرة الاستلزام التخاطبي في علوم اللغة

1- الاستلزام التخاطبي في علم البلاغة

1-1 الخبر والإنشاء في عرف السكاكي

إن البحث عن كيفية الانتقال من المعنى الصريح إلى المعنى الضمني لتحقيق الغرض التبليغي نال من الدراسات التراثية القديمة عناية كبيرة، حيث أجازوا البحث في هذه الظاهرة في جل مصنفاتهم على اختلاف تخصصاتها ومواضيعها، فمنها البلاغية والنحوية والأصولية وغيرها من الاتجاهات، متخذين من محاور التداولية سبيلاً إلى الاهتداء بدراسة قضية المعنى المستلزم في إطار علومهم، فها هو السكاكي يعالج هذه القضية من خلال علمي البيان والمعاني؛ ففي علم المعاني عالج هذا الجانب عن طريق ثنائية الخبر والإنشاء، حيث ركز على تقسيم الكلام إلى قسمين كبيرين، وكل قسم منهما يفرع إلى فروع كبيرة، فيقول: "والسابق للاعتبار في كلام العرب شيئان: الخبر والطلب المنحصر بحكم الاستقراء في الأبواب الخمسة التي يأتيك ذكرها"¹، ثم يذكر فروع هذه الأقسام ويضع حدوداً لكل منها فالخبر هو ما اشتمل على صدق أو كذب المتكلم انطلاقاً من مطابقته أو عدم مطابقته للواقع، أو مطابقتة اعتقاد المتكلم أو عدم اعتقاده²، فهو بهذا يحدد المرجعية العامة للحكم على الخبر بالصدق أو الكذب وهي³:

1- صدق الخبر مطابقته؛ أي مطابقتة الخبر حكمه وسياقه وواقعه.

2- كذب الخبر؛ أي عدم مطابقته للواقع فالكلام.

¹ السكاكي، أبو يوسف بن محمد بن علي السكاكي، مفتاح العلوم، ضبط: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، لبنان، ص164.

² العياشي أدراوي، الاستلزام الحواري في التداول اللساني، ص29.

³ السكاكي، مفتاح العلوم، ص166.

ومن جهته يورد الاختلاف الذي وقع فيه علماء الجمهور فمنهم من جعل صدق الخبر هو مطابقته أي مطابقة حكمه؛ فحسبهم صدق الخبر يرجع إلى الحكم وبالذات أولاً وإلى الخبر ثانياً ومطابقته الواقع¹، والواقع هنا هو الظروف السياقية التي تكون خارج الكلام وكذبه عدمها؛ أي عدم مطابقة الخبر للواقع حتماً يكون كاذباً عندما تكون قد دلت على وقوع نسبة بين شيئين إما بالثبوت أو بالنفي، كقولك: إن هذا لك بالثبوت، أو إن هذا ليس لك بالنفي، فمن الوجوب أن تكون بينهما نسبة ثبوتية أو سلبية؛ ورأيهم في ذلك أن مطابقة هذه النسبة في الذهن المفهومة من الكلام لتلك النسبة الواقعة الخارجة بأن تكونا مثبتة أو منفية².

وللخبر استعمالات تحدد حسب السياق يحصرها السكاكي في ثلاثة أنواع³:

الخبر الابتدائي والخبر الطلبي والخبر الإنكاري، فالابتدائي هو عندما يلقي المتكلم الخبر إلى ذهن خالي يريد إبلاغ قصد ما دون الاستناد إلى أدوات الحكم، أما الطلبي فهو الذي يلقي إلى طرف حامل للخبر ويريد أن يزيل الحيرة ويؤكد ما يحمله من معلومة نحو:

- لزيد عارف.

- إن زيدا عارف.

والخبر الإنكاري يكون فيه المخاطب منكراً لمضمون الخبر معتقداً بخلافه، لذلك يجب توكيد الخبر بأكثر من أداة توكيد بحسب درجة إنكاره، فكلما زادت درجة إنكاره؛ كلما زاد المتكلم من عدد أدوات التوكيد، نحو قوله تعالى: ﴿فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾ وفي الآية الكريمة نفسها نجد الخبر مؤكد نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾؛ فلام التأكيد هنا لترسيخ الحكم.

¹ التفتازاني، سعد الدين التفتازاني، شرح تلخيص مفتاح العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، ص173.

² المرجع نفسه، ص173.

³ علي السكاكي، مفتاح العلوم، ص170.

وبالتالي فالنهج على هذه الأضرب الثلاثة للخبر يؤدي إلى إخراج معان الكلام من مقتضاها الظاهر إلى معان أخرى ضمنية مقصودة، وتتولد أغراض الكلام حسب المقامات التي ترد فيها نحو¹:

التوبيخ: قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة الآية 12]

الإرشاد: نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد الآية 19]

التهديد: نحو قوله تعالى: ﴿لِأَلِي اللَّهِ تَحْشَرُونَ﴾ [آل عمران الآية 158]

فالظاهر في هذه الآيات الكريمة أنها تتضمن أخبارا محددة ثابتة أما ما يجعلها تخرج عن مقتضاها الظاهر إلى معان أخرى هو السياق والمقام الذي وردت فيه.

والطلب يختلف عن الخبر لكونه لا يحتمل الصدق والكذب، وهو نفسه الإنشاء حيث يقول: الإنشاء (الطلب) يقال على الكلام الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه²، حيث يقول: "إن حقيقة الطلب حقيقة معلومة مستغنية عن التحديد فلا نتكلم هناك، وإنما نتكلم في مقدمة عليها المقام من بيان ما لا بد للطلب، ومن تنوعه، والتنبيه على أبوابه في الكلام، وكيفية توليدها لما سوى أصلها"³، لذلك نجد السكاكي يركز على الإنشاء الطلبي دون الإنشاء غير الطلبي وكيفية توليده المعنى الثانوي الفرعي طبقا لظروف المقام التي تقال فيها، يقول: "وأما في الطلب فلأن كل أحد يتمنى، ويستفهم، ويأمر، وينهي، وينادي، يوجد كلا من ذلك في الموضوع نفسه عن علم، وكل واحد من ذلك طلب مخصوص..."⁴، وما تفرع عن المعنى الرئيسي يسمى بالمعنى الفرعي، أو المعاني الثواني.

وقد قسم السكاكي الطلب إلى قسمين كبيرين هما⁵:

¹ العياشي أدروي، الاستلزام الحواري في التداول اللساني، ص 30

² سعد الدين التفتازاني، شرح تلخيص مفتاح العلوم، ص 406.

³ علي السكاكي، مفتاح العلوم، ص 302.

⁴ علي السكاكي، المرجع نفسه، ص 165.

⁵ خالد ميلاد، الإنشاء في اللغة العربية بين التركيب والدلالة، المؤسسة العربية، تونس، ط1، 2001، ص 333

ممتنع الحصول وممكن الحصول؛ ممتنع الحصول يجسده التمني.

وممكن الحصول يكون في الذهن كالاستفهام.

ويكون خارج الذهن بانتفاء الفعل إذا كان في النهي، ويكون بالثبوت بالفعل كالأمر

وبالإقبال كالنداء، ولإثبات صحة الطلب وضع السكاكي شرطين لذلك وهما¹:

أ- أن الطلب من غير تصور لا يصح إجمالاً أو تفصيلاً.

ب- استدعاء مطلوب لا يكون حاصلًا وقت الطلب.

فالشرط الأول هو أن يكون لتصور الأشياء واقع في الخارج من غير الحكم على

أمر بأمر، أي أن يكون هذا التصور منطقيًا، بحجة أن المعنى المنطقي لا يختلف عن

المعنى اللغوي

1-2 المعنى الأصلي والمعنى الفرعي للتمني:

إن التمني عند السكاكي نوع من أنواع الطلب، حيث يطلب فيه المتكلم ما امتنع

وقوعه في الماضي وما هو ممتنع حصوله في الواقع ويكون محالاً وأداته الأصلية "ليت"؛

كقولك: "ليت الشباب يعود يوماً"، فهنا يمتنع إجراء التمني على أصله، فتطلب رجوع

الشباب مع جزمك بأنه لا يعود.

وأيضاً قولك: "ليتك تحدثني" امتناع إجراء التمني، لأنك تطلب الحديث من صاحبك

غير مطموع في حصوله، فلو توقعت حصوله لاستعملت: لعل وعسى².

وقد يتمنى ب: لو، نحو قولك: لو لي مال فأحج به، أي: أود لو كان لي مال؛ فلو هي

حرف مصدرية كثيراً ما يستغنى بها عن فعل التمني فينتصب الفعل بعدها.

¹ المرجع نفسه، ص 331.

² علي السكاكي، مفتاح العلوم، ص 303

ونحو قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [القلم الآية 9]؛ أي تود أن لو أعيدت إلى الدار فتحسن العمل، وهذا محال وغير ممكن الحصول.

وأیضا للتمني معان فرعية أخرى تدل على امتناع حصوله تكون بصيغة التضمنين والمراد به معنى التمني في سياق محدد وليس إفادة التمني ويتولد منه معنى التنديم إذا كان في الماضي نحو؛ كقولك: "هلا أكرمت زيدا" معناه: ليتك أكرمته، قصدا إلى جعله نادما على عدم إكرامه، وإذا كان في المضارع فيتولد منه معنى التحضيض نحو: "هلا تقوم"، على معنى ليتك تقوم قصدا إلى حضه على القيام، وبهذا يذهب السكاكي إلى أنه متى امتنع إجراء هذا الطلب على أصله تولد منه ما يناسب المقام، كالتنديم في المثال الأخير.

وفي حالة عدم المطابقة مقاميا يتم الانتقال من معنى إلى معنى آخر يكون ضمن معاني الطلب الأصلية نفسها، إذ يمكن أن يتولد مقاميا عن الاستفهام التمني أو عن التمني الاستفهام، كقولك: "هل من شفيح؟" في مقام لا يمكن التصديق بوجود الشفيح، امتنع إجراء الاستفهام على أصله وولد بمعونة قرائن الأحوال معنى التمني¹.

3-1 المعنى الأصلي والمعنى الفرعي للاستفهام:

إن شروط إجراء الاستفهام على الأصل هي طلب الحصول في الذهن لغير حاصل، والألفاظ الموضوعية له الهمزة وهل ومن وكم وكيف وأي...، فمنها ما يختص بطلب التصور، وبعضها بطلب التصديق، فالهمزة لطلب التصديق: أي إدراك وقوع النسبة أو

لا وقوعها، كقولك أقام زيد؟ أو أزيد قائم؟؛ هنا أنت تعلم النسبة وتطلب تعيينها، والهمزة لطلب التصور: أي إدراك النسبة، وأن كل أداة من أدواته تسأل عن شيء معين يكون

¹ أحمد المتوكل، دراسات في نحو العربية، ص99.

ذكره هو الإجابة¹، كقولك: أدبس في الإناء أم عسل؟ فإنك تعلم أن في الإناء شيئاً والمطلوب تعيينه.

وإذا استوفت جملة الاستفهام جميع الشروط فإن الاستفهام يكون أصلياً أما إذا لم يطع المستفهم تلك الشروط هنا يتولد معنى آخر فرعياً حسب المقام الملقى فيه؛ ففي قولك لمن رأيتَه يؤذي الأب: أتفعل هذا؟، امتنع توجه الاستفهام إلى فعل الأذى، لعلمك بحاله، وتوجه إلى ما لا تعلم، مما يلابسه، فولد هذا الزجر².

إذن يذهب السكاكي إلى أن المعنى الفرعي يتولد عن المعنى الأصلي للاستفهام عندما يحدث خرقاً لقاعدة من قواعد إجراء الاستفهام على أصله، ومن بين هذه القواعد نجد³:

- عنصر المكان: يكون فيه الاستفهام في المستقبل
 - عنصر الإمكان: أن يكون بإمكان المسؤول الإجابة عن استفهام السائل
 - عنصر الإرادة: أن يريد المستفهم حقيقة الاستفهام، ويكون أمر المستفهم عنه يعنيه.
- فإذا أطاع المستفهم كل هذه الشروط والقواعد لإنجاز الفعل الكلامي بصيغته الأصلية المباشرة يكون استفهاماً حقيقياً مباشراً.

1-4 المعنى الأصلي والفرعي للأمر والنهي:

في تحليلات السكاكي للمعاني المتولدة عن الأمر والنهي ينتهج المنهج نفسه الذي كان يتبعه في تحليلاته للاستفهام، فهما أيضاً يندرجان تحت الطلب، حيث يصاغ فعل

¹ باديس لهويل، مظاهر التداولية في مفتاح العلوم للسكاكي، اريد عالم الكتب الحديث، ط1، 2014، ص164.

² العياشي أدراوي، الاستلزام الحواري في التداول اللساني، ص34.

³ باديس لهويل، مظاهر التداولية في مفتاح العلوم للسكاكي، ص164.

الأمر بالصيغ التالية: ("افعل" ليفعل "فعال")¹، وفي رأيه أن هذه الأفعال إذا استعملت على الأصل وهو الاستعلاء، كانت أمراً، فالأمر عند السكاكي هو: "طلب لحصول في الخارج إما بانتفاء متصور كقولك في النهي للمتحرك: لا تتحرك، فإنك تطلب انتفاء الحركة في الخارج، أما حصول ثبوته، كقولك في الأمر: قم، وفي النداء: "يا زيد"²، وتتلقى المعاني الثانوية المتفرعة عن المعنى الأصلي للأمر إذا أنجز الفعل حسب شرط الاستعلاء، أما إذا اختلف هذا الشرط ينجم عنه طلب للفعل دون تحقيقه.

وعلى هذا حدد السكاكي مجموعة شروط يكون من خلالها الأمر فعلاً إنجازياً مباشراً وهي³:

أ- طلب الحصول في الخارج.

ب- مطلوب غير حاصل.

ج- ممكن الحصول.

د- الطالب مستعمل على المطلوب منه.

ومن المؤكد أنه عندما لا يتحقق الأمر على أصل استعماله يؤدي إلى تولد أغراض إنجازية بحسب قرائن الأحوال وما يناسب المقام، فلو تبادر إلى فهمك عند استماع أمر ما كقولك⁴: "اللهم أغفر وارحم" تولد معنى الدعاء، إذا استعمل على سبيل التضرع، وإذا استعمل على سبيل التلطف: كقول أحدهم لمن يساويه في المرتبة: "افعل" بدون استعلاء، ولدت الالتماس، أما إذا استعملت في مقام تسخط الأمور به تولد التهديد.

إذن تعتبر صيغ الدعاء والتهديد والتلطف عبارات خطابية تؤدي بصيغة الأمر خروجاً على مقتضى العبارة الأصلية للخطاب، وذلك بانتهاك شرط من شروط تأدية الفعل الإنجازي مباشرة.

¹ العياشي أدراوي، الاستلزام الحواري في التداول اللساني، ص 35.

² علي السكاكي، مفتاح العلوم، ص 304.

³ العياشي أدراوي، الاستلزام الحواري في التداول اللساني، ص 36.

⁴ العياشي أدراوي، الاستلزام الحواري في التداول اللساني، ص 36.

والنهي هو طلب الكف عن انتفاء تصور في الخارج، ويعرفه السكاكي بأنه: "النهي يحذو حذو الأمر في أن الاستعمال: لا تفعل" وأداته "لا"¹، وأن يكون على سبيل الاستعلاء بالشرط المذكور وجب التمثل للطلب، وهو هنا النهي كقولك للمتحرك: لا تتحرك²، وإن استعمل في غير معناه أفاد ترك الطلب، وخرج من معناه الظاهري إلى معنى مستلزم يفهم من خلال السياق الذي قيل فيه ويأتي بصيغة الأمر، فيخرج من النهي إلى الدعاء على سبيل التضرع والابتهال كقول المبتهل إلى الله تعالى: "لا تكني إلى نفسي"³، وهو حسب تصنيف سيرل ضمن التوجيهيات لأنها توجه المتلقي إلى إنجاز فعل ما مباشر أو غير مباشر .

وعن العناصر المكونة لدلالة النهي والتي تعتبر شروطاً لتأدية فعل النهي مباشرة نذكر منها⁴:

- عنصر العلو والاستعلاء وأهميتهما في التفرقة بين دلالات التحريم والدعاء والالتماس.
- عنصري الزمان والمكان، فينبغي أن يكون طالب الكف متعلقاً بالمستقبل.
- أن يكون الانتهاء عن الفعل ممكن الحصول، فيكون في قدرة المخاطب النهي.
- اشتراط الإمكان ليكون النهي على حقيقته، فالمخاطب لا ينهى عما لا يمكن أن يقع منه، سواء كان امتناع الوقوع لعدم استطاعته، أو لأن الفعل لا يتخيل أن يقع مثله.
- عنصر الإرادة عنصر مهم في تحديد دلالات صيغة النهي، حيث يفرق بين دلالات النهي الطلبية وغير الطلبية كالتهديد مثلاً⁵.

¹ علي السكاكي، مفتاح العلوم، ص320.

² سعد الدين التفتازاني، شرح تلخيص مفتاح العلوم، ص428.

³ العياشي أدراوي، الاستلزام الحواري في التداول اللساني، ص37.

⁴ ليلي كادة، أسلوب الأمر والنهي في النظرية اللسانية العربية، مجلة مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، العدد13، 2017، ص406.

⁵ ليلي كادة، أسلوب الأمر والنهي في النظرية اللسانية العربية، ص406.

فكل هذه العناصر تعد شرطاً لازماً لتحقيق إنجاز الفعل الطلبي المتمثل في النهي على أصله وإلا تؤدي إلى أغراض إنجازية أخرى غير مباشرة أو مستلزمة.

إذن يمكننا القول إن الأفعال الانجازية الأمر والنهي هي أفعال تهدف إلى تحويل فعل كلامي إلى فعل واقعي منجز، تحت مقولة الأفعال الكلامية كيف ننجز من الأفعال أقوالاً، بحيث يلتزم المخاطب لكل شرط من شروط الطلب بالنهي أو الأمر أو غيرها لكي يحقق غرضه التواصل المباشر، وإن أخل بشرط منها أعطى لذلك الطلب بعداً قصدياً يفهم من خلال السياق والمقام المرافق للاستعمال اللغوي، ومن الضروري الإشارة إلى أن صاحب المفتاح السكاكي أكد هو الآخر على أن المعنى المستلزم ينتج أو يتولد نتيجة لخرق أحد قواعد الطلب المشروطة لإنجاز الفعل المباشر له، ومنها تتولد الأغراض الفرعية المتفرعة عن معاني الطلب الأصلية، حيث تعتبر مبادئ الاستلزام الحوارية وما جاء به السكاكي في باب "علم المعاني" باختلاف محاوره ركائز الانتقال من معنى الجملة إلى المعنى الذي قصده المتكلم وهو لا يتم في مستوى بنية الفعل الإنجازي بل في مستوى البنية الدلالية إلى المحتوى القضوي، وعليه فالسكاكي قد ذهب إلى نفس ما ذهب إليه غرايس في تثبيت نظريته الاستلزام التخاطبي، ومن ثمة فالطرح التداولي عند السكاكي لا يختلف في مضمونه العام كما نجده عند "غرايس".

2- الاستلزام التخاطبي في علم الأصول عند الغزالي:

2-1 تحديد الأمر ومقتضاه:

الأمر: إن الكلام في عرف الغزالي هو أمر ونهي وخبر واستخبار، فالواضح أن الأمر والنهي عنده قسمان مستقلان عن الكلام، حيث يعرف الأمر بأنه: "حد الأمر القول المقتضى طاعة المأمور بفعل المأمور به، والنهي هو القول المقتضى ترك الفعل"، أما النهي فهو "القول المقتضى ترك الفعل"¹؛ وصيغة النهي الأصلية حددها الأصوليون ب: لا

¹ الغزالي، أبو حامد محمد الغزالي الطوسي النيسابوري، المستصفي من علم الأصول، تح: الشيخ محمد إبراهيم رمضان، ج2، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت لبنان، ص383.

الناهية ففي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء الآية 32]، هنا صيغة الأمر وردت بصيغتها الأصلية المقترنة بلا الناهية، فقد تخرج إلى معاني أخرى ثواني وذلك حسب ورودها في السياق، ويذهب خلافا لجمهور العلماء إلى أن صيغة فعل الأمر "أفعل"¹ تدل على عدة أوجه منها الوجوب والندب والقسم والإرشاد والإباحة والتهديد وغيرها، فمن الوجوب قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ [لقمان الآية 17]، والندب فيقوله تعالى ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ [النور الآية 33] والإرشاد من قوله ﴿وَاسْتَشْهِدُوا﴾ [البقرة الآية 282]، والإباحة: ﴿فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة الآية 2]، أما التهديد من خلال قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت الآية 40].

فالأوامر الدينية عند الغزالي لا بد من اقترانها بعلاقات مقامية ومقالية لتحديد المعنى المراد، ففي حال قال شخص لآخر عند العطش "اسقني ماء"²؛ إذا كان الأمر من السيد إلى العبد فهو للوجوب، وإذا كان من مطلق شخص فهو لإرادة الامتثال فقط.

وفي قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ﴾ [الحجر الآية 46]، إن السلام والأمن قرينة على كون الصيغة للإكرام³، فدلالة الأمر تحصل عندما يتم الانتقال من المعنى الحقيقي غير المراد إلى المعاني الفرعية عن طريق اللزوم، فإيجاب الشيء يستلزم التخويف على مخالفته، وإيجاب شيء لا قدرة عليه يستلزم التعجيز.⁴

2-2 النهي:

ورد حد النهي عند الأصوليين بأنه: "استدعاء ترك الفعل بالقول ممن هو دونه".⁵

¹ العياشي أدواري، الاستلزام الحواري في التداول اللساني من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، ص 53.

² المرجع نفسه، ص 53.

³ المرجع نفسه، ص 53.

⁴ العياشي أدواري، الاستلزام الحواري في التداول اللساني من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، ص 54.

⁵ سامية شودار، القضايا التداولية في كتاب المستصفي من علم الأصول لأبي حامد الغزالي، أطروحة دكتوراه، علوم اللسان والأدب العربي، جامعة بسكرة، 2020، ص 228.

وحده عند الغزالي هو: "القول المقتضي ترك الفعل"، وهو أيضا قول القائل لغيره على جهة الاستعلاء، إذا كان كارها وغرضه ألا يفعل¹، فصيغة النهي التي يتلفظ بها المرسل في خطابه هي "لا تفعل"، فهي تدل على الكف عن الاستمرار في الفعل، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء الآية 32].

وقد تخرج صيغة النهي من معناها الصريح إلى معان أخرى مستلزمة حسب السياق الذي ترد فيه، وقد حصرها الغزالي في سبعة، وهذه المعاني هي:²

1- التحريم.

2- الكراهة.

3- الإرشاد.

4- الدعاء.

5- بيان العاقبة.

6- إثبات اليأس.

7- التحقير.

فمثلا في المعنى المستلزم للتحريم في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام الآية 151]، جاءت هذه الآية لتبين أن حكم قتل النفس حرام وهو ما دلت عليه القرينة "حرم الله" فخطاب الله تعالى لعباده جاء صريحا بصيغة النهي "ولا تقتلوا" التي تدل على الكف عن فعل القتل، إذ يصرح فيه الشارع بتحريم قتل النفس.

وقد اختلف الأصوليون في مقتضى دلالة النهي كما اختلفوا في دلالة الأمر، وقد ورد هذا في قول القاضي عبد الجبار: "إن صيغة النهي معلومة من جهة اللغة كصيغة الأمر، فإذا صح ذلك، يجب أن يكون النهي دلالة على قبح المنهي عنه وأن يصح القول

¹ سامية شودار، القضايا التداولية في كتاب المستصفي من علم الأصول لأبي حامد الغزالي، ص 45.

² العياشي أدواري، الاستلزام الحواري في التداول اللساني من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، ص 53.

فيه إنه على الوجوب مراد بذلك أنه يجب على المكلف ألا يفعل ما تناوله، وأن يحترز منه".¹

3- الاستلزام التخاطبي في الوعي النحوي عند الزمخشري:

3-1 الأمر والنهي:

للأمر صيغة قائمة الذات في العربية على وزن أفعّل، يقول ابن يعيش: "أعلم أن الأمر طلب الفعل بصيغة مخصوصة وله صيغته أسماء بحسب إضافاته، فإن كان من الأعلى إلى من دونه قيل له طلب، وإن كان من الأدنى إلى الأعلى قيل له دعاء".²

فللأمر استعمالات كثيرة أصلية ومنها استعمالات فرعية، وقد يترتب عنها معنى الطلب والدعاء وغيرها، كما يعتبر النهي نفيًا للأمر في مثل قولنا: لا رعاك الله، وتسمى هذه الصيغة نعيًا ودعاء، وقد يكون للأمر دلالات أخرى أيضا منها الاستفهام ففي قوله تعالى: ﴿هَلْ أَنْتُمْ مُجْتَمِعُونَ﴾ [الشعراء الآية 38]، استفهام يفيد أمر الناس بالمسارعة إلى الاجتماع تأييدا لفرعون وسحرته ومعناه: اجتمعوا³، يفسر الزمخشري هذه الآية بأنّ المراد منه استعجالهم واستحثاثهم كما يقول الرجل للغلام: هل أنت منطلق؟ إذا أراد أن يحثه على الانطلاق.

وقد يستفاد من الخبر⁴ كقوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة الآية 232]؛ أي ليرضعن، كما يتضمن الأمر معنى الشرط ففي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الصف الآية 10] إلى قوله

¹ العياشي أدواري، الاستلزام الحواري في التداول اللساني من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، ص 52.

² المرجع نفسه، ص 59.

³ دايم عبد الحميد، الأمر والنهي وأثرهما في الأحكام الشرعية [مصدر نصي غير مخطوط]، أطروحة دكتوراه، تلمسان، 2013-2014م، ص 41.

⁴ العياشي أدواري، الاستلزام الحواري في التداول اللساني من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، ص 60.

تعالى ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الصف الآية 12] فهذه الآية هي جواب لقوله (هَلْ أَدُلُّكُمْ) فهنا "هل" تحمل معنى الأمر ومرادها الأمر والدعاء والحث على ما ينجيهم.

ودلالات الأمر حينما يعترض الأمر أحد الأدوات الوصل والفصل ك: "أو" و"إما"، فهي عند الزمخشري مع الخبر تقيدان الشك، ومع الأمر تقيدان التخيير والإباحة¹، ففي قوله تعالى: ﴿كَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة الآية 89]؛ فقد فرض المشرع أحد هذه الاختيارات الثلاثة للتكفير عن ذنبه وترك للمكلف الاختيار فهنا قد خرج الأمر مع "أو" إلى معنى الإباحة ولفظها كلفظ التخيير.

أما النهي قد ربطه بحديثه عن النفي وبين أنه لا يكون النهي إلا بأداة مثل:

أ- لا ينظم.

ب- لا تنظم.

ويقول الزمخشري في هذا: "(ولا لنفي المستقبل فيقولك: لا يفعل. وقال سيبويه: وأما "لا" فتكون نفياً لقول القائل هو يفعل، ولم يقع الفعل... ولنفي الأمر في قولك: لا تفعل، ويسمى النهي والدعاء).²"

¹ العياشي أدواري، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، ص 61.

² المرجع نفسه، ص 58.

خلاصة: من خلال هذه المفاهيم النظرية خلصنا إلى أن:

1. إن أهم سبب جعل بول غرايس يؤسس لنظريته في الاستلزام التخاطبي هو البحث عن كيفية تشكيل المعنى عند الطرف الثاني من أطراف العملية التخاطبية، فهو يضع لها تعريفا خاصا فهي ظاهرة تعنى بدراسة ما يضمرة الحوار من معان خفية، أو هو عملية ذهنية للربط بين المعنى وبين ما يقتضيه الخطاب التداولي عن طريق التأويل، حيث يتميز الاستلزام عن الاقتضاء في كونه يقبل الإلغاء مقارنة بالاقتضاء، فالمقتضى يتسم بالتوافق الدائم مع بنية الجمل فكل اعتراض يوجه إليه يؤدي إلى قطع التواصل.
2. يقابل مصطلح الاستلزام التخاطبي في الدرس العربي بمصطلحات عديدة كالتلويح أو الاقتضاء، أو التعريض، والاستلزام ينتج عن الانزياح عن إحدى قواعد التعاون الأربعة.
3. إن الاستلزام التخاطبي ينقسم إلى قسمين استلزام تخاطبي معمم وهو من أقسام الاستلزام التخاطبي والذي ينتج عن الالتزام بالقواعد المحادثية الأربع واستلزام تخاطبي مخصص ينتج عن الاستلزام التخاطبي المخصص التعرف على المعنى بطريق غير مباشر.
4. إن قاعدة الكم وقاعدة الكيف والعلاقة وقاعدة الطريقة هي الآليات التي تقوم عليها نظرية الاستلزام التخاطبي.
5. إن العلاقة بين نظرية الاستلزام التخاطبي ونظرية الأفعال الكلامية علاقة تكامل حيث أن كل منهما يدرس ظاهرة واحدة وهي كيفية الوصول إلى قصد المتكلم.
6. إن نظرية الفعل الكلامي استفادت من الاستلزام في استعارتها لآلية الانتقال من المعنى الحرفي إلى المعنى المستلزم، من حيث الانتقال من القوة الإنجازية الحرفية إلى القوة الإنجازية غير المباشرة، وتقرر أن أهم المبادئ عند المشتغلين بالنظر

في الكلام الإنساني خمسة: (مبدأ التعاون) و(مبدأ التأدب) و(مبدأ التواجه) و(مبدأ التأدب الأقصى) و(مبدأ التصديق)، حيث تتفاضل فيما بينها.

7. إن الاستلزام التخاطبي لم يكن حكرا على جهود غرايس وأمثاله الغربيين بل كان لها جذور في الفكر اللغوي العربي القديم، ولكن ليس بنفس الصيغة ولا بنفس الأفكار، نظرا لاختلاف المرجعية المعرفية.

8. تمثل اجتهاد السكاكي في ضبط ظاهرة الاستلزام التخاطبي من خلال بحثه عن كيفية انتقال المعنى من المعنى الأصلي إلى المعنى الفرعي، وذلك عندما تتجزأ بعض الأساليب الإنشائية في مقامات تخل بشروط إجراء الفعل اللغوي على أصله، فلتثانياته (معنى أصلي ومعنى فرعي) في الفكر التداولي تقابلا لثنائية (معنى صريح/معنى مستلزم) في الفكر التداولي الغربي عند غرايس، فقد عالج السكاكي قضية المعنى المستلزم من خلال علمي المعاني والبيان عن طريق ثنائية الخبر والإنشاء، فإن امتناع إجراء الاستفهام والأمر والنداء على أصلها يتولد عنها معان مضمرة (غير مباشرة) حسب مقام التخاطب ويتولد المعنى الفرعي عن المعنى الأصلي للاستفهام عندما يحدث خرق لقاعدة من قواعد إجراء الاستفهام على أصله.

الفصل الثاني

الاصطلاح التداولي عند طه عبد الرحمن

"الاشتغال الترجمي والتأصيل التداولي"

أولاً: المرجعيات الفكرية في فكر لطفه عبد الرحمن.

ثانياً: الأسس المنهجية لمشروع طه عبد الرحمن.

ثالثاً: التأسيس التاريخي والمعرفي لمصطلح التداوليات

رابعاً: التداوليات؛ دراسة في المصطلح عند طه عبد الرحمن

خامساً: النموذج التداولي التطبيقي للكوجيطو (أنظر تجد)

توطئة:

يمتاز كل علم بمصطلحات خاصة به فالإنسان يتوصل إلى العلوم من خلال مصطلحاتها، والتي تسمى بمفاتيح العلوم، والدراسات اللغوية الحديثة تتطلب الضبط الدقيق لمصطلحاتها، وبما أن التداولية تعد جزءا من هذه الدراسات لا بد من التوصل إلى معرفة معاني مفاهيمها وضبطها، فقد أخذ البحث في معنى تسميتها حيزا كبيرا واهتماما بالغا عند العلماء بمختلف مشاربهم من عجم وعرب؛ فكل واحد منهم اصطاح عليها تسمية خاصة حسب خلفيته ومرجعياته المعرفية، وعليه يهدف هذا الجزء من البحث إلى محاولة التعرف على مختلف المصطلحات التي وضعت لهذا العلم، وأهم الآليات التي اعتمدت في وضعه مع التركيز على جهود علمائنا في هذا المجال بشكل خاص على جهود المفكر المغربي طه عبد الرحمن، والذي هو محور موضوع بحثنا.

أولاً: المرجعيات الفكرية في فكر طه عبد الرحمن

1- طه عبد الرحمن: نهج السيرة ومسار الفكر

يختلف منهج ومسار طه عبد الرحمن في كل التشعبات الفكرية والفلسفية، فتجد له في كل علم فكر ورأي، تتباين بين توجهاته اللغوية والفلسفية، فقبل أن نشرع في تتبع منهجه وأهم أرائه يجب أن نتعرف على شخصه وسيرته، ولد طه عبد الرحمن بالمغرب في مدينة الجديدة جنوب الرباط عام 1944¹، حيث تلقى دراسته في المرحلتين الابتدائية والثانوية في نفس مكان مولده بالمغرب، وبعدها زاول دراساته العليا في فرنسا²، ففيها حصل على شهادتين في الدكتوراه من جامعة السوربون بباريس، الأولى تحمل موضوع: اللغة والفلسفة" رسالة في البنيات اللغوية لمبحث الوجود"، سنة 1985، والثانية عنوانها: رسالة في منطق الاستدلال الحجاجي والطبيعي ونماذجه³.

فقد ضاعف عبد الرحمن قدراته المعرفية في جامعة السوربون، وحصل على الدرجة الثانية في الفلسفة ثم الدكتوراه في السنة الثالثة في اللغات والفلسفة في عام 1972، حيث قدم أطروحته التأسيسية، "في التراكيب اللغوية للدراسات الوجودية".

ومن جانب آخر أجبرته دراسة التراكيب اللغوية في الدراسات الفلسفية على الحصول على معلومات من مصادر مباشرة لذلك أتقنها، بالإضافة إلى لغته الأم (العربية)، الفرنسية التي كانت ولا تزال مهد تكوين العديد من النخب المغربية، وأضيف إليها هذه اللغات الإسبانية والألمانية والإنجليزية واليونانية القديمة⁴.

¹ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروعه الفكري، مركز الحضارة، ط1، بيروت، 2009، ص27.

² طه عبد الرحمن، الحوار أفقا للفكر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت لبنان، 2013، ص166.

³ المصدر نفسه، ص166، 167.

⁴ أمين حبال، طه عبد الرحمن ابن الصوفية وفيلسوف المغرب وخليفة الغزالي، موقع الجزيرة الوثائقية، يوم:

لقد تولى طه عبد الرحمن مهام عديدة، حيث عمل أستاذاً في علم المنطق وفلسفة اللغة في جامعة محمد الخامس بالرباط، وجامعات عربية أخرى كجامعة قسنطينة في الجزائر، كما اعتمد كخبير بأكاديمية المملكة المغربية، واشتغل في الجمعية الفلسفية العربية بعمان بالأردن، بالإضافة إلى هذه المناصب حصل على العضوية في الهيئة الاستشارية العربية لبيت الحكمة ببغداد¹.

وهو واحد من أبرز المفكرين الفلاسفة المعاصرين المجددين، قد شغله هم الحداثة وما تركته من آثار على المجتمع الإسلامي، يقول: "أردت في حياتي أن أجتهد ولا أقلد وإن كان اجتهادي غير مصيب"².

قد رفض طه عبد الرحمن دعوى الانقطاع عن التراث التي قام بها بعض النقاد العرب حين أطلقوا حكم الانقطاع عن التراث العربي واللجوء إلى تراث غيرهم مقلدين ومنتسبين بأصحابه حيث أنزلوا أنفسهم من التراث المنزلة التي لا يستحقون، فتكلموا بما لا يعرفون وتناولوا على ما لا يفقهون، فحينها يتساءل طه عبد الرحمن في نفسه كيف يصح إذن لمن لا يجيد لغة التراث أن يدعي لنفسه القدرة على تقويمه، والكشف عن حقيقة مضامينه وكنه آياته، فليس كل ما نقل عن المحدثون أولى بالثقة عن المتقدمين وليس كل ما نسب إلى العلم الحديث يكون أقرب إلى الصواب من العلم المتقدم³.

وعليه لما كانت دعوى الاعتراض على الدعوة إلى الانقطاع عن التراث طريقاً ممهداً لإنشاء نظرية مستقلة في تقويم التراث عند طه عبد الرحمن، سار في تقويمه إلى مقابلة الهدم بالبناء، ونحى في ذلك منحى غير مسبوق وقال بالنظر التكاملية في حين يقول غيره بالنظر التفاضلية ومنحى غير مألوف فقد توسل بأدوات مألوفة وغيره بأدوات منقولة.

¹ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروع الفكر، ص 31.

² المرجع نفسه، ص 9/8.

³ المرجع نفسه، ص 11/10.

وهو بهذا أسس لنظريته المجددة للتراث العربي الإسلامي بنقده للعقل الغربي من خلال توجهه إلى الدراسات المنطقية بغية منه الوقوف على سر العقل المسلم العربي لإطلاق حكم المساواة بينه وبين العقل الغربي، ويصبح العقل العربي قادراً على أن ينتج كما ينتج الآخرون.

2- مسار الفكر (أهم أعماله في مجال التداوليات)

لطه عبد الرحمن مؤلفات واجتهادات كثيرة نذكرها في حين نقوم بإعطاء فكرة عن المؤلفات التي لها صلة مباشرة مع موضوعنا:

- روح الحداثة المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، ط2، بيروت المركز الثقافي العربي، 2009م. روح الدين من ضيق العلمانية إلى سعة الإنتمانية، ط1، بيروت: المركز الثقافي العربي، 2012م.
- فقه الفلسفة ج1 الفلسفة والترجمة، ط3، الدار البيضاء/ المغرب: المركز الثقافي العربي 2008م.
- فقه الفلسفة ج2 القول الفلسفي كتب المفهوم والتأثيل، ط3، الدار البيضاء المركز الثقافي العربي، 2008م.
- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط2، بيروت: المركز الثقافي العربي، 2006م.
- تجديد المنهج في تقويم التراث ط4، الدار البيضاء المركز الثقافي العربي، 2012م
- في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ط4، الدار البيضاء المركز الثقافي العربي، 2010م.
- سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية، ط5، الدار البيضاء المركز الثقافي العربي، 2013م.

• سؤال العمل بحث عن الأصول العملية في الفكر والعلم، ط2، الدار البيضاء المركز الثقافي العربي، 2012م.

• العمل الديني وتجديد العقل، ط5، بيروت المركز الثقافي العربي، 2014.

2-1 كتاب في أصول الحوار وتجديد علم الكلام 1986:

كتاب في أصول الحوار وتجديد علم الكلام هو بمثابة اجتهاد في تطوير المناظرة وتجديد علم الكلام، حيث يبين فيه طه عبد الرحمن أن وظائف ظاهرة التخاطب هي التبليغ والتوجيه والتبديل، فقد جعل السلوك التخاطبي ثلاث مراتب الحوار والمحاورة والتحاور وسماها بالنظرية العرضية والنظرية الاعتراضية، والنظرية التعارضية، ويرى أن العقلانية مراتب عديدة أهمها العقلانية البرهانية والعقلانية الحجاجية والتي تضبط علامات التعامل اليومي كما بين في كتابه هذا أنه لا يمكن حصر ممارسة المناظرة في قسم واحد من أقسام التراث الإسلامي العربي، وذلك لأن المناظرة الإسلامية الأساس فيها هو الجدل القرآني وخير دليل على هذا أن مادة القول وردت بصيغة مختلفة في مواضع متنوعة، كالفعل "قال" "قالت" "قالا" قالوا"¹، وأن أساس المناظرة الإسلامية هو القرآن الكريم نفسه، وأن المناظرة هي وسيلة من وسائل تنمية المعرفة الصحيحة وممارسة العقل السليم عند المسلمين، وثالث الحجج هو أن المناظرة لديها في مجالات المعرفة التي لا تطبق التقنين الصارم².

2-2 كتاب اللسان والميزان أو التكوثر العقلي 1998:

قدم طه عبد الرحمن في هذا الكتاب للقارئ العربي تصورا عن التداخل الدقيق العلمي المعرفي بين علم المنطق وعلم اللغة بعلم الرياضيات حيث أقام عليه دعواه المسماة بالتكوثر العقلي والتي بلورها في كتابه هذا حيث بين فيه أن اشتغال العقل في

¹ طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، ص25.

² المصدر نفسه، ص22.

مضامير منطقية ولسانية وبلاغية ورياضية¹، كما يعتبر المرجع الأساس الذي نظر ووضح ونقد وأضاف للمبادئ التداولية، فهو من أعمق وأصعب الكتب التي كتبها طه عبد الرحمن حيث يقول: "إنه لا يذكر النظريات التي نظر لها، وهذا لا يعني أنه لا يريد أن يخفيها بل لأنه تمثلها واستوعبها فأصبحت ليست لصاحبها بل للنسق الذي وضعت فيه، وكل فصل فيه عبارة عن نظريات متراكبة بعضها ببعض، فلذلك استغنى عن ذكر صاحبها"².

2-3 كتاب تجديد المنهج في تقويم التراث:

حاول طه عبد الرحمن في كتابه تجديد المنهج في تقويم التراث الكشف عن الثغرات التي انبنت عليها جهود العلماء العرب في تقويم التراث³، حيث نحى في مؤلفه هذا منحا يتصف بالنظرة والشمولية والتكاملية إلى التراث مؤكدا أن الاختيار التجزيئي في تقويم التراث يبني أساسا في مضامينه من دون الوسائل التي تم بها إنشاء هذه المضامين وتبليغها، أما المنحى الآلي فقد ساهم بآلياته وأدواته الإنتاجية في تكاثر مضامين التراث المعرفي والمنهجي⁴.

2-4 كتاب فقه الفلسفة والترجمة:

في هذا الكتاب يوضح المؤلف الأصول العامة التي ينبغي أن تتبنى عليها الصلة بين الفلسفة والترجمة دليل على ضرورة النهوض بأمرين اثنين أحدهما تأسيس فلسفة حية في مقابل الفلسفة الجامدة التي سادت إلى حد الآن في الفكر العربي، والثاني اتخاذ ترجمة

¹ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروعه الفكري، ص253.

² الجزيرة الوثائقية، طه عبد الرحمن، الفيلسوف المجدد، يوم: 2023/2/24

<https://www.youtube.com/redirect?event=video>

³ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروعه الفكري، ص252.

⁴ يسمينه عبد السلام، أسماء جعلاب، التقريب التداولي للتراث من منظور طه عبد الرحمن، مجلة العمدة في اللسانيات وتحليل الخطاب، العدد 2، مج6، 2021، ص109.

تأصيلية في مقابل الترجمة التحصيلية والترجمة التواصلية اللتان غلب العمل بهما في نقل النصوص الفلسفية.

2-5 فقه الفلسفة: القول الفلسفي

إذا كان التفلسف هو ممارسة التفكير الحر فإن تحرير القول الفلسفي العربي يشترط النهوض بالفكر العربي وتحريره من التبعية للفكر الغربي وبالتالي تحقيقه لتاريخيته¹، فقد جاء هذا الكتاب لينظر في مبادئ العبارة والإشارة التي هي أساس المفهوم الفلسفي وفي طرق الدلالة والمقابلة التي يتبعها الفيلسوف في الاصطلاح على مفاهيمه واستثمارها في سياق خطابه موضحة الآليات التي تولد مفاهيم متمكنة استشكالا واستدلالات، وكيف أن الخروج عنها يؤدي إلى إحداث مفاهيم في استشكالاتها وقلق في استدلالاتها، حيث يقف طه عبد الرحمن على تطبيقات نموذجيه للمفاهيم الفلسفية المتمكنة عند فلاسفة أربعة في لغاتهم الأصلية المختلفة وهم أفلاطون وديكارت وهيدغر ودولوز كما يقف أيضا على تطبيق نموذجي للمفاهيم الفلسفية المجتثة من الفلسفة العربية.

2-6 سؤال الأخلاق:

قدم طه عبد الرحمن نقدا أخلاقيا للحضارة الغربية حيث نقد الأسس المادية التي ارتكزت عليها الحضارة الغربية، فهو أبرز كتاب تناول فيه النقد وتحليل أسس الحضارة وتمثل نقده للمفاهيم التي عرفت بها الحضارة المعاصرة للإنسان والتي استقت بعض أسسها من الحضارة اليونانية وقبلها الإغريقية، كما وضع في هذا الكتاب أسسا كبديل لتلك التي قامت عليه الحضارة المعاصرة وقد أسمى هذه النظرية بالنظرية الأخلاقية الإسلامية وبذلك قد ارتقى بمفهوم الأخلاق من مجرد السلوك إلى مفهوم فلسفي تنظيري

¹ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروعه الفكري، ص198.

بغية التأكيد أن التسليم بأمر ما يكون أخلاقيا وليس فقط عقليا؛ أي إبطال مسلمات النظرية الأخلاقية غير الإسلامية.

2-7 الحق العربي في الاختلاف الفلسفي:

يقدم لنا الدكتور طه عبد الرحمن في هذا الكتاب طرحا مميزا يؤصل فيه لفكرة جوهرية مفادها إن الفلسفة جذور قومية نشأت بأدوات ولغة وآليات لحفظ خصوصياتها الحضارية

فيجسد في مؤلفه هذا وجود فلسفة عربية تعبر عن نفسها وتضع حقلها الخاص لتزرع فيها أفكارها فيجب وصل الفلسفة بالأدب العربي من قديمه وحديثه وأن الفلسفة هي معرفة عقلية تشمل الجميع أفرادا كانوا أم أقواما أي إن الفلسفة معرفة كونية.

ثانياً - الأسس المنهجية للمشروع الطهائي:

لقد كانت هزيمة (1967) عاملاً محركاً لتوجه طه عبد الرحمن إلى تبني الدراسات المنطقية لأن المنطق كشف له حقيقة أن للعقل حدوداً لا يتجاوزها، فالعقل حسب تصور طه عبد الرحمن هو عقل مجرد لا يجيب إلا على الأسئلة المادية هذا ما جعل طه عبد الرحمن يفكر في اختراق هذه الحدود ومعرفة ما وراءها، إذن لقد كان الدافع الأول لطه عبد الرحمن هو المنطق والذي حمله على طلب المعرفة الروحية باعتبارها المعرفة القادرة على تجاوز هذه الحدود¹.

1- أسباب اهتمامه بالمنطق: الأسباب التي أدت إلى اهتمامه بالمنطق ولمناهجه وفلسفته يعود إلى أمرين كما ذكرهما طه عبد الرحمن وهما²:

أحدهما: ممارسة مهنة تدريس المنطق، حيث حاول تغيير طريقة تدريس المنطق من صورته التقليدية إلى صورته الحديثة، فعمل على تحديث تدريس المنطق وهو في رأيه عبارة عن رموز رياضية تأخذ المناهج الرياضية المجردة، كما تولى تعريب مصطلحات الرياضيات من التراث العربي الإسلامي بطريقة مباشرة وبإسهام مسالك هذه الطريقة (التعريب)، مع حداثة وجدة مضامين المصطلحات المعربة.

وثانيهما: علم على تعميم وتوسيع مادة المنطق لتشمل كل مواد التدريس إضافة إلى تأليفه للكتب في المنطق منها أطروحته في الدكتوراه.

ومنه نجح الفيلسوف طه عبد الرحمن في خلق التفاعل بين التراث والحداثة فقد كان لتجربته التي خاضها منعطف في سيرته وفي كينونته³، حيث لا يمكن فهم المنطق الداخلي لفكر طه عبد الرحمن إلا من خلال ربطه بالتجربة الصوفية، لكنه ينفي وجود تأثير مباشر للغزالي في تجربته الروحية الصوفية، وذلك حسب ما أدلى به أنه لم يقرأ

¹ الجزيرة الوثائقية، طه عبد الرحمن، الفيلسوف المجدد، 2023/2/24

<https://www.youtube.com/redirect?event=video>

² طه عبد الرحمن، حوارات من أجل المستقبل، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت لبنان، 2011، ص59.

³ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروعه الفكري، ص32.

مؤلفاته إلا مؤلف واحد وهو "معيار العلم"، وهذا لا يعني أنه استلهم من فكره في التجربة الروحانية، فالتجربة العلمية (المنطق) حسب طه عبد الرحمن قد نقله من الشعور بالذات إلى الشعور بالآخر (والآخر هنا يقصد به القومي)، والتجربة الروحية (التصوف) جعلته ينتقل من الشعور بالذات إلى الشعور بالآخر (والآخر هنا الكوني) الشعور بالانتماء إلى الوجود ومن ثم تجربته الروحية أدت به إلى رفع القيم الأخلاقية عنده إلى رتبة قيم جمالية، فأصبح يحصل ما لم يحصله بعد أن كان مقيدا بالعقل المجرى المحدود، يقول: "قد رفعت هذه التجربة إيماني من إيمان الكلفة والمشقة والثقل إلى إيمان المحبة والحلاوة والخفة"¹.

وصفوة القول إن التجربة الروحانية التي عاشها طه عبد الرحمن خلقت في نفسه شغف التأمل والمغامرة العلمية في تأسيس فلسفة عربية إسلامية خالصة.

2- حادثة المنهج عند سامي النشار وأثرها في فكر طه عبد الرحمن:

إن البيئة التي نشأ وكبر فيها المشروع الطهائي كانت شغوفة بهاجس التقدم والحدثة، حيث كان الفكر الفلسفي يتمثل عند فلاسفة مسلمين، والذين تأثر بفكرهم ومناهجهم طه عبد الرحمن، فقد كان لمنهج الفيلسوف المغربي سامي النشار أثر غير مباشر في فكر طه عبد الرحمن، فقد أعتبر أن منهج الفلسفة الإسلامية مستندا منذ البدء من القرآن والسنة، فبعد أن اعتقد المسلمون أن المنطق الأرسطي هو قانون العقل وأحكامه مسلمة، ومن ثمة نشأت الفكرة القائلة بأن منطق أرسطوطاليس أميز مثال للفتنة اليونانية التي افتتن بها المسلمون والتي سيطرت على عقولهم، لذا حلت مشكله المنهج في العالم الإسلامي²، فالغرب يعتبرون أنه لم يكن للمسلمين منهج غير المنطق الأرسطي، وهو حسبهم وسم الفكر اليوناني والحضارة اليونانية، فتجربته عبد الله ابن المقفع والذي اعتبره سامي النشار أكبر ضاغن في الإسلام في العصر القديم بسبب قيامه بتقديم كتاب

¹ طه عبد الرحمن، الحوار أفقا الفكر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت لبنان، 2013، ص20.

² سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، دار النهضة، بيروت، 1984، ص10.

(مزدك)، والذي بين فيه تناقض الأديان خاصة الإسلام، ففي ظنه أنه لو أعلن المسلمون أن كتابهم مقدس لا يأتيه الباطل بين يديه ولا من خلفه أشار لهم في باب برزويه الذي يقرر خطأ الكتاب وتناقضه وأن طريق الفلسفة هو صورة حقيقية واقعية وهي طريق اليقين الأرسطي¹.

ولكن لحسن الحظ وتفطن الفلاسفة المسلمين لم يغفلوا عن كل هذا فسرعان ما تناولوا المنهج الأرسطي بالتمحيص والتدقيق، ووضعوا منطقاً جديداً ومنهجاً جديداً سمي بالمنهج الاستقرائي، والعودة إلى هذه المناهج التي تكون مستقاة من الفلسفة الإسلامية والمستندة على القرآن ضرورية².

وعليه فتأثر طه عبد الرحمن بسامي النشار كان تأثيراً جزئياً فقط وهو في فكرة المنهج وفكرة تجديده ووضع منطق جديد في إعادة قراءة ودراسة التراث الإسلامي.

3- السلفية وتأثيرها في فكر طه عبد الرحمن:

لقد بلغت فكرة السلفية في المغرب خصوصاً مع المفكر علال الفاسي ذروتها فقد عانقت أسئلة العصر والحدائث مما طبع الفكر المغربي آنذاك بطابع استقل فيه عن التيارات السلفية الأخرى، لذلك قد يكون لسلفية الفاسي أثر في فكر طه عبد الرحمن، ويظهر هذا الأثر حسب طه أن كشف له عن طبيعة الفكر الذي انطبع بطابع الروح الإسلامية التوحيدية³، وهذا لما لها من مظهر يجمع بين الجدة والأصالة، أي أن الصحو الإسلامية التي دعا إليها طه تحمل بصمات ترجع إلى ما خلفه علال الفاسي في فكر طه وفي فكر المغاربة.

¹ سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، دار النهضة، بيروت، 1984، ص8.

² المرجع نفسه، ص12.

³ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروعه الفكري، ص37.

في الواقع إن طه عبد الرحمن لم يخف إعجابه بالمنهجية الأصولية الإسلامية للفلاسفة العرب بالرغم من أنه انتقدهم في كثير من المواضع في منهجهم وفي فكرهم في دراسة التراث الإسلامي، يقول: "أني أعد هذه المنهجية في المنطق الإسلامي غير الأرسطي البارز في عموم التراث العربي الإسلامي"¹، والسبب هو مؤاخذتهم وذلك لأنهم توغلو في المنطق الأرسطي المجرد والذي ينفي وجود فلسفة إسلامية أصيلة، فمنهجيتهم حسب طه عبد الرحمن ساهمت في دراسة التراث بآلياتها وإجراءاتها العلمية الخطابية، حيث تدخلت فيها علوم متعددة فهي إذن منهجية موسوعة ومتكاملة.

بناء على ما سبق فالمشروع الطهائي هو قراءة انقلابية لتاريخ الفلسفة، فلا إبداع ولا إنتاج دون إعادة نظر وتمحيص ونقد، ولا وجود لحدثة مع هذا التقليد لفلسفة مجردة التي تنفي وجود فلسفة إسلامية.

4- الأخلاقية:

يبطل طه عبد الرحمن اعتقاد الوضعانيين المناطقة في أن دور الأخلاق يكتفي بتحليل لغته وعباراتها وفق معيار التحقق الواقعي للكشف عن صدق اللغة الأخلاقية من عدمه، بغية تجديد المفهوم اليوناني المجرد للإنسان إلى التجديد الإسلامي والذي يعتبر الإنسان كائناً أخلاقياً²، لأن الأخلاق في تصوره تعد المرجعية الأساسية التي يقوم عليه مشروع طه عبد الرحمن، حيث يضعها طه عبد الرحمن في الموضع الأول من الأسس لاعتباره أن الإنسان كائن أخلاقي، ويرى طه عبد الرحمن أن مبدأ الأخلاقية هو الذي يحدد أفق الإنسان مستقلاً عن البهيمية التي يعدها دعاة العقلانية المحدثون أنها واحدة لا ثنائية لها، ويقسمها إلى قسمين كبيرين هما³:

¹ إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروعه الفكري، ص52.

² المرجع نفسه، ص54.

³ طه عبد الرحمن، سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحدثة الغربية، المركز الثقافي العربي، ط1، 2000، ص14.

• العقلانية المجردة عن الأخلاق والتي يشترك فيها الإنسان مع البهيمة: فهو يرى أن سلوك الحيوان وسلوك الإنسان سواء؛ فالحيوان يصل إلى أغراضه بعد محاولات عديدة كذلك الإنسان لذلك يرى أن العقلانية يشترك فيها الإنسان والحيوان.

• العقلانية المسددة بالأخلاق هي والتي تخص الإنسان وحده؛ فالأخلاقية هي الأصل الذي تتفرع عليه كل صفات الإنسان، فهي إذن الإطار المرجعي المؤسس للتصورات والأفكار الإنسانية¹، فهو يدعو إلى ضبط السلوك الاجتماعي للناس وتحقق وجودهم الحضاري عبر أزمنة أخلاقية كما يعتبرها طه عبد الرحمن تختلف باختلاف الشرائع وصولاً إلى الزمن الإسلامي، والذي يعلو جميع الأزمنة ويطلق عليه صفة الدين الخاتم؛ أي أن التخلق الإنساني لا يتحقق إلا في الزمن الأخلاقي الإسلامي وحده²، فالأخلاق هي الحل والشعار الذي حمله طه عبد الرحمن لمقاومة تبعات الفكر الغربي الذي لم يأت في نظره إلا لإلغاء النظرة الأخلاقية.

5- الائتمانية:

يستمد طه عبد الرحمن مبدأ الائتمان من مرجعيته لمفهوم الأمانة، فهو يعترف بوجود أصل واحد وهو الأمانة والتي سماها التدبير التعبدي اختصاراً للتعبد والتدبير³، معتبراً ذلك الاختيار الحر مبدأ عاماً ينضبط به كل فعل تدبيري تعبدي وفقاً لدعواه التي تنص على "أن تمتع الإنسان بحرية الاختيار منذ وجوده في العالم الغيبي يجعله يرجع للعمل التعبدي والعمل التدبيري في العالم المرئي إلى أصل واحد هو الائتمان الإلهي"⁴.

ويعتقد طه عبد الرحمن أن دعوى الائتمانية تختلف عن المزاعم الديانية ودعوى العلمانية لذلك تقول الدعوى العلمانية أن الدين والسياسة منفصلان، والدعوى الديانية تقول

¹ زكريا عريف، منهجية الإصلاح عند الدكتور عند طه عبد الرحمن، مركز للبحوث والدراسات، ص4.

² المرجع نفسه، ص4.

³ طه عبد الرحمن، روح الدين من ضيق العلمانية إلى سعة الائتمانية، المركز الثقافي العربي، ط2، ص2012، 449.

⁴ ي المصدر نفسه، ص449.

بأنهما مرتبطان، فدعوى العلمانية تنقل التقابل بين أصليين إلى رتبة التضاد أو التباين ودعوى الديانية تنقله إلى رتبة التداخل أو التماثل.

وتجدر الإشارة إلى أن مبدأ الاختيار عند طه عبد الرحمن ينقسم إلى معنيين أساسيين وضروريين هما الخيرية والمسؤولية إذا كان الاختيار يستلزم الخير باعتباره شرطا ضروريا لتحمل الأمانة فكذا يستلزم تحصيل الشعور بالمسؤولية، ولا يخفى أن شعور المتدين بالمسؤولية هو أن يعلم أن اختياره تترتب عليه عواقب مخصوصة مبديا كامل استعداده لتحملها، وبناء على ذلك يخلص طه إلى أن مبدأ الاختيار أصل الغيب يستلزم الخيرية والأمانة¹.

ومن الملاحظ أن طه عبد الرحمن قد دافع عما أسماه بالوحدة الأصلية بين الدين والسياسة وفقا لمسلمة تعدية الوجود الإنساني، فهو يحيا في عوالم متعددة ويتجاوز البعد المحدد لماهية الإنسان الأخلاقية، وفقا لما تقتضيه الأمانة التي عرضها الحق عز وجل على عباده في العرض الغيبي فقد ابتلى سبحانه وتعالى كل مخلوقاته حيث عرض عليهم حمل الأمانة فأبى الكائنات حمل ذلك حيا وجامدا وذلك إشفاقا منها في حين اختار الإنسان حملها وهو غير مقدر لثقلها وغير متصور لتبعاتها²، مصداقا لقوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب الآية 72]؛ هنا الأمانة يقصد بها الطاعة والفرائض التي افترضها الله تعالى على عباده، فغرضه من هذا هو الحفاظ على خصوصيات الحضارة العربية وتحرير الفكر العربي من الفلسفة الغربية.

وتقوم هذه الفلسفة على ثلاثة مبادئ وهي³:

- مبدأ الشهادة والذي يحدد هوية الإنسان ووجوده.

¹ طه عبد الرحمن، روح الدين من ضيق العلمانية إلى سعة الإثتمانية، ص67.

² زكريا عريف، منهجية الإصلاح عند الدكتور عند طه عبد الرحمن، ص5.

³ سميرة فريدي، المرتكزات المنهجية للفلسفة الإثتمانية عند طه عبد الرحمن، مجلة مقاربات فلسفية المجلد 7،

-مبدأ الأمانة الذي يحدد مسؤوليته الكونية.

-مبدأ التزكية الذي يحدد فعالياته السلوكية.

وهكذا فإن فلسفة الائتمان عند طه عبد الرحمن هي واجب إلزامي تكليفي تتبني على الأخلاق والعمل سعى لحفظ الأمانة التي تكلف بها الإنسان في عالم في ذاكرته الأصلية لتأسيس حكمة إسلامية.

6- التكاملية

ينعكس هذا المنهج في نظرتة التكاملية للتراث، والتي يعتقد أنه يجب قراءة التراث بمنهج تكاملي تداخلي، حيث كان المنهج التكاملي من أبرز المناهج التي استند عليها طه عبد الرحمن في مقارنته للتراث العربي الإسلامي، حيث يعترض عن آليات ووسائل القراءة التفاضلية التجزيئية للتراث، فمن خلال مقارنته للمعرفة التراثية ينتصر البحث المنهجي من خلال رصد الآليات المنتجة للتراث بتجلياته المختلفة بدل الاستغراق في الجانب المضموني فهو يركز على مسائل الجودة في الكيف لا سؤال الكم، كما أنه لا يميز بين هذه المعارف واختزلها في أفق واحد معرفي يأخذ بنظرة تكاملية¹، حيث تتبع وجهات النظر التجزيئية التفاضلية للتراث ثلاثة ضروب حسب تصوره من الإخلال المنهجي والمنطقي لذلك أقام دعواه والتي تدعو إلى التقويم الذي يتولى استكشاف الآليات التي تفرعت عنها مضامين التراث لاستعمالها في نقد هذه المضامين يصير لا محالة إلى الأخذ بنظرة تكاملية إلى التراث²، ويؤكد ذلك قائلاً أن العلاقة التداخلية والتكاملية هي السمة البارزة والمسيطرة على جميع العلوم التي نشأت وتطورت ونمت في أحضان الثقافة العربية الإسلامية³، وأما ضروب النظرة التجزيئية التفاضلية الثلاثة هي:

¹ زكريا عريف، منهجية الإصلاح عند الدكتور طه عبد الرحمن، ص5.

² طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص15.

³ عمار صويلة، تجليات المنهج التكاملي في أعمال طه عبد الرحمن، مجلة المعيار، مج20، العدد40، ص688.

6-1 الإخلال بشرط الاستنباط: وذلك من خلال استنباطا لقواعد والأحكام المنهجية من التراث غير الإسلامي وغير العربي فيغيب عندهم عنصر الإبداع في الوسائل والآليات والقواعد.

6-2 شرط الإخلال بشرط التقدم: الأصل في هذه المنهجية المستعملة في كتب التراث الإسلامي تقدم الوسائل على المضامين في حين أصحاب النظرة التجزيئية قدموا المضامين على الوسائل التي استنبطوها من تراث غير التراث العربي الإسلامي.

6-3 ضرب الإخلال بشرط المناسبة: وذلك لإنزالهم للمضامين والقواعد التي لا تطابق مقتضيات التراث الإسلامي، فالأصح أنه قبل الإنزال والإسقاط هذا تفحص وجوه المناسبة الممكنة بين المنهجية المنقولة وبين الموضوع التراثي الذي أنزلت عليه¹.

نأتي الآن إلى توضيح الأصول التي وضعها طه عبد الرحمن كبدايل لأصول النظرية

التجزئية نجملها في الجدول الآتي:


أصول النظرية التجزيئية	أصول النظرية التكاملية
الإخلال بشرط الاستنباط	أصل التداول
الإخلال بشرط التقدم	أصل التداخل
الإخلال بشرط المناسبة	أصل التقريب

الجدول رقم 1: يوضح أصول النظرية التجزيئية وأصول النظرية التكاملية

أما عن تقريرات أصل التداول وأركانه عند طه عبد الرحمن فهي موضحة في

المشجر الآتي:

¹ طه عبد الرحمن، سؤال المنهج في أفق التأسيس لأنموذج فكري جديد، المؤسسة العربية للفكر والإبداع، ط2، بيروت



خطاظة رقم 1: يوضح القواعد المتفرعة عن أصول التداول

7 - التأسيس المنطقي:

لقد أحدثت ثورة طه عبد الرحمن في تجديد المنهج التراث العربي الإسلامي منعطفا لغويا ومنطقيا في الآليات والتقنيات وأيضا المضامين بهدف إنتاج علوم خاصة بالمجال التداولي الإسلامي العربي، فقد سلك طريقا مغايرا في الكتابة الفكرية والفلسفية المعاصرة وذلك لإخراج مسالك الوعظ والإرشاد، أي من مسلك الإخبار إلى مسلك النظر والنقد أي المسلك الاستدلالي باعتماده على الأنساق المنطقية الحديثة¹، وهذا بقيامه باجتهادات لتجديد المنهج وتقنياته ومصطلحاته المنطقية الأصيلة وقام بربط المضامين الفكرية بآلياتها لفهم اشتغال هذه الآليات في ثبوتيتها داخل الظاهرة الفكرية².

1-7 الأسباب المناهضة للمنطق وتقريبه عند طه عبد الرحمن:

¹ زكريا عريف، منهجية الإصلاح عند الدكتور طه عبد الرحمن، ص7.

² المرجع نفسه، ص7.

بناء على الوصف التجريدي لموضوع ومنهج المنطق اليوناني يؤسس آلياته (الاستدلالية) بشكل مستقل عن الواقع الفكري الحسي، يلفت طه عبد الرحمن الانتباه إلى هذه الصفة التجريدية الجامدة ويباشر في التقريب التداولي لبناء مجال تداولي إسلامي بناء على حقيقة أن مجال التداول الإسلامي الذي لا يقبل هذه الصفة التجريدية.

إن الطبيعة التوجيهية لمجال التداول الإسلامي العربي لا تقبل النظر العملي الذي لا يكون من ورائه منفعة ذاتية أم للغير؛ فهي قائمة على "العمل المتعدي المتصل"¹، باصطلاح طه الذي يجاوز منفعة الذات إلى منفعة الغير ويجاوز منفعة العاجل إلى منفعة الآجل، والذي يوجد في طور التطبيق الذي يليه.

واستنادا إلى طبيعة التسديد لمجال التداول الأصلي الإسلامي، فإن علم المنطق قد خضع لعملية التقريب وهي عملية معقدة وصعبة التنفيذ وفقا لقواعد أصول المجال التداولي الثلاث: اللغة، والعقيدة، والمعرفة" تحت آليات تختلف باختلاف هذه الأصول، فالتقريب اللغوي يصطلح عليه ب: "الاستعمال"، والتقريب العقدي يسمى بـ"الاشتغال" والتقريب يسمى بـ"الإعمال".

وعلى هذا الأساس صاغ طه الدعوى الخاصة بالتقريب التداولي للمنطق ونصها كالاتي: "إذا صح أن مناهضة المنقول المنطقي في مجال التداول الإسلامي العربي ترجع إلى تغلغه في التجريد صح كذلك أن الاشتغال بتقريب هذا المنقول استوجب تغطية وصفه التجريدي بوصف تسديدي بناء على أن التسديد يزوده بسند عملي يختلف باختلاف أصول هذا المجال التداولي الأصلي"².

فتمسك المسلمون بمبادئ المنطق ومسائله لم يكن طوعيا³، بالرغم من كثرتهم وتنوع اختصاصاتهم، حيث لقي هذا العلم والمشتغلين عليه معارضة شديدة من قبل اللغويين

¹ طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 297.

² المصدر نفسه، ص 300.

³ طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 300.

المحدثين والفقهاء والأصوليين والمتكلمين أيضا لاعتبارهم أن المنطق هو خروج عن السليقة.

لاشك أن العقل اللغوي العربي قد انتبه إلى إخلال المنطق اليوناني المنقول بمقتضى آليات التقريب اللغوي وفقا لقواعده التداولية الثلاثة: قاعدة الإعجاز وقاعدة الإنجاز وقاعدة الإيجاز؛ فالإخلال بقاعدة الإعجاز حسب طه جاء نصها كالآتي: "سلم بأن اللسان العربي استعمل في القرآن الكريم بوجوه من التأليف وطرق في الخطاب يعجز الناطقون عن الإتيان بمثلها عجزا دائما"¹، وإدراكا لاستحالة الإتيان بمثل ألفاظ اللسان العربي وفردة نظمها، يعد المنقول المنطقي التركيب اللغوي تركيبا عقليا منطقيا لاستبعاده النحو والذي كان مرجعا أصليا في المجال اللغوي التداولي الإسلامي، واقتصاره على الصيغة الحملية الثلاثية يونانية الأصل (الموضوع والرابطة والمحمول)، والذي يتعارض مع هذه الصيغة الفعلية في ممارسة التراث اللغوي العربي، وهذا يؤدي إلى الإخلال بقاعدة الإعجاز التي تفردت بها أساليب البيان في اللسان العربي والتي بها تقرر الأفضلية التعبيرية له.

ونصت قاعدة الإنجاز على أن: "لا تنشئ من الكلام إلا ما كان موافقا لأساليب العرب في التعبير وجاريا على عاداتهم في التبليغ"²؛ والمراد من هذا النص هو إبداع طريقة كلام وفق أساليب وعادات العرب في التبليغ، لأن المنطقيون يميلون إلى التعبير بطرق محررة وفقا لأساليب التعبير المنطقي المنقول إليه، فهي بهذا تكون مخالفة لضوابط التبليغ العربي السليم حيث أدخلوا (أل) على الأدوات والظروف والضمائر وألحقوا النسبة المصدرية بها نحو (الهلية) و(الأيئية) و(الماهية) و(الكيفية) و(الهوية)... إلخ، وعلى الأفعال ك(الليسية)، واستعملوا حروف الجر بوصفها أسماء مستقلة مع إدخال اسم الموصول (الذي) عليها كما في الصيغة (الذي له)³.

¹ محمد همام، مفهوم المجال التداولي في المشروع العلمي لطله عبد الرحمن، دراسة في جدل التداول والتقريب، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، ص 24.

² طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 304.

³ يوسف بن عدي، مشروع الإبداع الفلسفي العربي، قراءة في أعمال طه عبد الرحمن، ص 72.

ويتم استخدام بعض الأدوات في غير محلها الإعرابي حيث تفقد وظيفتها النحوية على سبيل المثال (هل) في تصور المنطقة تختص بالاستفهام عن وجود الشيء، وجوزوا استعمال تراكيبا ركيكة كالتراكيب التالية (هل الشيء؟) و(هل زيد؟)؛ فهم يكثرها من ورود الرابطة الوجودية كثيرا في عباراتهم، بينما الجملة العربية تستغني عنها، لأنها مخالفة لما قال به النحاة فلا دخول لها عندهم إلا على الإسناد، وبذلك هي خروج عن المقتضى النحوي العربي وإخلال بقاعدة الإنجاز التي تضبط الأصل اللغوي لمجال لتداول العربي والتي بموجبها يلزم أن يكون التعبير موافقا لأساليب العربية من صرفٍ وتركيبٍ وبيانٍ.

وأخيرا الإخلال بقاعدة الإيجاز؛ تقول أن: "لا تنشئ من الكلام إلا ما كان مجاريا لأساليب العرب في التعبير وجاريا على عاداتهم في التبليغ"¹؛ أي أحصر كلامك ولا تكثره وقل إلا ما كان موافقا لأساليب اللسان العربي؛ فقد يؤدي الإخلال بهذه القاعدة الاستدلالية إلى تطويل عباراته، وذلك يبعد المخاطب على إدراك المقصود²، في حين تقتضي القاعدة التداولية الاختصار والإيجاز أو ما يسمى بخاصية الطي³، لأن الخروج عنها ينتج أقوالا في غاية التكليف والتكثير، وهذا تؤدي إلى لبس الخطاب وغموضه بين المتخاطبين.

8 - الاتصالية:

يعتقد طه عبد الرحمن أن ارتباط الإنسان بماضيه وزمانه ومكانه يعيده إلى تراثه ويهتم به وبمساره، إذ يراه جزءا لا يتجزأ من مقومات ذاته⁴، فهو الأصل بمعنى أن العقل

¹ طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 314/313.

² محمد همام، مفهوم المجال التداولي في المشروع العلمي لطله عبد الرحمن، دراسة في جدل التداول والتقريب، ص 26.

³ طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 255.

⁴ طه عبد الرحمن، الحوار أفقا الفكر، ص 130.

الإنساني متصل بأبعاده وواقعيته وجوديته، لذا هو ليس منفصل عنها، ويرى أن البعد الاتصالي التداخلي يتم عبر أربع مستويات هي¹:

8-1 المستوى الأول: يتم الاتصال بالتراث فاستدعاء التراث هو استدعاء للروح والقيم وللمنهج فهو يمد الإنسان بالبعد الهوياتي والثقافي والطاقة الإبداعية.

8-2 المستوى الثاني: هو الاتصال بالمنقول الفلسفي.

8-3 المستوى الثالث: الاتصال بالأفق الروحي أو كما يسميه طه عبد الرحمن العمل التزكوي ينقل الإنسان من ضيق عالم الملك إلى سعة عالم الملكوت.

8-4 المستوى الرابع: هو اتصال المأصول الديني بالمرجعية الدينية الأخلاقية، فالدين هو روح العطاء وجوهره، فإذا كان الهدف من الإصلاح هو الإنسان حسب طه عبد الرحمن فلا إنسان بغير دين، وهكذا فمنهج الاتصالية عند طه عبد الرحمن هو منهج يسمح لدارس التراث العربي الإسلامي الاتصال بماضيه، وهو المصدر الأساسي لإثبات الهوية والوصول إلى القوة الإبداعية.²

9 العرفانية الصوفية:

يرى طه عبد الرحمن التصوف التجربة الحية أو الإيمانية، وهي نقطة انطلاق منهجية مهمة لتعميق الفكر والتفكير والرقي بالعقلانية إلى أعلى مستوياتها، بحيث يعمل على تحقيق اليقظة أو الإصلاح المأمول ذاتيا وجماعيا، فهو يمارس التصوف فعلا ويدافع عنه نظريا يقول في كتابه التأسيسي (العمل الديني في تجديد العقل): "لقد دخلنا في تجربة إيمانية عميقة بدلت أحوالنا وأوصافنا ووسعت آفاق مداركنا وأيقظت فينا أسباب المواظبة

¹ زكريا عريف، منهجية الإصلاح عند الدكتور طه عبد الرحمن، ص7.

² طه عبد الرحمن، الحوار أفقا الفكر، ص131.

على العمل ودواعي الألفة والمحبة للخلق لذلك فإن المعجم صافي له حضور معتبر في إنتاجه الفكري الفلسفي¹.

يتبين إذن أن التجربة الصوفية في حياة طه عبد الرحمن أدت إلى إحداث تغييرات نستطيع أن نقول بأنها تغييرات كلية، فأفكاره انفتحت على كل التشعبات وتوسعت مدارك هذه الشبكة المفاهيمية التي جعلته يخرج من ضيق حداثة الزمن إلى سعة حداثة القيم، لذلك جعل الأخلاق جوهر مشروعته الفلسفي.

¹ زكريا عريف، منهجية الإصلاح عند الدكتور طه عبد الرحمن، ص9.

ثالثاً - التأسيس التاريخي والمعرفي لمصطلح التداوليات:

1- المفهوم المعجمي:

أ- في المعاجم العربية القديمة:

حيث ورد المعنى اللغوي لمصطلح تداولية في معجم لسان العرب الجذر اللغوي "دول" من كلمة دولةٌ والدولةُ: العُقْبَةُ فِي الْمَالِ وَالْحَرْبِ سَوَاءً، وَقِيلَ: الدُّوْلَةُ، بِالضَّمِّ، عَلَى فِي الْمَالِ، وَالدُّوْلَةُ، بِالْفَتْحِ، فِي الْحَرْبِ، وَقِيلَ: هُمَا سَوَاءٌ فِيهَا، يُضَمَّانِ وَيُفْتَحَانِ؛ وَقِيلَ: بِالضَّمِّ فِي الْآخِرَةِ، وَبِالْفَتْحِ فِي الدُّنْيَا، وَقِيلَ: هُمَا لُغَتَانِ فِيهَا. وَالْجَمْعُ دُولٌ وَدُولٌ؛ قَالَ ابْنُ جِنِّي مَجِيءُ فُعْلَةٍ عَلَى فَعَلٍ يُرِيكَ أَنَّهَا كَأَنَّهَا جَاءَتْ عَنْدَهُمْ مِنْ فُعْلَةٍ، فَكَأَنَّ دَوْلَةً دَوْلَةٌ، وَإِنَّا ذَلِكَ لِأَنَّ الْوَاوَ مِمَّا سَبِيلُهُ أَنْ يَأْتِيَ تَابِعاً لِلضَّمَّةِ، وَهَذَا مِمَّا يُؤَكِّدُ عِنْدَكَ ضَعْفَ حُرُوفِ اللَّيْنِ الثَّلَاثَةِ، وَقَدْ أَدَالَهُ.

وفي كلمة تداول يقولون إن تَدَالٍ إِحْدَى الْفِعْلَيْنِ عَلَى الْآخَرَى، يُقَالُ: كَانَتْ لَنَا عَلَيْنَهُمُ الدُّوْلَةُ وَالْجَمْعُ الدُولُ، وَالدُّوْلَةُ، بِالضَّمِّ، فِي الْمَالِ؛ يُقَالُ: صَارَ الْفَيْئُ دَوْلَةً بَيْنَهُمْ يَتَدَاوَلُونَهُ مَرَّةً لِهَذَا وَمَرَّةً لِهَذَا، وَالْجَمْعُ دُولَاتٌ وَدُولٌ. وَقَالَ أَبُو عبيد: الدُّوْلَةُ، بِالضَّمِّ، اسْمٌ لِلشَّيْءِ الَّذِي يَتَدَاوَلُ بِهِ بَعَيْنِهِ، وَالدُّوْلَةُ، بِالْفَتْحِ، الْفِعْلُ.¹

والمعنى نفسه ورد في معجم الصحاح للجوهري: وقال محمد بن سلام الجُمحي: سألت من يونس عن قول الله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر الآية 07]، فقال: قال أبو عمرو بن بين العلاء: الدُّوْلَةُ بِالضَّمِّ فِي الْمَالِ، وَالدُّوْلَةُ بِالْفَتْحِ فِي الْحَرْبِ، قَالَ عيسى بن عُمر: كلتاها تكون في المال والحرب سواء. قال يونس: أما أنا

¹ ابن منظور، محمد بن جلال الدين بن مكرم بن نجيب الدين الأنصاري، لسان العرب، دار المعارف، ج1، القاهرة، 1119، ص1455.

فوالله ما أدري ما بينهما. وأدالنا الله من عدونا، من الدولة، ويقولون: دَوَالِيكَ، أي: تداول بعد تداول، قال عبد بني الحساس: [الطويل]¹

إذا شق برد شق بالبرد مثله

دواليك حتى ليس للبرد لابس

فالبسط اللغوي للجزر اللغوي (د، و، ل) عن المعنى العام وهو التحول والتنقل والتغير، وهو ما يطلق على اللغة بصفة خاصة في تداولها بين الناس من خلال تخاطباتهم اليومية.

ب- في القواميس الأجنبية:

لقد عرف كمصطلح ملتبس في القواميس الأجنبية لأنه يستخدم للإشارة إلى مجال خاص للغة، ولأنه مكون من مكونات اللغة بخلاف المكونات الدلالية والنحوية، مما يعني أنه يبحث ويصف العلاقة بين الكلمة ومستخدمها وفقاً لسياق محدد.²

ويتم تحديد مفهومها من خلال ثلاث محددات هي: التداولية والبراغماتية والذرائعية.

ج- تسميات التداولية المختلفة في القواميس اللسانية:

-التداولية: هي اللغويات التي لا يتحدد معناها إلا من خلال استخدامها، ويعرفها فرانسيس جاك بهذه الطريقة بقوله: "تتطرق التداولية إلى اللغة في أبعادها الخطابية والتواصلية والاجتماعية معا".³

¹ الجوهري، اسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار الحديث، القاهرة، 2009، ص349.

² دومينيك مانغونو، المصطلحات المفاهيم لتحليل الخطاب، تر: محمد يحياتن، ص101.

³ نفسه، ص101.

- **الذرائعية:** هي نظرية تركز على الفوائد العملية لفكرة ما كمعيار لصحتها، وهي مدرسة فلسفية تشتهر بتمسكها بالمكوّن العملي والنشط للإنسان بقصد اكتساب المعرفة، كما أنها أداة للعمل، ويصبح العمل بدوره موضوع المعرفة¹.

فالفارق بينهما هو أن كل حقل له خلفية خاصة تمتلك خلفية فلسفية، والبراغماتية لها خلفية فلسفية لغوية، أما مصطلح البراغماتية فهو مرادف للكلمة العربية التداولية، ومن الباحثين من وصفه بأنه خطأ ناتج عن الخلط بين المصطلحات العربية².

- **البراغماتية:** تهتم بظواهر استعمال اللغة النفسية؛ أي الدوافع النفسية للمتكلمين، وردود أفعال المتلقين للخطاب وموضوعه، بمراعاة الخصائص التركيبية والدلالية³.

وعليه نلاحظ من خلال هذه الاصطلاحات الثلاث المشهورة للتداولية أنها تحمل مفهوما واحدا وتؤكد على عنصر السياق.

2- التعريف الاصطلاحي:

- التعريف الأول:

وعرفت أن ماري ديبر (Marie (Diller). Anne، وفرانسوا ريكاناتي (François Réanati) تعريفا لسانيا بأنها: "علم يدرس اللغة أثناء الاستعمال فهي تهتم بالعناصر الخطابية والدلالية للغة مركزة في اهتماماتها على السياق كعنصر رئيس من عناصر العملية التخاطبية"⁴، وهذا التعريف قريب جدا من التعريف العام لعلم التداولية.

¹ نعمان بوقرة، المصطلحات الأساسية في لسانيات النص وتحليل الخطاب، دراسة معجمية، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2009، ص115.

² فرحات بلولي، التداولية في المعاجم العربية قراءة في معجم المصطلحات الأساسية في لسانيات النص وتحليل الخطاب لنعمان بوقرة، المركز الجامعي بوقرة، ص146.

³ نعمان بوقرة، المصطلحات الأساسية في لسانيات النص وتحليل الخطاب، ص94/93.

⁴ فرانسوا أرمينكو، المقاربة التداولية، تر: سعيد علوش، الرابط، 1986، ص8.

في حين يصل فرانسيس جاك (Francis Jacques)، بين ظواهر ثلاث تشكل مفهوم التداولية وهي: "عبارة عن ظاهرة خطابية إلى جانب ظاهرة تواصلية وظاهرة اجتماعية"¹.

- التعريف الثاني:

وقد عرفها فيليب بلانشيه بأنها: "هي الدراسة التي تهتم باستعمال اللغة وتهتم بقضية التلاؤم بين التعبيرات الرمزية والسياقات المرجعية والمقامية، وهي ذو أصول منطقية ولسانية"².

كما أنها تهتم بالعلاقة التي تربط اللغة في الخطاب وأركان الخاصة بالخطاب لإبراز طابعه التخاطبي، وهي التخصص الذي يندرج ضمن اللسانيات والذي يهتم بدراسة استعمال اللغة في التواصل.

من خلال هذه التعاريف التي جاء بها مختلف علماء التداولية نلاحظ أنها تتقارب من بعضها من ناحية المدلول، فهي تشترك فيكون التداولية تهتم باستعمالات وظروف كل العناصر الخطابية والتي أساسها المقام والسياق.

- التعريف الثالث:

لا بد من الإشارة إلى أن إقصاء سوسير للجانب الإنجازي للعلامة وتركيزه على جانبها التواصلية التجريدي هو إقصاؤه للمعنى التداولي للعلامة، وهذا ما تداركه السيميائيون حينما رأوا أنه يجب إدراج الجانب التداولي بكل ملابساته السياقية مع الجانب التواصلية³، وقد كانت اهتماماته للمعنى التداولي من خلال تقسيمه للعلامة إلى ثلاث

¹ المرجع نفسه، ص 8.

² فيليب بلانشيه، التداولية من أوستين إلى غوفمان، ص 18/19.

³ هواري بلقندوز، مدخل إلى السيميائيات التداولية إسهامات بيرس وشارل موريس، الملتقى الثالث السيميائيات والنص الأدبي، كلية الآداب والفنون جامعة مستغانم، ص 1.

عناصر وهي المرجع والموضوع والمؤول، فالمصورة عنده هي: الحامل المادي للعلامة والتي تقابل الدال عند سوسير والرمز عند أوجدن ريتشارد.

أما المفسرة فهي: الأثر الذي تتركه العلامة في ذهن متلقيها.

والموضوع هو: هو جزء من العلامة وليس خارج عنها في عالم الموجودات، يقابل المشار إليه عند أوجدن وليس له مقابل في تقسيم سوسير¹

3- نشأة مصطلح التداولية من المنظور الغربي والمنظور العربي:


1-3 التأسيس الفلسفي الغربي:

1-1-3 تشارلز ساندريس بيرس Peirce Sandres charles (1839):

فبيرس أول من استخدم مصطلح البراغماتية Pragmatics وأرسى معالم العمل في الفلسفة الحديثة، وأول ظهور لها كانت معه باسم السيمياء البراجماتية Pragmatic Semiotics

المتأثر بالثلاثية الأرسطية الدلالية وهو مؤسس السيمياء (semiotics)

وهذا رسم الثلاثية واصطلاحات بيرس:



خطاظة رقم 2: يوضح أقسام المعنى عند بيرس²

¹ نصر حامد أبو زيد، مدخل إلى السيميوطيقا، دار الياز العصرية، القاهرة، ص 27، 28.

² عبد الرحمن حاج صالح، الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال، سلسلة علوم اللسان العربي، ص 211.

وقد بنى بيرس مفاهيمه من خلال التناسب بين المفاهيم السيميائية الثلاثة: التركيب والدلالة والبراغماتيك¹، وهذه الثلاثية هي محاولة لتحديث الثلاثية الكلاسيكية: النحو (Gramatica) والمنطق (Logica) والخطابة (Rhetorica)

إذن المكون التداولي عند بيرس يتمثل في قيامه على مقولة الفعل act، التي تقتضي مثل الإنتاج الثلاثي للمقولة الفعل اللغوي بالفعل عنده يكون حينما تعبر الأيقونة عن تدشينها لمعنى التصور بوصفها فعلا سميائيا فمثلا العلامة النوعية يشترط فيها التجسد في الواقع، لذلك لا تصح أن تكون حقيقية حتى تتجسد بصفة واقعية وتسمى بالعلامة الانجازية انطلاقا من المعطى التداولي لمقولة الإنجاز Performance والعلامة العقلية والعرفية تمتثل لمقولة السياق Contexte في العرف التداولي فالعلامة العقلية فعلية تشكل علامة بحكم نوعيتها، أما كونها علامة عرفية تتضمن الإدراك القائم على التصديق العرفي فعلاقة الدخان دلالة على النار فهي دلالة عقلية فرؤية الدخان نستنتج عقلا أنه يوحد احتراق والعرفية تتضمن مقولة الحجة Argument فصورة الميزان في سياق ما يدل على العدل².

3-1-2 تشارلز موريس: (1938) W. Charles Mrris

والتداولية عند موريس هي التي تدرس علاقة العلامات بمستعملها من مخاطب ومخاطب وضمائر التكلم مقترنة إلى ظروف الخطاب الزمانية والمكانية والمقام، وهو بذلك يفصلها عن العلم الذي يدرس العلاقات بين العلامات أي علم التراكيب وعن العلم الذي يحدد علاقة المعنى الحقيقي والعلامات التي تدل عليه أي علم الدلالة³.

¹ المرجع نفسه، ص 211.

² هوارى بلقندوز، مدخل إلى السيميائيات التداولية إسهامات بيرس وشارل موريس، ص 5.

³ آن ريبول وجاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، المنظمة العربية للترجمة، ص 29.

والتداولية في عرف شارل موريس تعالج العلاقة القائمة بين العلامات ومستعملها، فهذا التعريف يعتبر أقدم تعريف للتداولية والذي عرضه موريس سنة 1938 لهذا عدها جزء من السيميائيات لاعتبارها تدرس العلامة¹.

3-1-3 غوتلوب فريجه: Gottlob Frege

ميز فريجه بين معطين في دراسته لفلسفته وهي تمييزه بين اسم العلم واسم المحمول.

يقول: "إن التصور كما أفهمه يقوم بوظيفة المحمول، أما اسم العلم فإنه عاجز تماما عن استخدامه كمحمول) فالقضية زيد إنسان وكل إنسان فان هي جملة شرطية عند فريجه وهي إذا كان س إنسان فهو فان"².

وفي تمييزه بين اسم العلم والمحمول أن اسم العلم يدل على شيء فردي معين دال ثابت، أما المدلول والذي هو المحمول ويقوم بوظيفة التصور Concept، والدال الثابت يكتفي بلفظه ولا يحتاج إلى لفظ آخر ليوضح معناه، أما المحمول فتتعدد معانيه ويعد عاملا لبعض الألفاظ التي لا معنى لها كما يسميها فريجه بالأسوار والتي لا معنى لها في صيغتها الفردية كلفظ (كل وبعض) فكل زيد ليس لها معنى لأن اسم العلم لا يجري عليه التبويض لكن اسم المحمول لما يقترن يعطي معنى (كليس ذكيا وليس متعلما)³.

ولابد من الإشارة إلى أن فريجه قد فصل في هذه القضية في موقف آخر من خلال اهتمامه بحقل علم المعاني حيث يؤكد على قضية مهمة تشبه قضية المعاني الصريحة

¹ فرانسواز أرمينيكو، المقاربة التداولية، ص8.

² محمود فهمي زيدان، في فلسفة اللغة، دار النهضة العربية، بيروت، 1985، ص13.

³ محمود فهمي زيدان، في فلسفة اللغة، ص14.

والمعاني الضمنية عند غرايس حينما أعلن عن فكرته التي تقول إننا لا نصوغ معاني الكلمات وإنما علينا اكتشافها.

فالإنسان لا يصنع المعاني بل يكتشفها من خلال العبارات التي يتلقاها أو النصوص أو الخطابات، وأيضا يميز بين معطين آخرين هما العالم الطبيعي والذي نعيش فيه وفيه وجودنا والعالم الذات والذي يخص كل فرض يصنعه كل منا من ذكرياته وأفكاره، أما المعطى الذي ركز عليه هو علم المعاني والذي يتمثل في معالجته لمشكلة معاني الأسماء كالأسماء العامة والصفات والحقائق المجردة¹.

قد اتجه وتلوب فريجه Gotlob Frege إلى بلورة مفهوم الفلسفة التحليلية والتي أخذت طابعا مغايرا جديدا عنده فقد أضفى عليها الاهتمام بالمعنى وتحليلاته من خلال تمييزه بين اسم المحمول واسم العلم كما برزت عنده اهتمامات تداولية نحو ربطه بين مفهومين تداولين هما الإحالة والاقتضاء².

3-1-4 لودفيك فتغنشتاين (1889) Ludwig wittgenstein :

اهتم العلماء البراغماتيين بالطريقة التي يحدث بها الاستخدام اللغوي، وهذا ما نجده مع أوستن وسيرل وجريس فالبراغماتية هي دراسة اللغة من "وجهة نظر وظيفية، وهي نوع من التعريف الذي يحاول وضع جوانب من البنية اللغوية من خلال الإشارة إلى أسباب غير لغوية". متعددة، مصدرها الأول هو تيار الفلسفة التحليلية على سبيل المثال؛ مفهوم "فعل الكلام" ومفهوم "الحوار" في سياق التداول؛ أي ضمن نظرية الحوار ومفهوم الكفاية مشتق من علم النفس المعرفي³.

¹ المرجع نفسه، ص16.


² مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللسان العربي، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2005، ص20.

³ محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، ط1، 2002، ص11-12.

حيث انبثقت نظرية أفعال الكلام التي أسسها وطورها رواد المداولات من الفلسفة التحليلية وتحديداً من أعمال فغنشتاين وخاصة تلك المتعلقة بالمرحلة الثانية من تطوره الفلسفي، وفي كتابه تحقيقات فلسفية، والذي يعد من أبرز فلاسفة مدرسة كامبريدج في نظرية ألعاب اللغة الذي أن اعتبر اللغة بمثابة حجر الزاوية في تحليلاته الفلسفية، فقد صرح في مقدمة كتابه (رسالة منطقية فلسفية): بأن كتابه يعالج مشكلات حول أن منطلق لغتنا يساء فهمه، ويمكن أن نلخص معنى الكتاب على نحو قريب كما يلي: إن ما يمكن قوله على الإطلاق يمكن قوله بوضوح، أما ما لا نستطيع أن نتحدث عنه بوضوح فيجب السكوت عنه، ويضيف أن معظم القضايا والأسئلة التي كتبت عن أمور فلسفية ليست كاذبة بل هي خالية من المعنى فلنستطيع أن نجيب عن أسئلة هذا القبيل، وكل ما يسعنا نقرر أنها خالية من المعنى، فمعظم الأسئلة والقضايا التي يثيرها الفلاسفة إنما تنشأ عن حقيقة كوننا لا نفقه منطق لغتنا¹.

• أهم المفاهيم اللغوية في فلسفة فغنشتاين:

أ- اللغة: يقول: "اللغة مجموع الافتراضات". والفكر هو الافتراض بالمعنى². القصد منه رفض الفصل بين الفكر واللغة، وبين الكلام والمعنى³.



الفرق بين القضية والاسم هو أن للقضية معنى إما أن لها معادلاً في الوجود الخارجي (إذا كانت صحيحة) أو أنها لا تتوافق معه في الوجود الخارجي (إذا كانت

¹ مسعود، صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2005، ص.17.

² فغنشتاين، رسالة منطقية فلسفية، ترجمة: عزمي إسلام، مراجعة وتقديم: زكي نجيب محمود، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1968، ص.82.

³ المرجع نفسه، ص.73.

خاطئة)، فمعنى الاسم هو الشيء الذي يسمى بهذا الاسم؛ "الاسم يعني الشيء، والشيء هو معناه"¹، الاسم له "دلالة" (Référence) بينما يكون للقضية "معنى" (Sens).

إن القضايا تنحل إلى قضايا أو وحدات بسيطة أو أولية، إذا انتهى تحليل العالم بالأشياء، فإن تحليل اللغة ينتهي بالأسماء، ولكن ما هي العلاقة بين اللغة والعالم، أو بين الأسماء والأشياء؟ إجابة فتغنشتاين على هذا السؤال في فلسفته الأولى هي نظريته التصويرية للغة.

ب- ألعاب اللغة

استفاد فتغنشتاين أولاً من التشابه بين اللغة ولعبة الشطرنج لأغراض عديدة، لكنه أدرك لاحقاً أن الشطرنج -بقواعده الدقيقة- ليس نموذجاً لجميع الألعاب وأن الألعاب الأخرى ذات القواعد الأقل محدودية أكثر ملاءمة للغة فالمثال الكلاسيكي للعبة هو استخدام لغة الصانعين حيث هناك مجموعة من القواعد والتفاهات ما قبل الميكانيكية بين العامل ومساعدته، والتي لا تُفهم إلا في هذه البيئة وبين هذين المستخدمين للغة بمجرد أن ينطق المنشئ بكلمة، تجد أن المساعد قد فهم المعنى ويبدأ في فعل ذلك الأمر أشبه بلعبة لا نستطيع أن نلعبها إلا إذا عرفنا قواعدها وتفاصيل استعمالها².

يجب على المرء أن يفهم قواعد معينة في المجتمع للمشاركة في لعبة اللغة، وأن يفهم الدلالات والسياقات للمشاركة في الخطاب الاجتماعي فيمكن أن تتغير الألعاب وفقاً لتغيير القواعد، ويتم تعلم هذه الألعاب من خلال الممارسة ففي هذا الموضوع قدم فتغنشتاين أمثلة على الإجراءات اللغوية مثل ما يمكن أن يحدث أثناء الحوار بين شخصين، ويمكننا أن نستنتج أن أوجه التشابه بين اللغة واللعبة كقواعد متباينة هي نتيجة

¹ فيتغنشتاين، رسالة منطقية فلسفية، ص 73.

² صلاح إسماعيل، التحليل اللغوي عند مدرسة أوكسفورد، دار التنوير، ط1، 1993، ص 120.

الشروط المحددة التي تحدد دور كل عنصر في اللعبة والذي يسمح للفرد بتبني الإستراتيجيات في أي وقت أو في كل لعبة.

ومن جهته يستخدم فيتغنشتاين مصطلح اللعبة للتعبير عن أن اللغة لها قواعد مثل لعبة يشارك فيها مجموعة من الأشخاص الذين يعرفون قوانينها، وتتكون هذه الألعاب من مجموعة من الإجراءات والأفعال التي تحدث من خلال اللغة، ليتم ربطها لاحقاً بهذه الألعاب من خلال ما يسميه التشابه العائلي¹.

فمفهوم اللغة ليس له معنى مستقل، بل هو مصطلح للدلالة على التشابه بين العناصر لأنه يمثل تشابهاً عائلياً، وبالتالي ما يسمح باستخدام نفس الكلمة "لغة"، "لعبة" ليس فيما تشترك فيه، ولكنها شبكة معقدة من أوجه التشابه التي تتعلق بالكل فيما يتعلق بالأجزاء².

ج- الاستعمال اللغوي:

إذا كان التوجه في النظرية التصويرية يدور حول علاقة اللغة بالعالم وشروط صحة الجمل بإحالتها إلى قوانين المنطق الرمزي، فإن التوجه الجديد الذي أسسه فيتغنشتاين في فلسفته الثانية لا ينظر إلى علاقة اللغة بالعالم، بل بمستخدميها لذلك يمكن القول إن موقف الاستخدام اللغوي الذي تتخذه البراغماتية ينبع من الموقف اللغوي الذي دعا إليه فيتغنشتاين. مهدت فكرة استخدام فيتغنشتاين الطريق للدرس التداولي.

كما تحدث عن استخدام العبارة حيث يمكن لهذه للأخيرة أن يكون لها دلالات واضحة من خلال دورها في اللعبة اللغوية، ومعظم الأمثلة التي تظهر في كتاباته خلال المرحلة الثانية هي جمل غير وصفية، أي أنها تقع ضمن ما يسميه الجمل البناء أو

¹ لودفيك فيتغنشتاين، تحقيقات فلسفية، ترجمة: عبد الرزاق بنور، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط1، ص171.

² المصدر نفسه، ص171، 172.

الأفعال المؤدية في مفهوم أوستن، لكن هذا لا يؤدي إلى استنتاج مفاده أن فيتغنشتاين في مرحلة البحث يلغي مفهوم "شروط الصدق".

بل ويعتبر أن شروط الصدق محددة في اللعبة اللغوية وداخل الجمل اللغوية هذه هي نقطة البداية لمؤسسي البراغماتية، والمتمثلة في قبول الجمل غير الوصفية لقيم الحقيقة والباطل فقد أراد فيتغنشتاين من خلال التنوع الهائل لأنماط التعبيرات التي تظهر في كتاباته الأخيرة أن يُظهر أنه لا يمكن استخدام اللغة دائماً بشكل وصفي فلا يمكن أن يتوقف دورها عند حدود تصوير الواقع "كم عدد أنواع الجمل الموجودة، إذن إقرار وسؤال وترتيب، على سبيل المثال؟ هنا كعدد لا حصر له من هذه الأنواع: عدد لا حصر له من أنواع الاستخدامات المختلفة لكل ما يسميه بالعلامات والتعبيرات والجمل، وهذه الوفرة في العدد ليست ثابتة.."¹.

انتقل فيتغنشتاين إلى اللغة العادية على أمل أن يساعد ذلك في إنشاء نهج فلسفي جديد يمكنه معالجة القضايا الفلسفية، وفي مقدمتها مشكلة المعنى، حيث تشير كتابات فيتغنشتاين كما تم تلخيصها في التحقيقات إلى رفض واضح للنظرية التصويرية ومعياريها في المعنى، وبالإضافة إلى ذلك فإن اللغة غير مكتملة ومستقلة للغاية بحيث لا يمكن دراستها تماماً بمعزل عن أي اعتبار آخر.

وعليه فإن استخداماتنا للغة هي التي تعطي اللغة معناها ومحتواها من خلال ممارساتنا وأساليبنا في التعامل مع الآخرين ومع العالم من حولنا، باختصار إنه جزء من نسيج شامل يسمى "شكل الحياة"²، هنا تصبح وظيفة استخدام اللغة هدفاً أساسياً لطريقة التحليل، أي أننا بحاجة إلى فهم وظيفة استخدام اللغة فلم يعد تحليل فيتغنشتاين يعتمد على تحويل المركب إلى عناصره البسيطة ومكوناته الأولى، ما نفعه هو إعادة الكلمات

¹ لودفيك فيتغنشتاين، تحقيقات فلسفية، ص 136.

² Wittgenstein, *Philosophical Investigation*, Translated by G.E.M. Anscombe, Basil Blackwell, 1986, p.20.

من استخدامها الميتافيزيقي إلى استخدامها اليومي، والمعياري في تحديد المعنى أننا لا نسأل عن المعنى بل عن الاستعمال، ولفهم معنى الكلمة هو معرفة استعمالها وتوظيفها.

وتماشيا مع ما تم ذكره فالتحدث بلغة ما هو جزء من نشاط وأسلوب حياة، أي أن هناك مجموعة من القواعد التي يجب أن تكون متاحة حتى لا تفقد اللعبة معناها أو حتى نتمكن من ممارستها، حيث يمكننا أن نفهم كيف أسس فيتغنشتاين نظرية الاستخدام اللغوي التي طورها رواد التداول، وخاصة أوستن وسيرل وجريس الذين تركز عملهم على تحديد المعايير التي توجه الاستخدام اللغوي، أي التي يمكن أن تصنف لنا الطرق الممكنة لاستخدام الكلمات وعبارات فقد سعى مؤسسوا المداولات لإيجاد قواعد تحكم الاستخدام اللغوي على عكس فيتغنشتاين الذي يعتقد أن هناك استخدامات لا حصر لها.

- لعبة اللغة¹؛ يعني هذا المصطلح من حيث المبدأ أن الكلام جزء من النشاط أو الفعلية، أو أنه شكل من أشكال الحياة، وهذا ما مكن فيتغنشتاين من تجاوز النظرة المفاهيمية للغة التي ترى في الأخيرة مجرد تمثيل للغة الواقع أو ما يسمى بمقولة "اللغة المرآة" لقول فكرة "استخدام اللغة، ومن أهم نتائج نقده لمبادئ الوضعية المنطقية نظرية الأفعال الكلامية التي تجعل المعنى موجودًا في الاستخدام.²

والجدير بالذكر أن فيتغنشتاين كانت له مساهمة فعالة في توسيع مصطلح التداولية من خلال توسيع السياق الذي تتواجد فيه الكلمة والذي يتحدد به دور الكلمة ومعناها حسب تداولها.

¹ لودفيك فيتغنشتاين، تحقيقات فلسفية، ص 136.

² صلاح إسماعيل، التحليل اللغوي عند مدرسة أوكسفورد، ص 135.

3-2- مصطلح التداولية في مقاربة بعض علماء العرب المحدثين:

3-2-1 تعريف محمود عكاشة:

سمى محمود عكاشة التداولية بالبراجماتية اللسانية Linguistic Pragmatics لأنه يرى أن التسميات نفسها والاصطلاحات نفسه، وهو أن اختياره لهذا المصطلح لدلالاته الدقيقة على المفهوم الأصلي لها، والذي أصوله غربية مميزا بينه وبين المصطلح اللساني الحديث العربي والمصطلح الفلسفي Pragmatism¹.

وفي هذا الصدد يقول محمود عكاشة: "لم أعدل عن التسمية الأصلية Pragmatics إلى ترجمتها لأنها أدق في التعبير عن دلالتها في بيئتها"²، ويرى أن اصطلاحات غيره من الباحثين العرب للتداولية المستعارة من التراث الإسلامي لها خلفيات فلسفية ولا تمت بصلة لمجال التداولية لعدم دقتها في التعبير عن المفهوم الأصلي للتداولية كمصطلح علم المقاصد المرتبط بالمفهوم الفقهي، ولكن لا يتضمن المفهوم الفلسفي لخصوصيته في التراث الإسلامي والذي يعبر عن التوجه والنهوض نحو شيء ما، والمقصد في التداولية هو الذي يتوجه بالكلام ويرجع إليه، وهو مصطلح أصولي قديم يقترن بمقاصد الشريعة، ولكن المطلوب هنا هو مقاصد الخطاب البشري كما استعمله المغربي طه عبد الرحمن، وبخصوص ترجمة مصطلح البراجماتيك بمصطلح التداولية عند العرب يذكر عكاشة أنها ليست هي أول ترجمة بل سبقتها النفعية والذرائعية، وأن لفظ التداولية ظهر مؤخرا في السبعينيات وهذا يؤكد أنها ليست أول ترجمة، ويرى أن هناك من سبق طه عبد الرحمن في نحت مصطلح التداولية وهو الباحث (دنحا طوبيا كركيس العراقي)، وهذا كان في منتصف الستينيات حسب ما جاء به في كتابه النظرية البراجماتية اللسانية³.

¹ محمود عكاشة، النظرية البراجماتية اللسانية: دراسة المفاهيم والنشأة والمبادئ، مكتبة الآداب، القاهرة، 2012، ص3.

² المرجع نفسه، ص5.

³ المرجع نفسه، ص16/15.

وعليه فالباحث محمود عكاشة قام بانتقاد الترجمة التأصيلية التي جاء بها طه عبد الرحمن لمصطلح البراغماتيك، واعتبرها من التراجم الشائعة المبتذلة وأنها تراجم خارجة عن المجال التداولي الإسلامي.

3-2-2 تجربة خليفة بوجادي في اختيار مصطلح التداولية

من المفاهيم اللغوية لمصطلح التداولية يصيغ الباحث خليفة بوجادي تعريفاً شاملاً لمفهوم الجذر اللغوي "دول" وهو من الفعل تداول والتداول؛ هو التناقل والتحول بعد إن كان مستقراً في موضع ما وقد اكتسبت هذه الصيغة الصرفية من (تفاعل) الدالة على تعدد حال الشيء¹ وعدم استقراره على شيء ثابت، وعنده هي تلك حال اللغة المتحولة بين حال المتكلم والسامع فمصطلح التداولية عند بوجادي مصطلح يقارب معناه؛ أي داله يوازي مدلوله لذلك يعد في نظره أكثر مصطلح ثابت ومتداول من المصطلحات الأخرى كالذرائعية والسياقية وغيرها.

حيث اتبع خليفة بوجادي منهج طه عبد الرحمن وأحمد المتوكل في ترجمة المصطلح، حيث يقول: "أصبح مصطلح التداولية المصطلح السائد الذي يستخدمه العلماء فهو نفسه الذي استخدمه المتوكل ومدحه الجيلالي دلاش بالخفة والسلاسة هو الذي صار مهيمناً على استعمالات الدارسين"²، فمشكلة ترجمة المصطلحات وفهم مفاهيمها أخذت حيزاً مهماً من اجتهادات بوجادي في التأصيل للمصطلح التداولي، حيث أن هذه القضية من أهم القضايا التي ما زالت قيد الدراسة لإنشاء أي علم، ففي تصوره أنه يجب أولاً وضع مصطلحاته الأساسية لجعله واضحاً ومفهوماً³.

¹ خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، بيت الحكمة، ط1، 2009، ص146/147.

² المرجع نفسه، ص65.

³ المرجع نفسه، ص67.

يقول بوجادي في تعدد التعريفات: "هذه الدراسة ليست الأولى حول صعوبة معرفة تعريف شامل ودقيق للتداولية لعدد من العلوم هي مزيج من الأفكار والرؤى، لأنها مشتركة بين العديد من مصادر المعرفة"¹.

إذن تعد اجتهادات بوجادي في تأسيس المصطلح أو ترجمته ونقله للمجال التداولي العربي محاولة في مستواها المتواضع في عملية النقل، فنراه من الباحثين الذين اتبعوا طه عبد الرحمن بخصوص النقل الشكلي أو تسمية مصطلح التداولية.

3-2-3 تجربة عبد الملك مرتاض في التعامل مع مصطلح التداولية:

لقد حكم على أن أول استعمال لهذا المصطلح في الثقافة اليونانية سنة 1438، وهو من أصل لاتيني وإغريقي معاً: (Pragmatikos)؛ (Pragmatika Sanctio). وله عدة استعمالات في الثقافة اليونانية وهو الاستعمال الأصل في اللغة اللاتينية، فلسفية، ومنطقية، ورياضياتية، ثم أخيراً لسانياتية وسمائية.

فرأى مرتاض أن هذا المصطلح في الثقافة العربية النقدية المعاصرة صيغ على أنه "تداولية، ولكن مرتاض يشك في هذه الصيغة التي ورد عليها في أصل الاستعمال الغربي، وحبته في هذا أن صيغة هذا الاستعمال (Pragmatique, Pragmatics) لا تدل على وجود ياء النزعة المعرفية (علمية أو فلسفية أو أدبية)² التي يطلق عليها النحاة العرب، "الياء الصناعية؛ حيث أن الأجانب يصطنعون صيغة أخرى لما يقابل هذه الياء أو اللاحقة الثنائية على الأصح "ية": (Pragmatisme/Pragmatism).

¹ خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، ص 63.

² عبد الملك مرتاض، تداولية اللغة بين الدلالية والسياق، مجلة اللسانيات، مركز البحوث العلمية والتقنية لترقية اللغة العربية، الجزائر، العدد 1، 2005، ص 66.

فلذلك لا يصح أن يترجم العرب مفهومين اثنين في أصليهما، بصيغة عربية واحدة، ويقترح مرتاض إطلاق مقابل هذا المفهوم "التداول" أي تداول اللغة دون اللاحقة "ية"، وعلى المفهوم الآخر المنصرف إلى النزعة المذهبية: "التداولية"¹؛ وذلك لضبط المفاهيم بدقة لتلاءم لغتنا العربية المعاصرة.

وعليه فتجربة عبد الملك مرتاض في نقل المصطلح كانت عبارة تعقيب لهذا المصطلح، حيث اكتفى بالتعليق والمقارنة عليه في مجال التداول العربي ونظيره الغربي.

3-2-4 اجتهادات عبد الهادي بن ظافر الشهري في تعريف مصطلح التداولية:

ينقل لنا عبد الهادي الشهري مصطلح التداولية حسب استعماله لأول مرة حينما أكد على أن أول استخدام لهذا المصطلح كان على يد العالم الغربي تشارل موريس؛ فيقول: "يعود استعمال مصطلح التداولية إلى الفيلسوف تشارل موريس انطلاقاً من عنايته بتحديد الإطار العام لعلم العلامات السيميائية"²، فيضع لها هو تعريفاً أساسه السياق، حيث تجده يركز على معناها في السياق ولا يكتفي بمعناها المعجمي، ويعرفها حسب عناصر الخطاب الثلاث فمن جهة المتكلم، فيعرفها بأنها: (دراسة المعنى التواصلية، أو معنى المرسل في كيفية قدرته على إفهام المرسل إليه بدرجة تتجاوز معنى ما قاله)³.

ومن جهة السياق ومقام الألفاظ تعرف انطلاقاً من اهتمامه بتحديد مراجع الألفاظ، وأثرها في الخطاب، منها الإشارات بما في ذلك طرفا الخطاب، وبيان دورهما في تكوين الخطاب، ومعناه وقوته الإنجازية.

¹ عبد الملك مرتاض، تداولية اللغة بين الدلالية والسياق، ص 67.

² عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجية الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص 21.

³ المرجع نفسه، ص 21.

أما من وجهة نظر المرسل تعرف بأنها كيفية إدراك المعايير والمبادئ التي توجهه عند إنتاج الخطاب، واستعمال العناصر في ضوء عناصر السياق بما يكفل له ضمان التوفيق من لدن المرسل إليه تأويل قصده، وتحقيق هدفه¹.

نلاحظ إذن من خلال تعريفه للتداولية إنه حدها انطلاقاً من العناصر الخطابية الثلاثة من جهة المتكلم ومن جهة المتلقي ومن جهة السياق، كما تجده مركزاً على عنصر السياق معتبراً إياه المحدد الرئيس للتداولية.

3-2-5 محاولة هشام الخليفة في نقل المصطلح التداولي:

من بين الأسباب التي جعلت هشام الخليفة يترجم المصطلح الغربي Pragmatics إلى مصطلح الفعلية هو سبب تاريخي من منظوره، وهو أن لهذا المصطلح مرجعية تاريخية في التراث البلاغي والنحوي عند العلماء العرب القدامى وحتى الفلاسفة والمناطق، تبين ذلك من خلال إسهاماتهم بما فيها نظرية الفعل الكلامي، ويعتبر باقي ترجمات المصطلح الغربي ترجمات شائعة متداولة كمصطلح الذريعية والتداولية².

وفي حديثه عن الترجمة يقول: "مما زاد حماسي في المشروع أنني وجدت الكثير من الأخطاء في بعض الترجمات العربية للمصطلح الإنجليزي"³، فهو يرى في شيوع مصطلح التداول آفة لا يمكن السكوت عليها، ومصطلحات عديدة كمصطلح Illocutionary Act إلى الفعل اللاكلامي واللاعباري، لاعتبارهم أن السابقة (in).

للنفي كما في كلمة Incorrect، فالأصل في نظره ما جاء به أوستين في كتابه أن المصطلح يستعمل للدلالة على الفعل الذي ينجزه المتكلم بقوله أو مضمناً في قوله للكلام

¹ المرجع نفسه، ص 21/22.

² عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجية الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص 8/9.

³ يان هوانغ، معجم أكسفورد للتداولية، ص 11.

الدقيقة والتي تطابق مصطلح أوستين هي الفعل الـبـكـلامـي أو الفعل الـفـكـلامـي بآلية النحت في اللغة العربية¹.

ويرى أن الترجمة الدقيقة والتي تطابق مصطلح أوستين هي الفعل الـبـكـلامـي أو الفعل الـفـكـلامـي والتي وضعت بآلية النحت في اللغة العربية، حيث يعترض عن أي ترجمة، فنجده ينتقد بعض الباحثين الذين ترجموا هذا المصطلح إلى الفعل المتضمن في القول، ويراهم ترجمة غير دقيقة، وحثه أن الفعل يكون حاصلًا بالكلام وعند النطق به وليس متضمنًا في الفعل، ولكن هشام الخليفة ليس من دعاة أن العرب أول من لها السبق في تأسيس هذا العلم ومصطلحاته بالرغم من إشارات ودراساته للعرب والتراثيين².

أما بخصوص ترجمته للمصطلح الغربي Pragmatics اتبع آلية النحت والتركيب والذي نحتة لنفسه من مصطلحين وهما Pragmatics و³Semantics. فالأول هو الفعليات والثاني هو الدلاليات، وقام بنحته فنتج مصطلح الدلاليات، فهشام الخليفة حافظ على اللاحقة(ات) وأضاف لها سابقة من المصطلح الثاني (الدلا) ليكون بذلك مصطلحًا خاصًا⁴، نجده استعمل كل وسائل التوليد في ترجمته للمصطلحات الغربية، ولكن الأسس التي ترجم بها فيها مسائل أخرى نبيها من خلال التساؤلات التي طرحها وهي: هل في مسألة الترجمة نركز على المعنى المفهومي أو على المعنى المطابق للفظ أو بتعبيره هو المعنى الماصدقي؟ وهل نعتمد المصطلحات الواردة في التراث؟

وقد كانت معالجته لهذه التساؤلات أنه ذكر آراء ومنهجية بعض الباحثين أمثال الفاسي الفهري ويونس علي، حيث رأى أن الفاسي الفهري ذهب إلى ضرورة التركيز على

¹ المرجع نفسه، ص 11.

² يان هوانغ، معجم أكسفورد للتداولية، ص 12.

³ المرجع نفسه، ص 18.

⁴ المرجع نفسه، ص 28.

المعنى المفهومي وحبته أن المترجم يعتبر أن ترجمته التي يسقطها على المفهوم العربي في التراث تكون مناسبة له ولكن هذا سيؤدي به إلى مناسبات غير ملائمة.

بالإضافة إلى أنه قد اعترض على اعتماد الفاسي الفهري على الترجمة الماصدية في معجمه (معجم المصطلحات اللسانية)، فترجم مصطلح Prosody إلى علم العروض

ومنهجية هشام الخليفة تمثلت في فصل المصطلحات العربية عن المصطلحات الغربية لتمييز معنى المصطلح في الحالتين، فترجمة المصطلح حسب الماصدق أو حسب المعنى المفهومي ترجع إلى الحالة المعينة أحيانا تدعنا الحاجة إلى ترجمة المفهوم وأحيانا أخرى إلى ترجمة الماصدق، يقول: "ترجمت Performative إلى الإنجازية واحتفظت بمصطلحي الإنشاء والإيقاع للإشارة إلى المفهوم التراثي"¹.

وعلاوة على ذلك قد ترجم مصطلح غرايس "الاستلزام الحواري" إلى مصطلح التلويح الحواري، وبين دلالاتها الموافقة والمخالفة بالإضافة إلى ترجمتها هي أيضا، فالتلويح الحواري المعمم (Generalized Conversational Implicatuer) أما التلويح الحواري المخصص (Particulaized Conversational Implicatuer) فهذا المصطلح يقابل مصطلح التعريض في البلاغة العربية².

فهو يرى أن مترجمي مصطلح التلويح الحواري بمصطلح الاستلزام الخطابي ترجمة خاطئة؛ وحبته في ذلك أن مصطلح الاستلزام Implication مصطلح منطقي لا علاقة له بالمتكلم ولا بمقاصده، عكس التلويح الذي هو فعل المتكلم والمتكلم هو الذي يلوح به وبالتالي هو فعلياتي تداولي Pragmatic فهو قابل للإلغاء دون الوقوع في التناقض، بخلاف الاستلزام بمعناه الذي يقصده هشام الخليفة أي المعنى المنطقي غير قابل للإلغاء.

¹ يان هوانغ، معجم أكسفورد للتداولية، ص 26/24/25.

² المرجع نفسه، 26.

يمكن القول إن اجتهادات هشام الخليفة تمثلت في محاولة تأصيل لظاهرة الاستلزام التخاطبي فأشار لوعي العلماء العرب بهذه الظاهرة ومفاهيمها بما يقابل نظرية غرايس منطلقين من مصطلح المنطوق الصريح إلى مصطلح المنطوق غير الصريح، ودلالة المفهوم الموافق والمخالف، وانتهاء بالتعريض.

إذن محاولة هشام الخليفة في ترجمة المصطلح كانت عبارة عن تجذير وتأصيل للمصطلح التداولي ومفاهيمه كلها، فقد حاول إثبات فكرته ورأيه بأن الأصل التداولي لمصطلحي التداولية والاستلزام مصطلحات أصلها عربي متجذر في البلاغة العربية الأصيلة.

3-2-6 محاولة يونس علي في تغيير مصطلح التداولية:

إن الاجتهادات الموثقة في الدراسات العربية وخصوصا علم الأصول جعلها تخصص مصطلحات التداول ومفاهيمه المتجذرة في كتب علم الأصول، فنجد يونس علي قد نهل منها مصطلح التخاطب دليلا على علم استعمال اللغة كما هو عند الأصوليين ويسمى بعلم الاستعمال، فهو يرى أن استعمال اللغة هو التخاطب بها، وهذا ما دعاه حسب قوله إلى ترجمة المصطلح الغربي Pragmatics بعلم التخاطب لدلالته المباشرة الحرفية وهي دراسة الاستعمال¹ The Study Of Use.

كما يؤكد على أن باقي الترجمات غير صالحة لأن مصطلح براغماتيك هو مصطلح إغريقي ومصطلح أصل يفسره مؤسسه الأوائل الباحثين الغرب بأنه علم الاستعمال وهو ما يتفق في تصور يونس علي مع مباحث الاستعمال في المقابل العربي "علم الوضع" عند علماء الأصول وعلماء البلاغة القدماء².

¹ محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي دراسة لسانية لمنهج علماء الأصول في فهم النص، المدار الإسلامي، ط1، 2006، ص8.

² محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي دراسة لسانية لمنهج علماء الأصول في فهم النص، ص5.

لذلك يفضل يونس علي ترجمة علم التخاطب لموافقها اللفظ لا مفهومه المنطقي يقول: "أفضل ترجمة مصطلح Pragmatics بعلم التخاطب وليس بالتداولية أو النفعية أو الذرائعية كما يفعل عدد من اللسانين العرب"¹، ففي تصوره أنهم يجعلون Pragmatics وPragmatism أمرا واحدا، وهم خلاف ذلك حيث أن العلم الأول يعنى بالدراسات التي تدرس اللغة أثناء السياق، أما العلم الثاني فيراد به الاتجاه الفلسفي الذي يقضي بان يكون لكل فكرة نظرية جانب تطبيقي عملي؛ فهي تؤمن بما هو متحقق فعلا، وبما أن الحقل الأول يعنى باللغة خصوصا والحقل الثاني يعنى بالفلسفة، لذلك كانت عنايتي تخص اللغة واستعمالاتها حسبما تناولته الدراسات البلاغية في التراث العربي.

فيونس على خرج عن نطاق علم التداولية الفعلي الواقعي، وكأنه تناول التداولية من شقها البنيوي بعيدا عن البعد الأخلاقي الذي نشهد فيه الكثير من الاجتهادات وأوسعها اجتهادات طه عبد الرحمن حين ربط التداولية بالبعد الأخلاقي واستنبط شواهد من القرآن والسنة ومن كتب الأصول والنحو وغيرها.

وبطبيعة الحال قد تعرض أيضا لنشأة المدرسة التخاطبية (التداولية) وأشار إلى جانب أصولها اللسانية والأصولية إلى أصولها منطوية²، مرجعا السبق والفضل لعلماء الأصول دون أن يذكر اجتهادات فلاسفة المنطق من بني أمته كطه عبد الرحمن، فهو لا ينتصر لفكره ولا لاجتهاداته.

وقد عرفه في مواضع كثيرة من كتبه بأنه: "علم يعنى بدراسة اللغة في سياقاتها بغية التوصل إلى المعنى المراد تبليغه، وهو بهذا يختلف عن علم الدلالة الذي يبحث عن المعاني الوضعية للغة فعي مجرد دراسة وصفية مجردة عن ظروف الخطاب أي منعزلة

¹ محمد محمد يونس علي، مدخل إلى اللسانيات، دار الكتاب الجديدة، ط1، 2004، ص102.

² محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي، ص101.

عن السياق ومقام التخاطب¹، ويرى أن الوضع والدلالة يدرسان المعنى بمعزل عن السياق وكل من الاستعمال والتخاطب يدرسان اللغة في السياق².

فحسب ما طرحه يونس علي أن علم الاستعمال لم يستقل كعلم وحده واعتبره في نفس الوقت هو علم التخاطب، الذي هو علم مرادف لعلم التداولية، وكما نعلم أن التداولية علم كبير ونظرية مستقلة لها أسسها ومبادئها فتصوره هذا يقلل من شأن الباحثين الذين اجتهدوا وأسسوا لهذا العلم ومنهم الباحث طه عبد الرحمن جدد النظر في علم كهذا وأبدع مصطلحاته ومفاهيمه.

وبناء على هذا ما نفهمه من تسمية يونس لعلم التخاطب بهذه التسمية أنه أضمر وراءها علم الاستعمال اللغوي؛ فلم يصرح به بالرغم من أنه أراد.

وتجدر الإشارة إلى أن يونس علي وضع شروطاً أو استنبطها من التراث العربي لنجاح العملية التخاطبية وهي أن يقترن الخطاب بسياق ومقام ملائمين له وهذا ما يطلق عليه في علم البلاغة بأحوال المتخاطبين، والذي يدرس في حقل علم المعاني تحت مقولة لكل مقام مقال يعرف بأنه: (العلم الذي يعرف به أحوال اللفظ العربي الذي يطابق مقتضى الحال)³.

وعند ذكره لمهام علم التخاطب نجده يطلق مصطلح المفهوم على مصطلح الاستلزام ومصطلح الأصول على مصطلح المبادئ بالإبقاء على المضمون نفسه⁴.

يقول: "أفضل ترجمة مصطلح Pragmatics بعلم تخاطب وليس بالتداولية أو النفعية أو الذرائعية كما يفعل عدد من اللسانيين العرب"⁵.

¹ محمد محمد يونس علي، مقدمة في علمي الدلالة، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت، ط1، 2004، ص13.

² محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي، ص101/104.

³ محمد محمد يونس علي، المعنى وضلال المعنى، المدار الإسلامي، ط2، 2007، ص138.

⁴ عبد الرحمن حاج صالح، الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال، ص38.

⁵ المرجع نفسه، ص102.

وما يمكن قوله في الأخير إنه من الواضح أن محمد يونس علي جعل للمصطلح الغربي مقابلين أو ترجمتين الأولى والواضحة هي "علم التخاطب الإسلامي" والذي هو عبارة عن تجميعية لمحاولة إبرازه أن الأسبقية والفضل في تأسيس علم التداولية بجهازه المفاهيمي ووظيفته يعود لعلماء الأصول، ووصفه بالتخاطب إنه إسلامي والثانية والتي هي مجرد تفسير للمصطلح الغربي أو ما تحيل عليه وهي "علم الاستعمال"، في نطاق دراساته لمناهج علماء الأصول في فهم النص بعد الشرود والتبعثر الذي طال كتب واجتهادات علماء الأصول.

3-2-7 مصطلح التداولية عند عبد الرحمن حاج صالح:

أطلق عبد الرحمن حاج صالح على التداولية مصطلحا مغايرا للمصطلح الذي جاء به طه عبد الرحمن وهو مصطلح "علم التخاطب"¹، فهو من الذين غيروا مصطلح التداولية إلى علم التخاطب (Comminication Sciene) أو علم الاستعمال (Usage) مستمدا التسمية من جهود علماء العرب القدامى، فهو يفضل تعريب مصطلح (Pragmatique) مقابل الترجمات أخرى، وأشهرها مصطلح التداوليات الذي أبدعه عبد الرحمن، وهو المصطلح الأكثر شهرة في الأوساط اللسانية للدلالة على هذا العلم.

ويجد حاج صالح أن تسمية البراكتيك (Pragmatic) تقابل النحو من جهة والدلالة من جهة أخرى، فكان اختياره لها مناسباً لأنها تمثل الجانب الاستعمالي للغة؛ ففي هذه الكلمة نجد الكلمة اليونانية (Pragma) والتي معناها العمل أو الشيء الموجود في الواقع، لذا نجد هتبنى هذا المصطلح بدل مصطلح التداولية لهذه الأسباب.

ومن آراءه أيضا أنه لا توجد أي لفظة عربية يمكن أن تؤدي هذا المعنى بالتام إلا الاستعمال، أما في القديم فالمتعارف عليه بعد سيبويه هو أن يقابل وضع اللغة الاستعمال عند جميع اللغويين أو الخطاب عند الأصوليين، هذا وقد فضل وليام جيمس William


¹ عبد الرحمن حاج صالح، الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال، سلسلة علوم اللسان والعرب، مج3، ص211.

James الفيلسوف الأمريكي هذا المصطلح لتسمية منهجه وهو (Pragmatisme)¹ عكس ما يعتقد البعض بأن مصطلح البراغماتية اللسانية مستقاة من البراكتيمزم الفلسفية.

وحوّر شارل موريس Charles Morris الثلاثية القديمة كما يلي:

أن النحو فهو ارتباط الأدلة ببعضها، وأمّا الدلالة فهي ارتباط الدوال بمدلولاتها، أمّا استعمالها فهو ارتباط الأدلة بمستعملها²، أمّا الجانب الاستعمالي والخطابي الذي أدخله بيرس وموريس، فهو يدخل عند النخّاة من خلال ما يسمى حال المخاطب وأفعال المتكلم بكلامه ودور الأدلة المبهمة، وما نلاحظه هو أنّ حاج صالح يُرجع التفكير التداولي وأصوله إلى الفلسفة خصوصاً ثلاثية أرسطو.

والخلاصة أنّ الثلاثية الغربية تركيب/ دلالة/ استعمال يقابلها عند قدماء النخّاة ثنائية الوضع والاستعمال ولا يوجدان إلاّ فيهما³.



وتعتبره الباحثة "ليلي كادة" مصطلح فضفاض حمال أوجه، مختلف في تحديد ماهيته وضبط حدوده وبيان أقسامه، فليس هناك تعاريف مجردة ولكن كل له منطلقاته النظرية التي تسير وتضبط إجراءاته ضبطاً منهجياً⁵.

¹ المرجع نفسه، ص 211.

² المرجع نفسه، ص 213.

³ ينظر، عبد الرحمن حاج صالح، الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال، سلسلة علوم اللسان والعرب، مج 3، ص 215

⁴ ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي أنموذجاً، ص 215/216

⁵ المرجع نفسه، ص 44

وأيضاً ترى الباحثة راضية حسبما نقلته لنا الدكتورة ليلي كادة، أنها جعلت البراغماتية والذرائعية علماً واحداً لأن لهما جذر واحد وهو السيمياء لاعتقادها أن منطق التداولية منطقي وفلسفي والذي تعود جذوره إلى مؤسسه بيرس حينما أطلق على التداولية اسم البراجماتية (1905)، وجيمس الذي سماها بالذرائعية عام (1978)¹، هذا ما جعل الباحثة تتعرض للنقد حيث رأى عيد بلبع في مقال له بعنوان التداولية إشكالية المفاهيم بين السياقين الغربي والعربي أنها أخطأت في نسبتها لعلم التداولية وأرجعتها للعالم جون دوي لاعتقادها أنه منظراً للسيمائيات وهو غير ذلك، فالصواب هو أن موريس هو من أدخل مصطلح التداولية إلى حقل اللسانيات عام (1938)².

ومنهم من يجعل البراغماتية مرادفاً للتداولية، وذلك في حديث عثمان بن طالب عن تطور علم الدلالة يقول: "لكن تطور الدلالات، من جانبه أجبر الدارسين على التفكير في كميات هائلة من البيانات اللغوية الجديدة وطرح أسئلة معرفية ونظرية جديدة، مما أدى بدوره إلى تطوير إطار معرفي للإجابة على جميع الأسئلة الجديدة وهذا الإطار هو البراغماتية"³.

¹ المرجع نفسه ، ص73

² المرجع نفسه، ص74.

³ المرجع نفسه، ص74.

رابعاً- التداوليات: دراسة في المصطلح عند طه عبد الرحمن

1- مصطلح التداوليات عند طه عبد الرحمن: التأصيل والمعنى

إن طه عبد الرحمن قد امتاز بعدة مصطلحية خاصة وبمفاهيم خاصة، إذ وبعد تغيير نظريته للتقسيم التقليدي للسانيات حيث أعطاها تقسيماً ثلاثياً انطلاقاً من تجديد وسائله المنهجية والمفاهيم النظرية التي تميز بها وهذه التقسيمات هي¹:

- **الداليات**: هي البحث المتعلق بالأصوات والصور والعلاقات التي تصف الدلالات الطبيعية، وهي شاملة للصوتيات والصرفيات والتركيبات.

- **الداليات**: هي علم يختص بدراسة ووصف وشرح العلاقات التي تربط الرموز الطبيعية ومعناها، سواء كانت تعتبر تصورات في العقل أو أشياء خارجية.

- **التداوليات**: تختص بتفسير العلاقات التي تجمع بين الدوال ومدلولاتها وبين الدالين بها. ومن خلال هذا التقسيم ركز طه عبد الرحمن على القسم الثالث وهو قسم **التداوليات**، حيث اعتبره مركز الدراسات التي غيبت في الدراسات الدالية السطحية والتي تهتم بدراسة وتفسير المدلولات وعلاقاتها الصورية، ولهذا اختار طه عبد الرحمن هذا التقسيم لأنه يبحث في أغراض عديدة تتجاوز البحث السطحي المجرد كالبحث في مقاصد المتكلمين والقواعد التي تضبط خطاباتهم وغيرها من المساعي التداولية.

لقد عانى مصطلح التداولية من الإرباك والانقسام والاختلاف، كما أنه مصطلح مؤسس للمشروع التداولي نفسه عند طه عبد الرحمن، وقد اتضح لدى طه عبد الرحمن أن هذا المصطلح (التداولية) هو المصطلح الوحيد المقابل لمصطلح (Pragmatic...)، وذلك لأنه يحمل صفتين: الأولى تختص بقدرته على أن يكون مقابلاً عربياً له، والثانية تختص بمعناه التراثي؛ إذ يرى طه أن اختياره وقع منذ 1970 على مصطلح التداوليات مقابلاً للمصطلح الغربي براغماتيقاً، لأنه يوفي المطلوب حقه، باعتبار دلالاته على معنيي

¹ طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 28.

الاستعمال والتفاعل معا، ولقي قبولا من لدن الدارسين الذين أخذوا يدرجونه في أبحاثهم¹، ولكن طه عبد الرحمن قد انفرد بتسمية هذا المصطلح بالتداوليات.

وعليه بما أن مصطلح التداول يعبر عن التفاعل والحوار والمناقشة والمداولة وطه عبد الرحمن في مجاله التداولي يركز على التحوار والتداول والمناقشة ومبادئها فاستعمال طه عبد الرحمن واختياره لتسمية التداولية بهذا الاسم الثابت استعمال صحيح وفي موضعه.

وقد تبنى طه عبد الرحمن التعاريف اللغوية الواردة في المعاجم اللغوية لكلمة (تداول) ولوروده أيضا في القرآن الكريم أثر بالغ في تبنيه له، في حين ورد مصطلح التداوليات عند طه عبد على صيغة الفعل (تداول) ففي القول: "تداول الناس كذا بينهم يفيد معنى التناقل والدوران، وهو قريب من مفهوم النقل والدوران"؛ فيقال: "نقل الكلام على قائله؛ أي رواه عنه" وهذا يدخل في التجربة المحسوسة كما يسميها طه عبد الرحمن، ويقال: (دار على الشيء)؛ أي طاف حوله، وعليه فمفاهيم النقل والدوران تطابق معناها في الاستخدام اللغوي التي تدل على معنى التواصل، ويدلان على معنى التفاعل حين يطابقان معناهما استخدامهما التجريبي وهما جانبيين مهمين في التداول.²

وفي مقاربتة للفعل "تداول" استحدث طه عبد الرحمن مفهوما جديدا وهو مفهوم (المجال التداولي)، والذي يجمع بين مفهومي التواصل والتفاعل بين أطراف العملية التخاطبية، وبهذا أكد طه على الطابع الاستعمالي للتداولي للمعرفة التراثية.³

2- منهجه في ترجمة مصطلح التداوليات:

قد اتبع طه عبد الرحمن آلية التأثيل في إبداع مصطلحات تلائم المجال التداولي العربي الإسلامي؛ فالتأثيل هو تزويد الجانب الاصطلاحي منه بجانب إشاري يربطه بالمجال التداولي للفيلسوف واضعا أو مستثمرا له، قوام التأثيل هو جانبه الإشاري الذي

¹ طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 28.

² طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 244.

³ طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 28.

يربطه بالمجال التداولي¹، فهذه الآلية تجاوز الترجمة التقليدية في الأفكار والمفاهيم، فهو يسعى إلى التأسيس لا النقل الحرفي المجرد، حيث اعتمد في وضعه لمقابل مصطلح الغربي (Pragmatic) آلية الوصل بين المدلول الأصلي بالمدلول الاصطلاحي، وأطلق عليه تسمية التداوليات؛ فقد ركز على مناسبة معناه اللغوي لمدلوله الاصطلاحي²، لأنه يرى أنه يفي بالمطلوب الذي يقتضيه التداول وهو التواصل والتفاعل كما ذكرنا آنفاً، يقول: (التداول عندنا متى تعلق بالممارسة التراثية، فهو وصف لكل مظهر من مظاهر التواصل والتفاعل بين كل أصناف صانعي التراث)³.

فعند اختياره لهذه الترجمة نظر في العلاقة التي تربط المدلول الأصلي بمعناه اللغوي والاشتقائي، لأن المصطلح الغربي أصابه نوع من القلق الذي يستشكل على الخطاب الفلسفي العربي بالنهوض، ولهذا صاغ دعواه وسماها بدعوى قلق المصطلح والتي مضمونها: (إن الصلة بين المدلول الاصطلاحي والمدلول الأصلي للمصطلح الفلسفي العربي قلقة قلما يمنع من النهوض بالخطاب الفلسفي العربي نهوضاً موصولاً بمقتضيات التداول العربي)⁴، من خلال الدعوى التي صاغها بين أن موقف فلاسفة الإسلام من العلاقة التي تربط المعنى الأصلي والاصطلاحي، وتبين لطفه أن موقفهم كان موقفاً مزدوجاً يختلف باختلاف مستوى التعامل مع المصطلح الفلسفي وهما⁵:

1- مستوى اختراع المصطلح أو وضع المصطلح باصطلاح طه.

2- مستوى استثمار المصطلح أو توظيف المصطلح عند طه.

نحمل إذن كل مستوى في جدول ثم نبين فروع كل مستوى منهما:

¹ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والقول الفلسفي، المركز الثقافي العربي، ط2، الدار البيضاء، المغرب، 2005، ص129.

² المصدر نفسه، ص244.

³ طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص244.

⁴ طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص244.

⁵ المصدر نفسه، ص244.

2-1- آليات وضع المصطلح:

<p>_ إذا كانت هناك لفظة في اللغة التي تنتقل إليها تشير إلى المعنى الأصلي للمصطلح الفلسفي المنقول، فيستخدمها المترجم في مقابل هذا المصطلح، مثل "العدالة" في مقابل كلمة "ديكاوين" "Decayon" اليونانية.</p>	<p>آلية المشابهة الأصلية</p>
<p>_ إذا لم يكن هناك لفظ يدل على المعنى الأصلي للمصطلح الفلسفي في اللغة التي انتقل إليها، يطلب الناقل لفظ مشابه معناه لهذا المعنى الأصلي، فاستخدمه في مقابل هذا المصطلح، على سبيل المثال "النطق" في مقابل "اللوعوس"</p>	<p>آلية المطابقة بين مدلولين الأصليين</p>
<p>إذا تعذر العثور على لفظة في اللسان الذي ينتقل إليه المعنى مشابه للمعنى الأصلي للمصطلح الفلسفي، وتعذر فيه لفظ يشبه معناه المعنى الاصطلاحي لهذا المصطلح، ثم استخدمه الناقل مقابل المصطلح السابق، مثال الحكمة مقابل «صوفيا».</p>	<p>آلية المشابهة الاصطلاحية</p>
<p>إذا لم يكن من الممكن إيجاد لفظ في اللسان الذي تنتقل إليه يكون معناه مشابهًا للمعنى الأصلي للمصطلح، وإذا تعذر العثور على لفظ الذي يتشابه معناه مع المعنى الاصطلاحي لهذا المصطلح، يختار الناقل بين التوليد اللفظي (على سبيل المثال: الماهية) والتعريب (على سبيل المثال: الهولي)، والاشترك مثاله (العنصر)</p>	<p>آلية المباينة الأصلية الاصطلاحية:</p>

الجدول رقم 2: يوضح آليات وضع المصطلح

2-2- أما آليات توظيف المصطلح فهي:

<p>أي أن المعاني تستنبط في العقل أولاً ثم تضبط لها ألفاظاً دالة عليها، فتتحد هذه الألفاظ إذا اتحدت في العقل وتختلف إذا اختلفت</p>	<p>مبدأ أسبقية المعنى على اللفظ</p>
<p>أي أن المعاني ينبغي أن توجد بوصفها معاني كلية لا تعلق لها بألفاظ معينة، وإنما تعلقها بألفاظ أية لغة كيفما اتفقت</p>	<p>مبدأ شمولية المعاني العقلية</p>
<p>أي أن المقصود من المعاني أن تدرك في استقلالها من الألفاظ، فإن حصل هذا الإدراك على الوجه الذي ينبغي فلا ضير في أن تتوارد على هذه المعاني مصطلحات وعبارات متعددة ومتفاوتة في مدلولها اللغوي والاشتقاقي</p>	<p>مبدأ لا مشاحة في المصطلح</p>

الجدول رقم 3: يبين آليات توظيف المصطلح

وتجدر الإشارة إلى أن طه قد أضحض الفكرة التي جاء بها فلاسفة الإسلام، فهو يرى أنه في توظيف المصطلح بمقتضى مبادئ الشمول والاستقلال والسبق فإنه يلزم أن يكون إما حشواً فلا تحصل به فائدة، وإما غلط فيوهم المرء أنه حصل المعنى الاصطلاحي¹، ويؤدي هذا إلى ما أسماه طه بأفتي الحشو وآفة التغليب؛ فأفة الحشو: عندما يتجاوز التعبير مقدار الحاجة التثقيفية ومستوى الاكتفاء المثير للذكاء، يعتبر هذا الزائد حشواً، ولا يأتي منه كل حشو إلا الإضرار بالخطاب، حيث يتردد بين إظهار صاحبه للخطاب ظهور الثرثار الذي لا يهتم بكلماته، وبين إظهاره لظهور خطأ يجب إعادته إلى رشده، وفي كلتا الحالتين يضعف حبل الاتصال بينه وبين المرسل إليه².

أما آفة التغليب (آفة التشكيك): حيث أن الأصل في الكلام أنه ناقص كما هو وأن السبب مبني عليه، فإن المرسل إليه الذي يسلم إليه بعبارة مطولة يشك في محتواه الظاهر، يظن أن ما يظهر أكثر مما هو مطلوب ليس أكثر من الحقيقة، وأن هناك متوسلاً يسمى المتحدث يشير إلى ذلك، فيحول العبارة من معناها الظاهر الحقيقي إلى مغزى مجازي خفي.

ثم فصلوا بين جانبيين في توظيف المصطلح في النص الفلسفي؛ بين الجانب الاشتقاقي والجانب الاصطلاحي من المصطلح وبين الجانب اللغوي والجانب الاصطلاحي له.

وعليه فطه عبد الرحمن تقبل موقفهم في وضع المصطلح ويرفض موقفهم في التوظيف.

وحجته في ذلك أن:

¹ طه عبد الرحمن، في فقه المصطلح الفلسفي، مجلة المناظرة، العدد6، المغرب، 1993، ص75.

² طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص283/284.

في أحدهما يمكن المقارنة بين ألفاظ اللسانين مثنى مثنى، ونطلق على هذا الافتراض دعوى تشاكل الألسن، وهو ادعاء باطل، لأنه ليس بإمكان كل لفظ أن يكون له مقابل مأخوذ من لسان آخر يفيد ما يفيد على أتم وجه.

والثاني: أنه من الممكن النظر إلى المعاني، سواء كانت أصلية أم اصطلاحية، بمعزل عن بعضها البعض، ويطلق على هذا الافتراض (ادعاء الانفصال الدلالي)، هذا الادعاء باطل أيضًا، لأن معاني الأقوال تتناغم مع بعضها البعض في تناسق مختلف، وهو ما يتضح من تعدد السمات الدلالية لكلام واحد، ودخول الأقوال في مجموعات معجمية متميزة (أو ما يسمى الحقول الدلالية)، وتداخل محاور أنظمة الكلمات كالأشكال النحوية المركبة، فكل كلمة مأخوذة من لسان معين، هناك كلمة مقابلة مأخوذة من لسان آخر تشير إلى ما هو مفيد لها تمامًا¹.

أما توظيف المصطلح الفلسفي عند الفلاسفة المسلمين فقد وصفها طه عبد الرحمن بالتجريد، حيث إنهم في نقلهم سبقوا المعنى وشموليته واستقلاله في طور التوظيف أو باصطلاحهم استثمار المصطلح، وبهذا قد خالفوا طريقة وضعهم للمصطلح، فكان لطفه نظرة مشمئزة عن هذا الخلط المنهجي في التعامل مع نقل وإبداع المصطلح، ويعتبره قطعاً للدلالة عن الممارسة الخطابية أي مستوى التداول)، وحجته أن الفيلسوف يعتقد أن المعنى الفلسفي أشرف وأعظم من أن تأخذ بعدا تداوليا، ولهذا التصور التجريدي افتراضين باطلين أيضا أولهما²:

أنه لا يمكن سلخ اللفظ عن مضمونه فهو يضر بمضمونها وقد أسماها طه (بدعوى الانسلاخ الدلالي)، وهذه دعوى باطلة لأنه لو قمنا بصرف المدلول اللغوي عن صيغته اللفظية لا نستطيع حينها صرف المدلول الاشتقاقي عن هذه الصيغة.

¹ طه عبد الرحمن، في فقه المصطلح الفلسفي، ص75.

² طه عبد الرحمن، في فقه المصطلح الفلسفي، ص75.

أما الافتراض الثاني: أن الألفاظ هي قوالب يمكن أن تقطع ارتباطها بالمجال التداولي، ويسمى هذا الافتراض (بدعوى الانقطاع التداولي)، وهي دعوى باطلة وسبب بطلانها أن هذه الألفاظ عندما كانت جزءا من التراث التاريخي والثقافي كانت مدلولاتها المختلفة تشكل طبقات أعلاها المدلولات الاصطلاحية وأسفلها طبقة المدلولات الاشتقاقية، وهذا ما يحصل كل لفظ قوة تداولية* خاصة، لذا حكم طه عبد الرحمن بالترجمة الفلسفية العربية الناتج عن النظرة الدلالية التجزيئية، واجتهد في محاولة بيان كيفية أن اختراع المصطلح يستقيم على أصول النظرية التكاملية وأن الاستثمار الاصطلاحي يستقيم على أصول النظرية التداولية.

اقترح طه عبد الرحمن عند ترجمة المصطلحين الأجنيين L'axe Paradigmatique و L'axe Syntagmatique مقابلين في اللغة العربية وهما (محور الترتيب أو محور الترتاب) مراعى في ذلك النقل الصلة الاشتقاقية الموجودة بين المصطلحين من اللغة المنقول منها لمناسبتها الصيغة الصرفية العربية، ويضيف طه أن هذه الطريقة غفلت عنها بعض الترجمات¹، فكل نظرية تأخذ بفكرة تعدد السمات الدلالية ونظمها في محور تركيبيا وتراكيبيا في وضع المصطلح هي نظرية تكاملية، وكل نظرية تأخذ بوصل المعاني بصيغها اللفظية وهذه الصيغ مقيدة بمقتضيات التواصل وموجهة بأهداف التداول؛ فهي نظرية تداولية، وعلى العموم هناك مظهران جعلهما طه أساسين في المناسبة الدلالية هما²،

مظهر الامتداد الدلالي ومظهر الإمداد التداولي:

أ- امتداد المعنى الأصلي بالمعنى الاصطلاحي: أن علاقات الأنظمة الدلالية والترتيبية والتسلسلية التي يدخل فيها المعنى الأصلي يتدفق جزء منها إلى المعنى الأصلي، ويرتبط

*قوة تداولية: القوة التداولية عبارة عن مجموع العلاقات التواصلية التي ينخرط في سلكها كل لفظ إن تأثرا أو تأثيرا، وإن اقتناعا أو أقناعا، طه عبد الرحمن، في فقه المصطلح، ص76.

¹ المصدر نفسه، ص76.

² طه عبد الرحمن، في فقه المصطلح الفلسفي، ص76.

من خلال روابط إلى الأنظمة حيث يكون هذا المعنى محددًا، بحيث تولد هذه الثنائية تدريجيًا، وإلى الحد الذي يستخدم فيه هذا المصطلح نمطًا جديدًا من علاقات الأنظمة، وهو نمط يخفف من الفروق الدقيقة والدلالات الدقيقة التي لم تكن على دراية بها من قبل.

ب- إمداد المعنى الأصلي للمعنى الاصطلاحي: أن المقومات التداولية للمعنى الأصلي والعلاقات التي تربط بينها يقع استثمارها استثمارًا مقصودًا من قبل الفيلسوف سواء في تنشيطه المدلول الاصطلاحي أو في توسيع مدى تأثيره، فتنزل هذه المقومات والعلاقات منزلة عناصر مُوجّهة لتشقيق الكلام ولترسيخ المصطلح في بنية الخطاب الفلسفي.

من خلال تقديم المعنى الأصلي للمعنى الاصطلاحي، يكون إمداد المعنى الأصلي للمعنى الاصطلاحي، فهنا المكونات البراغماتية للمعنى الأصلي والعلاقات المتبادلة بينها قد استثمارها الفيلسوف عن قصد، سواء في تنشيط المعنى الاصطلاحي أو في توسيع مدى تأثيره.

2-3 نقد طه عبد الرحمن للتجربة العربية في ترجمة المصطلح:

لقد بلغ الهوس في الترجمة والإبداع عند طه عبد الرحمن إلى حد الهوس، فتجده يقول: "فلو أصبحنا مهمومين بالإبداع لأصبحنا أحياء، لكننا وأسفاه! نحن الآن كالأموات، وإلا فأموات، لا مفر لنا من ولوج باب الإبداع"¹.

ويصف الإبداع بأنه ابتكار أو اختراع على غير مثال أي اختراع شيء لم يسبقك أحدًا فيه²، هكذا وصفه طه وبهذا تبتعد عن آفة التقليد، ولالإبداع سمة جمالية حسب طه عبد الرحمن وذلك حينما يكون المنشئ هو من أبدعها فتتحقق فيها إذن معنى الجمال؛ فلا يكون المبدع بحق، حتى ينشئ الأشياء إنشاءً جماليًا³.

¹ طه عبد الرحمن، الحوار أفقا للفكر، ص 67.

² طه عبد الرحمن، الحوار أفقا للفكر، ص 67.

³ المصدر نفسه، ص 68/69.

ففي تقدير طه عبد الرحمن أنه يلزم أن يقترن الإبداع بالجمال، لأنه يرى أن الترجمة العربية خلت من قيمة الجمال في الإبداع في حداثيتها، ومن جهته يعتبر طه عبد الرحمن أن الترجمة الفلسفية العربية وقعت في التقليد، فأخلت بمقتضى الإبداع فلا ابتكار حصلت ولا جمال بسبب ركافة العبارة التي جعلت الأفكار مستغلة الفهم وهذا الإخلال بمقتضيات المنطق والاستعمال التداولي للغة العربية أدى حسب طه إلى اندحار الفلسفة العربية الإسلامية.

فطه ينكر سبب اضطهاد الفلاسفة العرب في تقدمهم في علومهم لجدّة أفكارهم وجرأتها على المجتمع الإسلامي، لهذا يؤكد أن الشذوذ كان في العبارة لركاكتها وأنها لم تكن تستجيب لمقتضى التعبير العربي¹، ويعتبر طه أن الترجمة سؤال مصيري في الفلسفة العربية الإسلامية، لأن الفلسفة تموت وتحيا بوجود الترجمة، والفلسفة العربية على وجه الخصوص لا حياة لها لأن لا إبداع فيها، وسبب موتها يؤكد طه عبد الرحمن على أن طريقة الممارسة الترجمة طريقة بكماء لا تتطق وعمياء لا تبصر؛ فلا إبداع بغير نطق ولا إبداع بغير إِبصار².

والترجمة العربية لاهي نطقت بلغة أخرى ولا هي أبصرت مجالاً أجنبياً في مجال عربي، ويعطي مثالا على الترجمة البكماء العمياء ترجمة كتاب (ماهي الفلسفة؟) لجيل دولوز.

2-4 شروط النقل عند طه عبد الرحمن:

ولكي يتفادى الناقل الوقوع في أفات التقليد ويخرج عن مقتضى التداول العربي الإسلامي وضع طه قوانين أو شروط ثانوية يلزم بها المترجم والناقل للمعرفة من المجال الغربي وهي كالتالي:³

¹ المصدر نفسه، ص70.

² المصدر نفسه، ص105.

³ طه عبد الرحمن، حوارات من أجل المستقبل، ص106.

الشرط الأول: أن يكون النقل بالألفاظ الأصلية صيغة ومضمونا مستعينا بوسائل البيان العربي؛ فلا يكون النقل بعبارات ركيكة وقلقة حتى لا يضر ولا يستشكل الفهم عند المتلقي، ولو احتاج الفهم هذا إلى تصرف لفعل الناقل؛ فالتصرف أولى من أن يكون اللفظ قلقا.

الشرط الثاني: أن يكون النقل متصلا بالمجال التداولي العربي الإسلامي في تقريب المفاهيم والحقائق المنقولة، فلو اقتضى أن تخفى وراء المعاني والقيم الأصلية لأنه لا يحق ولا يصح أن تنقل المعرفة الغربية بمفاهيمها، فهذا يضر ويعجز المتلقي العربي، لذلك فالأولى أن يكون هذا التخفي التداولي من النقل المعرفي الأعمى كما يصفه طه عبد الرحمن، فهو أحفظ لألفة المفاهيم وسر الإبداع والإنتاج.

الشرط الثالث: أن يكون الناقل مبدعا بقدر ما يكون مترجما، حيث لن يكون المترجم مبدعا إلا من رسخت قدمه في التفلسف، فيكون فعل الترجمة والتفلسف عنده سواء.

أن يكون الناقل ذو خبرة كبيرة ومتمرس لفعل الترجمة حتى لا تكون في ترجمته آفات التي نجدها في نطاق المترجم غير المختص والمبتدئ والأجنبي عنها.

والشرط الأخير: أن يتولى فعل النقل والترجمة الذين اعتادوا التأليف الفلسفي فتجدهم بلغوا مرحلة الإبداع، لأن ترجماتهم قادرة على أن تهيب المتلقي لممارسة قوته الإبداعية؛ فلا قيام لفلسفة عربية بدون هذه القوة.

3- النموذج النظري للتجربة العربية عند طه عبد الرحمن

3-1 الترجمة التحصيلية: هي الضرب الأول من ضروب الترجمة وتقابل الترجمة الحرفية في عرف القدماء؛ لأنها تأخذ بألفاظ النص الفلسفي في الترجمة أخذا حرفيا فلا تترك لفظا إلا ونقلته بصيغته وبمعناه الأصلي، وقد ذكر طه أنها قد تزيد عن النقل

الأصلي ولكن لا تنقص عنها¹، واصطلاح عليها طه بالترجمة التركيبية لأن المترجم فيها ينقل العبارات والألفاظ بصيغها الحرفية ويحمل على هذا النقل تراكيب مضطربة وركيكة وغير مستقرة لا تستقيم على قواعد اللسان العربي، فطه يشيد بالدور الحقيقي لهذه الترجمة قائلاً: "إنه ليس المقصود بهذا النقل للبنى التركيبية إطلاع المتلقي العربي على ما يختص به المؤلف من المعاني والقيم المأخوذة من مجاله بقدر ما هو اطلاعه على ما ينفرد به من الصيغ الصرفية والعبارات النحوية المأخوذة من لغته"².

وفي المقابل نجده يسميها بالترجمة التعليمية لكون المترجم يأخذ من النص الفلسفي الأصلي موقف من يريد أن يتعلم منه مثله في ذلك مثل طالب العلم الذي يقبل على تعلم ما يلقيه به تلقينا فلا ينظر فيه نظرة المتفحص الناقد ولا يسأل عنه أسئلة الشاك المبدع بحيث تختص بنقل الأصل لفظاً بلفظ³، ولكن هذه الترجمة تجعل المتلقي يتذبذب في تلقيه واستيعابه للمقاصد المنقولة، إضافة إلى أن المترجم التحصيلي ينقل جميع الحقائق التي يصادفها بين يديه، فهو لا يبالي بالاختلاف الموجود بين اللغة الناقلة واللغة المنقولة على مستوى التفكير والتعبير⁴.

إذن المترجم التحصيلي حسب طه عبد الرحمن هو المترجم الذي ينقل النص الفلسفي على مقتضى التحصيل، لا فرق بينه وبين المتعلم إلا أن هذا يتلقى تعلمه بقصد التمكن فيه، وهو يتلقاه بقصد تمكين المتلقي منه⁵.

¹ طه عبد الرحمن، حوارات من أجل المستقبل، ص109.

² المصدر نفسه، ص168.

³ صابري لخميسي، سؤال الترجمة عند طه عبد الرحمن الخصوصية والبديل التأثيلي، المترجم، مج21، العدد2، 2021، ص54.

⁴ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص303.

⁵ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص305.

وترجمة المترجم التحصيلي قائمة على الحشو والتطويل في الألفاظ والتراكيب والعبارات، فمثال تطويل العبارة نجد المترجمين العرب قد أجازوا استعمال الأداة: (هو) ضميراً بين مبتدأ معرفة كان أم نكرة وبين خبر هو نكرة والأصل في هذه القاعدة أن تتوسط هذه الأداة معرفتان وأنزلوها منزلة لفظ (موجود) خلافاً للقاعدة الصرفية التي تضع (هو) ضميراً ومن (موجود) صفة، فلو صح ذلك لفظ موجود يتكرر في كل استخدام حيث¹:

- الإنسان عادل.
- الإنسان هو عادل.
- الإنسان موجود عادلاً.
- الإنسان هو موجود عادلاً.
- الإنسان موجود موجود عادلاً.
- الإنسان هو موجود موجود عادلاً.
- الإنسان موجود موجود موجود عادلاً.

فأفة التطويل تزيد في ركافة العبارة وتؤدي إلى إهدار الوقت وتضييع الزمان أي في نطق العبارة المطولة فهذا السقم يفقدها خاصية الالتحام وتعد هذه الخاصية ركناً من أركان اتساق وانسجام النص التي تقابل معيار الانسجام من معايير النصية.

كما تفقدها خاصية الالتئام التي تقوم في تعلق مضامينها بعضها ببعض هذا التعلق يتحدد بالتركيب اللغوي وقواعده²، إذن هذا ما يجعل الترجمة التحصيلية تنقل النص الأصلي بأصوله وفروعه متجاوزة قوانين النقل التي تسنها الترجمة لكي تكون ترجمة صحيحة وتتوافق مع مقتضيات الترجمة.

3-2 الترجمة التوصيلية:

¹ المصدر نفسه، 307.

² المصدر نفسه، ص 324.

أما عن الترجمة التوصيلية فرتبتها الضرب الثاني من ضروب الترجمة؛ فالمترجم فيها لا ينقل كل عناصر النص الفلسفي فيحذف بعض عناصرها لحاجة يقتضيها المجال التداولي للمتلقي، فلا فارق بينه وبين الراوي إلا أن هذا ينقل ما علم به قصد إخبار المتلقي، بينما هو ينقله إليه بقصد تعليمه.

وهذا النمط من الترجمة يكون أثرها المتلقي كأثر الترجمة التحصيلية فيه فكلاهما يتلقى تعليمه الفلسفي منها، كما أن لهذه الترجمة آفات تضر بالنقل العربي للأسماء والمصطلحات الفلسفية اليونانية كافة التهويل التي تصيب هذه الترجمة التوصيلية.

فأفة التهويل تكون في المبالغة في المعنى والنتيجة عن إيراد الألفاظ الفلسفية في صيغ غريبة بحفاظها لصورها الصوتية الأصلية وتشمل أسماء العلم والأسماء العامة، فنأخذ مثالا عن كل نوع منهما فاسم العلم (جالينوس) من الأسماء التي وقعت فيها التهويل لأن هذا الاسم مدلوله غير حميد حيث يقول الغزالي في كتابه (تهافت الفلاسفة): "إن مصدر كفرهم أي طائفة المتعالين سماعهم أسماء هائلة كسقراط وبقرات وأفلاطون وأرسطوطاليس وأمثالهم".¹

فالتهويل الذي وقعت فيه هذه الأسماء ليس في صيغها التي تخالف الصيغ العربية بل تخالف قاعدة ثابتة في الأسماء العربية؛ فاسم العلم يخير حسب دلالاته وأن يكون ذا مدلول حسن، ومن الأسماء العامة التي تضمنتها النقول الفلسفية نجد (ديالكتيقي) وتعني الجدل، (وسيلوجسموس) وتعني القياس، (وايفاغوجي) وتعني الاستقراء وغيرها من الأسماء التي نقلت بصيغها الأصلية.

ولا مناص من القول إن طه يرى أن التهويل يؤدي حتما بالمترجم إلى وقوع مصطلحاته المنقولة في الإغراب عند وضعه للمقابلات للمصطلحات الفلسفية وذلك

¹ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص 337.

باختراع الناقل لأوزان وصيغ نادرة الاستعمال كأن يقال: (في يفعل وينفعل) و(في معا) و(الذي له) فأغلبها صيغ نادرة وندرتهما في اللغة تجعلها تتسم بوضعين¹:

أحدهما: وضع غير عامي؛ وذلك باستعمالها من قبل فئة مخصوصة وليست متاحة للجمهور بسبب خشونة مسلكها أي ركاكة لفظها ومعناها.

أما الوضع الثاني الوضع غير العادي فكل ما خرج عن المعتاد أصبح شاذاً والشاذ لا يقاس عليه في اللغة العربية؛ فهو وضع يبعث على الشك وعدم سلامة اللفظ وفائدته.

فصفة التهويل في هذه الصيغ تعطي بعداً معنوياً توهم المتلقي بالمعاني الجليلة التي يحملها هذا المصطلح والتي تستعصي على الصيغ العربية أداؤها، فطه عبد الرحمن يرى وإن عربت هذه المصطلحات ستزيد المنقول من الألفاظ غموضاً والتباساً، فلا يسد حاجة الوصول إلى الأصول اللغوية للأسماء المنقولة.

3-3 الترجمة التأصيلية (الترجمة الإبداعية عند طه عبد الرحمن):

هي الترجمة التي اقترحها طه عبد الرحمن بعدما لاحظ التعثر والتعقيد الذي وقعت فيه باقي أنواع الترجمة، وعرفها بأنها الترجمة التي تحفظ الصفات التجديدية للفلسفة الحية وهي النموذجية والاتساعية والقصدية والاتصالية²؛ وهي الترجمة التي جاءت بعد الترجمة التحصيلية التي تحمل تشوهات في نقل المصطلحات من حشو لغوي وآفات تطويلية، والترجمة التوصيلية التي تشوه نقل المعنى على مستوى المضمون والصيغة، إن تهويل في المعنى وإن غرابة في المصطلحات³.

ولتأكيد هذا يقول في كتابه حوارات من أجل المستقبل: "بأن الترجمة التأصيلية التي أقول بها ليست إلا وصل المترجمات بهذه الأسباب الأصلية التي يحملها العربي في قلبه وعقله وينقلها إلى أهله وخلفه والتي أسميها بالأسباب التداولية"⁴، فإذا نقل مفهومًا معرفيًا يقتضي من

¹ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص 340/341.

² المصدر نفسه، ص 253.

³ صابري لخميسي، سؤال الترجمة عند طه عبد الرحمن الخصوصية والبديل التأثيلي، ص 65.

⁴ طه عبد الرحمن، حوارات من أجل المستقبل، ص 113.

الناقل أن يربط مفهومه بالمجال المعرفي للمتلقي، فمراعاة اقتضاء المنقول للأسباب المعرفية والعقدية للمتلقي للمجال التداولي عنصر مهم في عملية النقل فهذه الترجمة تتعامل مع المضمون والشكل معا فهدفها هو أن يصبح المتلقي قادرا على التفلسف والإبداع والتحرر من تبعية التقليد.

يجب التنويه على أن هذه الترجمة قد اختصت بخصائص ثلاث تمنع عنها التشوه في النقل وتفتح لها أبواب الإبداع والتحرر، فأول خاصية هي التوفيق الكلي الذي يجعل الناقل المترجم يتصرف في دلالات النص الأصلي وتراكيبه، فلا ينقلها جامدة بصيغها ومعانيها فيلتزم بترجمتها وفق مقتضيات مجال التداولي الإسلامي العربي وهذا التصرف هو نفسه الإبداع الذي يشترط في الترجمة التأصيلية التي يدعو إليها طه عبد الرحمن¹، ويسمى بالترجمة المنطقية لكونها تنقل البنى العقلية التي تشكل المحتوى الفكري للنص الأصلي².

فالمترجم التأصيلي يقدم على نقل النص الفلسفي على مقتضى التأصيل فلا فرق بين المؤلف الذي ينقل نصوص متفرقة معلومة وغير معلومة فيدمج بعضها في بعض، أما المترجم التأصيلي يقدم على النقل من نص واحد معلوم دامجا بعضه ببعض³.

وبناء على ذلك يؤدي عمله التأصيلي إلى إحياء تفلسف إما بتشجيع على مزاولته أم تجديده، فنتيح للمتفلسف المبدع آفاقا مستقبلية في مجاله فيبتعد عن هم الحرفية والتي تمثلها الترجمة التحصيلية، وهم اللفظية المضمونية التي تمثلها الترجمة التوصيلية، بل ويبقى كل تركيزه في هم الإبداع والاستكشاف ليؤسس منهاجا خاصا به، ويتحول بذلك المترجم إلى مبدع ومؤلف ومؤسس⁴، فالهدف الأصلي كما يرى طه عبد الرحمن من الترجمة هو التأثير على المتلقي لتحرير عقله من التبعية⁵.

وبطبيعة الحال على المترجم أن يتحرر من وصاية النص الأصلي من خلال التخلص من الطريقة التقليدية في الترجمة التي تقتضي استنساخ الأصل بلغة المترجم نفسه، وتسمى الترجمة

¹ طه عبد الرحمن، روح الحداثة، ص166.

² المصدر نفسه، ص165.

³ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص362.

⁴ صابري خميسي، سؤال الترجمة عند طه عبد الرحمن الخصوصية والبديل التأصيلي، ص65

⁵ قاسم شعيب، فنتة الحداثة صورة الإسلام لدى الوضعيين العرب، المركز الثقافي العربي، ط1، 2013، ص80

الاستكشافية، والتي تحقق الاستقلال عن النص الأصلي، لكي يبني نظرية عربية خالصة لها جهازها المفاهيمي الخاص.

وهذه الترجمة التأصيلية تصورت التعامل مع كلمات ومعاني النص الأصلي بطريقة تتفق مع عبقرية اللغة التي يكتبها وما يناسب القارئ العربي أي بطريقة مدروسة تناسب المجال تداولي العربي¹، وعليه يدعو طه عبد الرحمن إلى ضرورة فحص الصور والأنماط التي تتبعها الترجمات العربية والإسلامية للنصوص الفلسفية من أجل دفع تطور الفقه الفلسفي ودراسة التقليد الفلسفي طريقة لتطبيق الترجمة العربية للنصوص الفلسفية.

فاختيار طه عبد الرحمن لترجمة كوجيطو التداول الديكارتي لأنه تصور وجه الفلسفة الغربية الحديثة، وكذا رمزيته الدالة على العقلانية².

استنادا إلى ما سبق نستنتج أن محاولة طه عبد الرحمن في الجانب النظري لترجمة الكوجيطو تجلت في ثلاث مستويات هي: (الترجمة التحصيلية والتوصيلية والتأصيلية)؛ وأن هذه المستويات تأخذ معاني أخرى، فالترجمة المنطقية تأخذ معنى الترجمة التأصيلية. إذن يبدو لنا من خلال هذا المعنى الذي يناسب الترجمة التأصيلية وكأن يلزم على الناقل أن يكون منطقيا في ترجمته لتكون ترجمة أصح وأنسب للغة المنقول إليها، أما الترجمة الدالية فهي التي تأخذ معنى الترجمة التوصيلية والترجمة التركيبية تأخذ معنى الترجمة التحصيلية.

¹ بوزيرة عبد السلام، طه عبد الرحمن ونقد الحداثة، جداول، لبنان، ط1، 2011، ص204

² المرجع نفسه، 206

خامسا- النموذج التطبيقي للكوجيطو التداول (أنظر تجد):

بعد العرض النظري لمستويات الترجمة التداولية للكوجيطو وإخراجها من الحيز الضيق المشوه الذي يقوم على الإلتباع والتقليد اجتهد طه عبد الرحمن في التأكيد على الإبداع لتأصيل أو (تأثيل) هذا المصطلح الغربي على المستوى التطبيقي وفق مقتضيات التداول العربي الإسلامي، فقد أرسى نتائج تجربته الإبداعية في التأثيل في كتابه "فقه الفلسفة والترجمة" والذي يقول فيه: "... لقد شددنا على أنفسنا وتخيرنا لهذا التحقيق أوجز نص مشهور من نصوص ديكارت التي تم نقلها إلى العربية؛ وهذا النص يعرف باسم الكوجيطو"¹.

1- الترجمة التحصيلية للكوجيطو عند محمود محمد الخضير:

إن الصيغة التي ترجم بها محمود محمد الخضير الكوجيطو الديكارتية هي صيغة (أنا أفكر إذن فأنا موجود)²، حيث يرى طه عبد الرحمن أن هذه الصيغة العربية تخالف الصيغة الفرنسية في أن البنية الفعلية بالصيغة الفرنسية تخالف بنية الجملة العربية فصيغة العربية (Je Pense Donc Je Suis) تتكون من فعلين، أما الصيغة العربية لبنية الجملة تتكون من اسمين وهما (أنا افكر) و(أنا موجود) وأصل الصيغة الوجودية للكوجيطو صيغة لاتينية والتي تتكون من فعلين هما (Cogito Ergo Sum)، والجامع بينهما هو (Ergo)، وبتطبيق آلية نقل النقل إلى الترجمة العربية تصبح الترجمة الحرفية "أنا أفكر إذن فأنا موجود"؛ بالصيغة الفرنسية كالتالي Moi, Je Pense Donc Je Suis Existant

فهذه الترجمة ثقيلة على اللسان والأصل خفتها وسبب نقلها هو شطرها الثاني (Je Suis) والترجمة الخضيرية تقع في نوع من عدم تناسب الأصل العربي للمقابل الفرنسي

¹ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص 409.

² المصدر نفسه، ص 411.

لأن الأصل الفرنسي يراعي تقابل فعلية واشتراك جملتيه في البنية التركيبية تقابل موقع ضمير المتكلم ولكن مقابل العربي لا يصح في هذا التجارب لأنه يخل بالبنية الدلالية أي يحدث اضطراباً في فهم المدلول، حيث أن الجملتان تختلفان في عنصر الخبر لأنه يقع في الجملة الأولى فعلاً وفي الجملة الثانية اسماً وهي (أفكر) و(موجود).

كما شهدت ترجمة الخضيري تكرار الضمير المنفصل (أنا) في ترجمته التحصيلية فقد تكرر هذا الضمير مرتين في صدر الجملة وعجزها حتى وإن جاز هذا ولكن وروده يؤدي إلى مخالفة مقتضيات التداول اللغوي العربي كما وضح طه عبد الرحمن¹، فصيغة الأفعال المصرفة في العربية تحمل علامات دالة على الذوات التي تتعلق بها سواء كانت متكلمة أو مخاطبة أو غائبة.

وإضافة إلى هذا إن المراد الأصلي لديكارت من العبارة (Je Pense) هو إيضاح فعل التفكير وليس المقصود التبعية، والمقصود التبعية هو وجود الذات المفكرة حال نسبها إلى (أنا)، وهو عين الوجود الذي توضح به جملة العجز، وإذا كان الأمر كذلك فإن المقابل العربي لها هو (أفكر) فالمعنى الأول الذي تصرح به جملة العجز يقوم بنفس الوظيفة في الجملة وهو (أفكر) المعنى المتبادر منها هو التفكير والمعنى التابع له النسبة للمتكلم²، ومن الآفات التي تعترض هذه الترجمة التحصيلية للكوجيطو عند محمود محمد الخضيري هي أن إيراد ضمير المفرد (أنا) يؤدي إلى حملها على اعتبارات مقامية لا يحملها الأصل الفرنسي وفي حملها معنى الوجود وهو (أنا موجود) تخالف المقتضى التداولي والدلال، كما دخل عليها التكلف حيث جعل تراكيبها قصيرة وفهمها غريب فالأصل من غير تطويل عباراته ولا بعد إدراكه³.

¹ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص 214.

² المصدر نفسه، ص 412.

³ المصدر نفسه، ص 436.

2- الترجمة التوصيلية للكوجيطو عند نجيب بلدي:

تختلف عن ترجمة التحصيلية لكونها تمتاز بحذف بعض عناصرها، حيث يأخذ طه عبد الرحمن معطيات الترجمة التحصيلية ليجسد بها الترجمة التوصيلية للكوجيطو، وهذا ما وجدته في ترجمة نجيب بلدي وهي: (أفكر إذن أنا موجود)¹.

فالملاحظ أنه حذف فيها ضمير المفصل (أنا) في الصدر و(الفاء) في عجز الجملة، لكن يرى طه عبد الرحمن أن الحذف الذي قام به نجيب في عجز الجملة حذف الفاء أنه لا يجوز وهذا لأنه يقع في تهويل أداة الربط(إذن)خلافًا للتهويل الذي وقعت في الترجمة التحصيلية، وهو تهويل لفظ(موجود).

كما نجد نجيب بلدي قد حافظ على صيغة (اسم المفعول) للفظ (موجود) كما فعل محمود الخضيرى؛ مع أن ماورد في الصيغة العربية للسان العربي قد يرد في صيغ أخرى تركيبية أو صرفية، فالأصل في صيغة اسم المفعول هو وجود الفعل فيجوز إذن أن يسد مسده)².

والأصل الذي يقترحه طه عبد الرحمن للكوجيطو الوجودي هي استبدال (أوجد) مكان (أنا موجود)، حيث تصبح الصيغة (أفكر إذن أوجد).

فهذه الصيغة إذن يراها طه عبد الرحمن أنسب للأصل الفرنسي وأحفظ للتناسب بين أطرافها فكل منهما جملة فعلية، فالفعل(أوجد) يدل على الصيغة المبنية المجهول على المفعول خلافًا للمقابل الفرنسي (Je Suis) الذي يدل على الفاعلية فهذه الصيغة التركيبية يفضلها المفكر (علي حرب) الذي يقول في كتابه (الماهية والعلاقة): "ثمة تحويل نحوي افترضه طه عبد الرحمن وهو قادر على الافتراض الحدسي وعجزه الاستدلالي؛ حيث يكون العجز جملة فعلية تمامًا كما هي في حال الصدر فتستقيم عندئذ على النحو الآتي³:

¹ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص437.

² المصدر نفسه، ص438.

³ علي حرب، الماهية والعلاقة نحو منطق تحويلي، المركز الثقافي العربي، ط1، 1998، ص151.

(أفكر إذن أوجد أو أكون) الصيغة الأحادية للمفعولية للكوجيطو أفيد في الاستعمال العربي من صيغة الفاعلية الأصلية فعلي حرب يقول باستخدام لفظ أكون على لفظ أوجد فهو لفظ أقوى وأوضح وهو مشحون بمعاني القوة¹.

هذا وإضافة إلى تأويل لفظ الرابط (إذن)؛ لم يكتف النقلة من إساءة استعماله حيث لم يستطع أحد منهم محاولة حذفه فلا محمد الخضري فعل، ولا نجيب بلدي في ترجمته التحصيلية، مع أن ترجمته التحصيلية أي (أفكر إذن أنا موجود) تقترب فيها إلى حذف الضمير (أنا)؛ فهي خالفت شرط الجواب²، لأن أصل (إذن) يدل على الجواب الذي يأتي بعد (إذن)، وهذا لا نجده عند نجيب بلدي حتى في صيغة الكوجيطو، وهذا ما جعل ربط القضيتين فاسدا ووجوده في غير محله واستعمل استعمالا دالا على التوكيد والحشو.

إذن فالترجمة التوصيلية للكوجيطو كما يرى طه عبد الرحمن اجتهدت في محاولة تجنب الأخطاء اللغوية التي وقعت فيها الترجمة التحصيلية مع أنها وقعت في أخطاء معرفية صريحة.

3- الترجمة التأصيلية للكوجيطو (انظر تجد) عند طه عبد الرحمن:

الترجمة التأصيلية هي المستوى الثالث من الترجمات، التي اقترحها طه عبد الرحمن، فهي الترجمة التي تستبدل التطويل الذي تقع فيه الترجمة التحصيلية اختصارا كما تستبدل تهويل المعاني الذي تقع فيه الترجمة التوصيلية تهوينا لها، فالترجمة التأصيلية لا تورث فلسفة مضيقية كالتحصيلية، ولا تورث فلسفة مجردة ولكن تورث فلسفة حية التي تنقل عن الغير المضمون الفلسفي ناظرة في أسبابه التداولية مستبدلة بها الأسباب التداولية للغة المنقول إليها، فمتى خالفت اللغة حتى يقدر المتلقي على استثمار المضمون الفلسفي

¹ علي حرب، الماهية والعلاقة نحو منطق تحويلي، ص154.

² طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص454

المنقول استدلالاً واستشكالياً، فترجمة طه جاءت بالجديد فلا هي مطابقة لما جاء به ديكرت ولا هي محاكية لما أتى به النقاد¹.

إن المكونات اللغوية والمعرفية والعقدية من أهم مكونات التداول التي تزود الناقل ملكة التفلسف في الترجمة التأصيلية للكوجيطو، فقد انتهج طه في ترجمة الكوجيطو منهاجاً تداولياً وفق المكونات التداولية الثلاث حيث وضع شروطاً؛ لذلك فإن وافقت عناصر الكوجيطو أحد المكونات سيأخذ بها وإن خالفها ينظر فيها وإن نقصت عنها أو تساوت معها فيتركها وقد بدأ بلفظ (التفكير) والتي تقابل لفظة (Penseé) بالفرنسية، واتباعها المترجمون في نقلهم لمقدمة الكوجيطو (Je Penser).

فقالوا: (أنا أفكر) أو (أفكر)، ولكن طه قام بتمحيص وتفقد هذا اللفظ في ميزان الفعل العربي وفي مقصوده الأصلي، حيث وجد أن ترجمة (Penser) بالتفكر ترجمة لا تصح حسب الأسباب التداولية:²

- **فالسبب العقدي:** أن لفظ التفكير أضعف في الممارسة العقدية الإسلامية العربية للدلالة على الظواهر المادية والجسمانية.

- **والسبب اللغوي:** فكلمة تفكر تختلف باختلاف السياق بالرغم من أنها تقابل كلمة (تذكر) فلكل واحدة سياق (فتفكر) تستعمل في أعمال العقل في عملية الاستدلال، بينما تذكر تستعمله في الاستحضار.

وكلمة (Penser) تقابل اللغة التي تجمع بين اللغة والفكر (Langage)، لذا فإن تفكر تختلف عن سياقات استعمال (Penser).

- **أما السبب المعرفي:** إن (التفكر) يلزمه الاعتبار وهذا هو أعمال العقل في معرفته المقاصد وهو المعنى تفهمه من الآيات القرآنية ولفظة تدبر أما (Penser) فهي لازمة

¹ طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص 467

² المصدر نفسه، ص 470.

للاعتبار ولا شأن له بها؛ فهي ترجمة الذهن إلى الأشياء للكشف عنها، ولفظ (تفكر) لا يصح أن يكون ترجمة للفظ (Penser) لخروجه عن المجال التداولي.

والترجمة التي اقترحها طه عبد الرحمن مناسبة هي لفظ (النظر) بدل الفكر؛ حيث وجد أن هناك مناسبة مضمونية بين نظره ولفظ (Penser) لأنه لا لفظ شائع في العربية كلفظ نظر، لأن له معنى لغويا يدل على الإقبال بالبصر نحو الشيء لرؤيته، واصطلاحا الإقبال بالفعل نحو الشيء طلب لمعرفة، إذن فمعناه اللغوي موصل بمعناه الاصطلاحي، حيث اشترك في مدلول واحد وهو الإقبال على الحاجة، ولأنه اشترك في المدلول اللغوي والاصطلاحي جعله طه مقابلا للفظ Penser، فتصبح صياغة الكوجيطو على المقترض العربي (انظر أنا موجود).

ولكن طه رأى رؤية أخرى في لفظ (موجود) فالصيغة المفعولية لا تناسب صفات الكوجيطو (انظر) لذا يجب أن تقلب إلى صيغة الفاعلية (واجد) فتصبح تركيبية صيغه الكوجيطو. (أنظر فأنت ووجد)¹، ولكن بمعيار التعادل عن طريق آلية الحذف فيحذف ما زاد عن الطرفين وهذا في ضمير المخاطب المنفصل (أنت)، حيث يتبين أنه هو اللفظ الزائد عن في الطرف الثاني لتصبح صيغة الكوجيطو (أنظر تجد)²، وهذه الصيغة هي الصيغة التأصيلية للكوجيطو وفق مقتضيات المجال التداولي الإسلامي.

4- طه عبد الرحمن وتأثيل مصطلحات أوستين

اقترح طه عبد الرحمن ترجمة عربية مقابلة لأقسام الفعل الكلامي عند أوستين باعتماده على آلية الاشتقاق في وضعه لهذه المقابلات³، والتي رآها خاصة تميز اللغة العربية وحدها، ففي اجتهاده في وضع المقابل العربي للفعل الأول من مستويات الفعل

¹ صابري لخميسي، سؤال الترجمة عند طه عبد الرحمن الخصوصية والبديل التأثيلي، ص 65.

² طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والترجمة، ص 490.

³ آمنة بلعل، المنطق التداولي عند طه عبد الرحمن وتطبيقاته، مجلة اللغة والأدب، مج 11، العدد 1، 2006، ص 290.

اللغوي؛ وهو وضعه مصطلح (الفعل الكلامي) أو (فعل الكلام) للتعبير عن المصطلح الأجنبي Lacte Louctoire، ويقترح ترجمة -أخرى وهي (فعل النطق).

والمصطلح (الفعل التكلمي) أو (فعل التكلم) مقترحا كمصطلح مقابل للتعبير عن المصطلح الأجنبي Lacte Illlouctoire.

أما مصطلح (الفعل التكليمي) أو (فعل التكليم) أو (فعل التأثير) فوضعه مقابلا للتعبير الأجنبي LouctoirePerL acte.

ويؤكد على أنه أثر التسميات التي أطلقها على مستويات الفعل اللغوي من المادة نفسها / ك، ل، م / رغبة في الحفاظ على خصوصية ميزة الاشتقاق التي تتميز بها اللغة العربية¹.

وقد استوحى طه عبد الرحمن هذه التسميات المقترحة كما أشار في كتابه (اللسان والميزان أو التكوثر العقلي) في هامشه إلى أن هذه التسميات مأخوذة من كتاب الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري، وهو: "إن التكليم تعليق الكلام بالمخاطب فهو أخص من الكلام وذلك أنه ليس كل كلام خطابا للغير"².

لا يفوتنا أن ننوه إلى أن الباحث مسعود صحراوي يعقب على ترجمة طه عبد الرحمن لمستويات الفعل الكلامي تعقيا شديدا فهو يرى ويؤكد أن ترجماته هذه خاطئة وبعيدة كل البعد عن معاني مصطلحات التي تعبر عن مستويات الفعل الكلامي عن أوستين، يقول الباحث أن طه تساهل في إيجاد بدائل للمصطلحات الأجنبية، حيث لم يتطابق النقل مع مضمون الألفاظ المقابلة، ففي ترجمته للفعل الكلامي الأول (LouctoireActe) لبس لأنه يعبر على الجزء بمصطلح الكل، فهذا المصطلح يعبر عن المفهوم الكلي الذي تتدرج تحته الأفعال الثلاثة الكبرى، والأصح والأقرب أن يترجمه بـ(فعل

¹ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 260.

² المصدر نفسه، ص 261.

القول)، وهو المعنى الأصلي الذي أراده أوستين، وأيضا مصطلح الفعل الإنجازي الذي وضعه مقابلا لمصطلح أوستين (Actellllouutoire) لا يمت بصلة لما يريده أوستين وهو عنده القوة الإنجازية المودعة في فعل القول، وطه عبد الرحمن قد أخطأ في فهم الألفاظ التي استعملها أبي الهلال العسكري (كلام/ تكلم/ تكليم) فهو أراد من إحصائه لهذه الألفاظ أن يبين دلالة الصيغ الصرفية ليعين الفرق بين كلم وتكلم وذلك ليعين علاقة العموم من الخصوص بين لفظتي التكليم والكلام في سبيل تحقيق الفوارق اللغوية¹.

والملاحظ على تعقيب الباحث مسعود صحراوي لترجمة طه عبد الرحمن لمستويات الفعل الكلامي لأوستين أنه غير ثابت على حقيقة هذه المصطلحات من أصلها، وكان نقده حادا لمحاولة طه عبد الرحمن في إبداعه وتأثيله للمصطلحات الأجنبية.

وعلى عكس ذلك ترى الباحثة آمنة بلعلى أن هذه الآلية (آلية الاشتقاق في وضع المقبلات)² التي اتبعها طه عبد الرحمن قد مكنته من نقل الثقافة الغربية وصياغتها في نماذج تتماشى مع طبيعة اللغة العربية، فقد جعل آلية الاشتقاق ملاذا آمنا في نقله للبعد من الوقوع في الإخلال التداولي مخافة أن تصيبه آفة التبعيد التداولي (تبعيد المعنى عن المعنى المراد)، وعليه فاختيار طه عبد الرحمن لهذه المصطلحات وإخضاعها للتأثيل الاشتقاقي بغية إسناد مدلولها الاصطلاحي إلى المضمرات اللازمة عن صيغهم لاستيفاء الشرط التداولي.

¹ مسعود صحراوي، لحظة ميلاد التداولية (نظرية الأفعال الكلامية) بحث في التأسيس النظري للظاهرة مع مراجعة مفهومية للمصطلح وربطه بالتراث العربي، دار التنوير للنشر والتوزيع، ط1، 2023، ص44/45/46

² آمنة بلعلى، المنطق التداولي عند طه عبد الرحمن وتطبيقاته، ص290

خلاصة: من خلال ما سبق عرضه نخلص إلى ما يلي

1. اختلف مترجموا مصطلح التداوليات من محافظ على المصطلح الأصلي الذي أبدعه طه عبد الرحمن إلى مخالف لهذه الترجمة.
2. فكل ترجمة تجعل من مصطلحاتها الأساس في بناء نظرياتها، ولكن هذه الترجمة كانت مجرد ترجمة صيغية أي على مستوى الصيغة، فلم يبدعوا في تعريف لها.
3. والحقيقة إن طه عبد الرحمن هو من نقل هذا المصطلح معنى ومضمونا وأعطاه بعدا موافقا للثقافة العربية الإسلامية، بانتهاجه مسلكين مهمين هما مسلك تأثيل المقابل ومسلك اختراع المصطلحات.
4. اعتماد طه عبد الرحمن على الترجمة التأليلية كترجمة إبداعية تحرر المتكلم من التقليد اللفظي والمضموني للنص الأصلي، فهو بهذا قد عمل على إبداع فلسفة عربية حية حرة غير مقيدة.
5. مصطلح التداوليات هو مصطلح مخترع مبتدع ينفرد به طه عبد الرحمن ويتميز به عن غيره ممن ترجموا ونقلوا هذا المصطلح إلى الساحة العربية الإسلامية.
6. من البين من آراء طه عبد الرحمن أن يجعل المترجم يبدع في تفلسفه وابتدع عن التقليد والجمود، وعليه نستطيع أن نقول إن الريادة في إبداع المصطلح تعطى لطفه عبد الرحمن لا إلى غيره.

الفصل الثالث

الممارسة التداولية للاستلزام التخاطبي عند طه عبد الرحمن

"المفهوم وأبجديات التخاطب"

أولاً: الاستلزام التخاطبي في الفكر العربي الحديث

ثانياً: الاستلزام التخاطبي من المنظور الطهائي

ثالثاً: النظرية التخاطبية عند طه عبد الرحمن

إن الاستلزام قد حظي بعناية بالغة من قبل الدارسين والباحثين؛ فهو آلية من آليات تحليل الخطاب من خلال وقوفه على كيفية انتقال المعنى من الوضع الصريح إلى المعنى المضمر والذي يسمى بالمعنى المستلزم الذي يريد المتكلم إيصاله إلى مخاطبه، والآن سنتقصى البحث عن أبجديات هذا المبحث عند الباحثين المحدثين العرب الذين وقفوا على جهود علماء العرب القدامى في سبيل معرفة كنهه قضائاه في سبيل دراسة البعد الاستعمالي للغة وبطبيعة الحال سنركز على جهود طه عبد الرحمن لأنه موضوع بحثنا.

أولاً- ظاهرة الاستلزام التخاطبي في الفكر العربي الحديث

1- مقترحات وصف الاستلزام التخاطبي في الفكر العربي الحديث:

1-1 محاولة أحمد المتوكل في قراءة ظاهرة الاستلزام التخاطبي:

في تقديمه لوصف ظاهرة الاستلزام التخاطبي في الفكر العربي القديم قدم أحمد المتوكل وصفا مفصلا لاقتراحات السكاكي في مفتاحه، واعتبر أن اقتراح السكاكي تجاوز الوصف التجريدي والصرف للظاهرة، فقد تعمق في ضبط آليات انتقال المعنى من معناه الصريح إلى المعنى المستلزم، كما أنه شمل كل مستويات اللغة من نحو وصرف معاني، بيان...¹، فالسكاكي حسب المتوكل وكغيره من العلماء العرب قسم الكلام إلى خبر وإنشاء إلا أنه أبدل الخبر بالطلب، لأن الخبر يمكن أن يخرج من معناه الأصلي إلى أغراض أخرى مرادة من المخاطب كالتلويح والتجهيل وغيرهما، وأغراض الطلب الأصلية تخرج عن مقتضاها، وذلك إذا أنجزت في مقامات غير ملائمة إلى أغراض أخرى كالإنكار والتوبيخ والتهديد.

وتجدر الإشارة إلى أن المتوكل يبين لنا من خلال وصفه لهذه الجزئية من اقتراح السكاكي كيفية تشكل ظاهرة الاستلزام التخاطبي التي تتم من خلال انتقال المعنى من مقتضاه الأصلي إلى معنى مقتضى مستلزما يتم من خلال السياق والمقام، وكيف أن المعاني الأصلية تخرج إلى معاني فرعية حسب السكاكي، فهو يريد أن يوضح لنا أن عملية الانتقال ذاتها تتم إذا أنجزت في مقامات مطابقة لشروط إجرائها على الأصل فتحمل حينها الجملة المعنى الأصلي الذي تدل عليه لا غير، أما إذا لم تتجز في مقامات غير مطابقة لشروط إجرائها فإن الانتقال فيها يكون بخرق أحد شروط إجراء المعنى الأصلي، وبالتالي يمتنع إجراء معنى آخر يناسب المقام.

1 أحمد المتوكل، دراسات في نحو العربية الوظيفي، دار الثقافة، ط1، 1986، ص96.

ومن الأغراض التي ركز عليها المتوكل في عرضه وصف ظاهرة الاستلزام التخاطبي التي وردت عند السكاكي غرض واحد وهو الاستفهام¹؛ والذي يعتبر نوعاً من الطلب، حيث ينتج عن عدم مطابقة الكلام المقام الذي ينجز فيه الانتقال من معنى إلى معنى داخل معاني الاستفهام المستلزمة، كأن يتولد عن الاستفهام التمني وعن التمني الاستفهام.²

ففي قوله تعالى: ﴿أَصْلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾ [هود الآية 87]، فمعنى الاستفهام هنا تفرع عنه معنى التهكم، فقد خرج من معناه الأصلي الصريح وهو الاستفهام والمراد منه إجابة عنه لتعذر إجرائه على معناه الأصلي لأن مراد الاستفهام الحقيقي ليس السؤال.

وفي طرحه لإشكالية مهمة من خلال محاولة تقويم لاقتراح السكاكي مشروطاً بالإجابة على سؤالين هما: كيف تتم عملية الاستلزام في حد ذاتها؟ وما هو بالضبط المعنى المستلزم؟ أو بعبارة أخرى كيف يمكن التنبؤ بماهية المعنى الذي تستلزمه الجملة تخاطبياً؟

توصل إلى أن السكاكي حلل ظاهرة الاستلزام التخاطبي على أنها خرق لأحد شروط معاني الطلب الخمسة لإجرائها في مقامات غير مطابقة.

وفي تصور المتوكل أن مبدأ الخرق³ يقارب تحليل السكاكي واقتراحات المعاصرين للاستلزام التخاطبي، كما أن اقتراحاته هذه تمتاز بالدقة وبالقدرة التنبؤية فالدقة من خلال الشروط المؤدي خرقها من معنى لآخر هي شروط دقيقة تهتم كل معنى من المعاني

1 محمد سالم يزيد، نحو اللغة العربية الوظيفي في مقاربة أحمد المتوكل الاستلزام التخاطبي أنموذجاً، مجلة حوليات، الجزائر، العدد 20، ص 131.

2 أحمد المتوكل، دراسات في نحو العربية الوظيفي، ص 96-98.

3 المرجع نفسه، ص 100.

الخمسة للطلب فهذا حسب المتوكل غير متوفر في اقتراح غرايس الذي يركز في عمومته على شرط خرق قاعدة واحدة من جملة القواعد الخطابية.

وثانياً من خلال قدرتها التنبؤية يحصل إلغاء الاستلزام الذي يعد عند غرايس من خصائص الاستلزام، وذلك حين يكون الانتقال من المعنى الصريح إلى معنى آخر مناسب للمقتضيات المقامية والمقالية، وبخصوص كيفية ضبط المعنى المستلزم فإن السكاكي يكتفي بتدوين المعاني التي ينتقل إليها في الجملة الطلبية من خلال المعنى الصريح كالزجر، والإنكار والوعيد وغيرها¹، مقترنة بالشروط المقامية وقرائن الأحوال. وفي هذا الإطار وجدنا أن محاولة المتوكل من خلال قراءته لمقترح السكاكي كانت محصورة في ملاحظات منها:

في تحديد السكاكي يمكن الاستغناء عن قرائن الأحوال أو التقليل من دورها في الانتقال من المعنى الصريح أو الأصلي، لأن المعنى المتولد هو المعنى ذلك المعنى الذي يقابل أحد شروط مطابقة المعنى الصريح المخروق²، فمن خلال المثال الذي ذكره السكاكي: "هل من شفيح" هو التمني أي المعنى المقتضي إجراؤه شرط "غير ممكن الحصول" الذي يقابل الشرط المخروق "ممكن الحصول" الذي هو من شروط إجراء الاستفهام على أصله.

كما أوضح المتوكل في ختام عرضه للمقاربة الوظيفية في وصف اقتراحات السكاكي لظاهرة الاستلزام التخاطبي أن اقتراحه يتصف بتعميمين هما:

التعميم الأول: ينتقل بموجبه المعنى الصريح الأصلي (س) بخرق أحد شروط إجراء المعنى إلى المعنى (ص) المعنى المتولد، ومثل لهذا بالتعميم الثاني، حيث ينتقل المعنى

1 سالم يزيد، نحو اللغة العربية، ص133.

2 المرجع نفسه، ص134.

المتولد (التمني) وهو خرق يؤدي إلى طلب غير ممكن حصوله وهو التمني، بخروج الاستفهام من معناه الأصلي.¹

ومن هذا المنطلق يقترح المتوكل جملة من الشروط لتقعيد ظاهرة الاستلزام التخاطبي وهي:²

1- معاودة النظر في شروط إجراء المعاني على الأصل.

2- التدقيق في هذه التعميمات في وصف الظاهرة باعتبارها ظاهرة تخص كل اللغات.

3- ضرورة الموازنة بينها وبين التعميمات الحديثة.

واستخلاصا لما سبق نتوصل إلى أن اجتهادات أحمد المتوكل في وصفه لظاهرة الاستلزام التخاطبي كانت محصورة في الجانب التطويري لها، لأنه بالكاد نقل لنا تصورات وآراء السكاكي حول هذه الظاهرة مستأنسا بذلك النقل المجرد لأفكار سابقه إلى وضع بعض الشروط التي في نظره تساهم في ضبط الاستلزام التخاطبي.

1-2 محاولة هشام عبد الله الخليفة في تأسيسه لظاهرة الاستلزام التخاطبي:

يعد مصطلح التلويح الحواري عند هشام الخليفة مقابلا لمصطلح الاستلزام الحواري عند مؤسسه غرايس، فهو عنده يرمي إلى المعنى نفسه، حيث يسعى إلى الإجابة عن سؤال مهم طرحته هذه النظرية وهو كيف نعني أكثر مما نقول؟ وبحديثه عن مصطلح المقولة يقول: "تخلت عن مصطلح المقولة الذي استعملته ترجمة للمصطلح الأجنبي (Utterance) واستعملت هنا مصطلح (القول) الذي أجده أنسب وأكثر دقة".³

أما لترجمة مصطلح غرايس (What Is Said) فنجده قد استعمل مصطلح الما قيل على غرار مصطلح (الما صدق) المقابل للفظ (Extension) في المنطق، والمصطلح المفتاحي لنظرية غرايس Implicatur؛ فهو متمسك بما استعمله في كتاب نظرية الفعل

1 أحمد المتوكل، دراسات في نحو العربية الوظيفي، ص103.

2 المرجع نفسه، ص104.

3 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحواري بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، بيروت، لبنان، 2013، ص7.

الكلامي بمصطلح التلويح أو التعريض على الرغم من أن السكاكي في مفتاحه يعد مصطلحي التلويح والتعريض نوعان من الكناية، حيث يقول في مفتاحه: "متى كانت الكناية عرضية على ما عرفت كان إطلاق اسم التعريض عليها مناسباً، وإذا لم تكن كذلك نظر، فإن كانت ذات مسافة بينها وبين المكنى عنه متباعدة لتوسط لوازم... كان إطلاق اسم التلويح عليها مناسباً لأن التلويح أن يشير إلى غيرك عن بعد".¹

ومن جهة أخرى نلاحظ أن نظرية التلويح الحواري تختلف عن نظرية الافتراض المسبق الذي لا يعتمد على قواعد حوارية بل يعتمد على تراكيب لغوية ومفردات معجمية في توليد هذا النوع من الاستدلال، وأن القائل هو من يولد المعنى في نظرية الافتراض المسبق خلاف التلويح الذي تولده الجملة²، لذا وجد هشام الخليفة أن مصطلح التلويح الحواري كنظرية شأنها شأن نظرية الفعل، ولكن ما نشره غرايس حسب هشام الخليفة يعد ناقصاً وترك فجوات تتطلب المعالجة والتعديل³، حيث من العلماء اللغويين أو ما يطلق عليهم بالغرايسيين الجدد من نظر في هذه النظرية ووسع فيها من بينهم لورنس هورن وستيفن لفنسن، والبعض الآخر اتجه اتجاهها جديداً وغير تغييراً جديداً مثل سبربر وولسن اللذين وضعاً نظرية مستقلة هي نظرية المناسبة، ووجد هشام الخليفة أن المفاهيم التي جاء بها غرايس مبنوثة في كتب العلماء العرب القدامى.

وإضافة إلى هذا أشار هشام الخليفة إلى نظرية المعنى في التواصل عند غرايس والتي هي نظرية تنقسم إلى شقين هما المعنى الطبيعي والمعنى غير الطبيعي، فالمعنى الطبيعي هو الذي يختص بالأمور التي تحدث في الطبيعة مثلاً وجود الدخان دلالة على النار ويسمى هذا النوع بالدلالة الطبيعية؛ أي منطقياً عندما أرى الدخان أعرف أنه توجد

1 المرجع نفسه، ص 8.

2 هشام عبد الله الخليفة، الافتراض المسبق بين اللسانيات الحديثة والمباحث اللغوية في التراث العربي والإسلامي، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط 1، 2021، ص 27.

3 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحواري، ص 9.

النار فعقلا استنتجت أنه توجد نارا كما يسميه بعض المناطقة بالدلالة العقلية¹، وهو لا يحتاج إلى تأويل.

ففي المعنى الطبيعي يبدأ غرايس في التمييز بين نوعين من المعنى أو الدلالة، فيمثل لكل نوع منه بأمثلة، المعنى الطبيعي يمثل له²:

1- هذه البقع تعني (تدل على) الحصبة.

2- هذه البقع لم تعن (لم تدل على) أي شيء لكنها بالنسبة للطبيب تعني الحصبة.

3- هذه الغيوم تعني (تدل على) المطر.

هذه اللفظة أي لفظة المعنى استعملت للإشارة إلى المعنى الذي ليس وراءه قصد، فهي تدل عليها لا تعنيها، وأن استعمالها استعمال مجازي للإشارة إلى الاستدلال، إذ المقصود الحقيقي إذا دلت الغيوم على احتمال المطر، فالغيوم تدل على المطر كما تدل أية ظاهرة على ما يلزم ولا يوجد في هذه الحالة ذات أو شخص يستعمل تلك الظاهرة كإشارة أو رسالة مقصودة لغرض التواصل، وهذا حسب تصور هشام الخليفة في نظرية التلويح الحوارية³، ولكن لفظة الدلالة أعم من لفظة المعنى لأن الدلالة تغطي المعنى الطبيعي والمعنى اللاتبيعي، ولفظة المعنى حسب رأيه أنسب للإشارة إلى المعنى اللاتبيعي وما استعمالها للدلالة على المعنى الطبيعي إلا استعمال مجازي، لذلك رأى أن استعمال لفظ (يعني)⁴ Mean في الإنجليزية من أجل تعريف المعنى يواجه صعوبات كثيرة لأنه قد يكون استعمالا خاصا بالإنجليزية.

أما المعنى اللاتبيعي يمثل له غرايس بالأمثلة التالية:

1- إطلاق صفارة الإنذار يعني: هناك غارة جوية.

2- لا معنى لفلان عن مشاكله ونزاعاته تعني أن فلانا لا يستغني عن زوجته.

1 صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند غرايس، ص40.

2 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية، ص18.

3 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية، ص18.

4 المرجع نفسه، ص18.

فغرايس بين أن هناك اختلافات بين مجموعة الأمثلة الأولى والثانية (1) أن تدل شخصا ما وهو مسؤول الدفاع المدني قد قصد بالإنذار بوجود غارة، وقصد أيضا بلفظة المعنى المستعملة في المجموعة (2) اسم المعنى اللاطبيعي.¹

كما يبين هشام الخليفة حالات أخرى يستعرض فيها غرايس القصدية، حيث تختلف باختلاف نوع القصد من ناحية العلنية والخفاء والموقف من المستمع أو المتلقي، مثلا ترك منديل شخص ما قرب مشهد الجريمة لكي نولد لدى المحقق الاعتقاد بأن ذلك الشخص هو القاتل؛ فهذه الأمثلة حسب رأي غرايس ليست من المعنى اللاطبيعي لأنها تفتقر إلى القصد الانعكاسي، فمثلا في حالة ترك المنديل لا يتوجب بقصد إقناع المحقق على مجرد إدراك القصد من ترك المنديل بصورة تبدو كأنها غير مقصودة فيجب توافر قصد إقناع المحقق على مجرد إدراكه لذلك القصد، وهذا ما اصطلح عليه غرايس في مقاله المعنى بالقصد الانعكاسي، ففكرة المعنى اللاطبيعي هي مساوية لفكرة التواصل القصدي.²

ويؤكد هشام الخليفة على العلاقة الوثيقة التي تربط المعنى اللاطبيعي بالتلويح الحوارية لأن التلويح حسبه هو نوع من الاستدلال التواصلية المقصود بالصورة الخاصة التي يتطلبها المعنى اللاطبيعي³، وحسبه أن كل من (وكر 1975) و(ولفنسن 1983) ينكران هذه العلاقة.

في الواقع يعتبر هشام الخليفة أن نظرية غرايس في التلويح الحوارية جاءت لتسد ثغرة في مجال علم الدلالة والعمليات، فالنظرية عملت على تفسير تساؤلات مهمة ك: كيف أن نعني أكثر مما نقول فعلا؟ أي أكثر مما نعبر عنه حرفيا، ووضح لنا بالأمثلة التي طرحها لفرنسن (1983):

1 ينظر المرجع نفسه، ص18.

2 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية، ص20.

3 المرجع نفسه، ص26.

1أ- هل بإمكانك أن تخبرني كم الساعة.

ب- حسنا، لقد وصل بائع الحليب.

تحمل هذه الجمل في علم الدلالة تفسيرا واحدا وهو:

2 أ- هل لديك القدرة أو الإمكانية لأن تخبرني كم الساعة؟

ب- جاء بائع الحليب في وقت سابق الذي أتكلم فيه.

غير أن ما يعنيه المتحاوران في اللغة أن ما تعنيه الجملتان الواردتان في المحاوره

(1) أكثر مما يعنيه متحوري الجملة (2) لأن: الجملة (1) حاولت تغيير عدد أكبر من

المعلومات جوابا للطلب، حيث إن الجملتين بمعناهما الحواري تكون كالتالي:

أ- هل لديك القدرة أو الإمكانية لأن تخبرني كم الساعة في اللحظة الحالية كما تشير له

الساعة عادة؟ وإذا كانت لديك القدرة على ذلك فأخبرني كم الساعة رجاء؟

ب- كلا لا أعرف على وجه الدقة كم الساعة في اللحظة الحالية لكني أقدر أن أزودك

بمعلومات تساعدك في الاستدلال على الوقت التقريبي وهي أن بائع الحليب قد وصل.

ولهذا السبب كانت النظرية الفعلية ضرورية لسد الثغرة بين الكلام الذي قيل حرفيا

في التلويحات، وتقوم هذه النظرية على مبدأ مهم أسماه غرايس بمبدأ التعاون والذي

يقضي ما يلي: (اجعل مساهمتك الحوارية مناسبة للاتجاه والغاية المتوخاة من المحاوره

التي تشارك فيها).¹

ومن جهته يقوم هذا المبدأ على قواعد سلوكية حددها غرايس في أربعة قواعد هي:²

- قاعدة الكم: اجعل مشاركتك بقدر المطلوب دون إيجاز شديد أو إسهاب شديد.

- قاعدة الكيف: لا تقل ما تعتقد أنه كاذب أي أن تكون جملك صادقة لا تحتل الكذب

لا تستطيع برهنة صدقه.

- قاعدة الطريقة: أن يكون أسلوبك واضحا خال من أي لبس، مرتب وموجز.

1 بول غرايس، المنطق والمحادثة، ص189.

2 المرجع نفسه، ص190.

- قاعدة العلاقة: أي أن تكون ردودك للمعنى المستقبل ملائمة له وليست مخالفة له. فلو تحققت هذه العناصر الأربع سيكون هناك تعاون بين المتحاورين وتنجح بذلك العملية التواصلية، يقول هشام الخليفة في هذا الصدد: "لقد استعار غرايس هذه العناوين من الفيلسوف الألماني إيمونيول كانط Kant الذي تحدث عن مقولات الكم والكيف والجهة والإضافة لكن كان عليه أن يستعمل عناوين أوضح تعبيراً كالعلاقة والصدق والإخبارية أو البيان والوضوح، وهكذا في تصور هشام الخليفة أنه يفترض المتخاطبون أن القولة التي يسمعونها ذات صلة وصدق وغنية بالمعلومات الكافية والمستمعون يتوصلون على استدلالاتهم على أساس هذا الافتراض".¹

إلى جانب هذا يبين هشام الخليفة أن الاعتراض على هذه القواعد هو: أن يتكلم أحدهم وفق هذه القواعد في حياته اليومية لكن ما يرمي إليه غرايس هو شيء مختلف؛ فهو لم يدع بأن المتحاورين يطيعون القواعد بحذافيرها وإنما افتراض المستمعين بأن المتكلمين يلتزمون تلك القواعد في التواصل، ووضح بمثال عند "سميث وولسن 1989": "أ"²

1- أين علبه الحلوى؟

2- الأولاد كانوا يلعبون في غرفتك هذا الصباح.

فعلى المستوى السطحي يبدو جواب (2) عن سؤال (1) مخالفا لقاعدتي الكمية والصلة، لكن بافتراض التزامهم بمبدأ التعاون لدى المتحاورين لذلك فعلى الرغم من أن جواب (2) يبدو غير مناسب ظاهريا فإننا نحاول أن نفسره ونؤوله على مستوى أعمق متسائلين على صلة الجواب بالسؤال المطروح، حيث تستدل على التلويح الذي يقصده (2) هو أن الأطفال قد يكونون هم من أكلوا الحلوى.

فالتلويح إذن عند غرايس هو: الاستدلال الذي يجب أن نتوصل إليه لكي نحافظ على افتراض التعاون الذي توصلنا إليه في لألغيت فرضية التعاون التي بين المتحاورين.

1 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية، ص30.

2 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية، ص31.

وفي هذا الصدد ينقل لنا هشام الخليفة تعريف مصطلح التلويح عند غرايس من خلال قوله: "إننا لا نطيع قواعد المحاورة دائماً على المستوى السطحي الظاهر وإنما نلتزم بالقواعد على مستوى من المستويات في الأقل فقد نخالف أو نستغل القواعد عن قصد معتمدين على افتراض المستمع بأننا لا بد أن نطيعها على مستوى آخر ومن هنا فهو يعمل فكره للبحث عن تأويل لكلامنا، تكون من نتائجه أننا نتعرف بالقواعد لكننا نقوم باستغلالها لإيصال ما نعنيه"¹، في حين يعتبرها هشام الخليفة أنها ليست اعتباطية فهي وسائل عقلانية للتعاون في إيصال الرسالة، فهي إذن تغطي السلوك اللغوي وغير اللغوي.²

فهذا المثال يشرح لنا كيف أن هذه القواعد تغطي السلوك اللغوي وغير اللغوي:³

- **قاعدة الكم:** إذا ساعدتني على إصلاح السيارة فإني أتوقع ألا تقل مساعدتك أو تفوق ما هو مطلوب منك وإذا احتجت في مرحلة معينة إلى أربع براغي فإني أنتظر أن تمدني بأربعة وليس باثنين أو ستة.
- **قاعدة الكيف:** أتوقع أن تكون مساعدتك فعلية وليست ماكراً فإذا احتجت إلى مادة لإعداد حلوى تساعدني فيها فإني لا أتوقع أن تعطيني ملحا وإذا احتجت في إعدادها إلى ملعقة فإني لا أتوقع أن تمدني بملعقة من المطاط.
- **قاعدة النسبة:** أعول على مساعدة من شريكي تكون مناسبة للحاجيات الراهنة في كل مرحلة من مراحل ما أنجزه من عمل فإذا كنت بصدد خلط مواد لإعداد كعكة حلوى فإني لا أتوقع مدي بكتاب مهم أو مدي بقفاز الفرن، وإنه من المحتمل أن يصبح هذا مناسباً في مرحلة لاحقة.

1 ينظر المرجع نفسه، ص31.

2 المرجع نفسه، ص32.

3 بول غرايس، المنطق والمحادثة، ص190.

- قاعدة الطريقة: أعول على أن يوضح لي شريكي كيفية مساهمته وأن يضع كفاءته موضع تنفيذ بسرعة معقولة.

فالقواعد الحوارية لا تمثل وصفا لواقع حال المحاورات اليومية بل غالبا ما تتجاهل من قبل المتخاطبين ولا يتقيدون بها، وتنقسم مواقف المتكلم من هذه القواعد إلى قسمين وهما: ¹

أولا: إطاعة القواعد والتقيد بها (Observing).

ثانيا: عدم إطاعة القواعد وعدم التقيد بها (Non_Observance).

فعدم إطاعة القواعد تؤدي إلى المخالفة التي تحصل سرا وبهدوء، وذلك في حالة الكذب وعدم تزويد المستمع بالمعلومات الكافية أو ذات الصلة المتوافرة لدى المتكلم بهدف الخداع والتضليل (الخرق) فلا وراءه قصد، ولكن يحصل بسبب عدم مقدرة المتكلم بالقواعد أو بسبب ضعف اللغة لكونه لا يجيد تلك اللغة، فالرفض العلني للقواعد يحصل حينما لا يطيع المتكلم القواعد.

وعليه يمكننا أن نستنتج من خلال تحليلنا لمحاولة هشام الخليفة في تأسيسه للبنات الاستلزام التخاطبي إن هذه المحاولة كانت عبارة عن عبارة عن تحوير لبعض مفاهيم الظاهرة التخاطبية عند مؤسسها الأول بول غرايس في لباس التأصيل لهذه المفاهيم من التراث البلاغي العربي بغية أن يبين أن الأصل لهذا المبحث ومصطلحاته ومبادئه متأصل وثابت في التراث العربي الإسلامي، وتبقى هذه الجهود عبارة عن محاولة نظرية لم تتعد المستوى الإجرائي فيها.

1 هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية، ص 34-33.

ثانياً- الاستلزام التخاطبي من المنظور الطهائي قراءة في المصطلح:

1- اللزوم وبعده المنطقي عند طه عبد الرحمن:

1-1 اللزوم في المعاجم:

ورد في معجم الصحاح للجوهري وردت كلمة "لازمة" بمعنى لزم الشيء الزمه لزوماً ولازمت به ولازمته، واللزام الملازم¹، ومن التعاريف اللغوية لكلمة استلزام وروداً في المعاجم اللغوية العربية الحديثة بالتحديد في معجم الرائد، بحيث جاءت كلمة استلزام بمعنى الاقتضاء، فقد استلزم الشيء استلزاماً عده لازماً، أي اقتضاه².

وعلى العموم فالتعريف اللغوي لكلمة استلزام يحمل المعنى نفسه في كل المعجمات والقواميس اللغوية، وهو لزوم الشيء وعدم مفارقتها.

2-1 مصطلح اللزوم عند طه عبد الرحمن

تحدث طه عبد الرحمن مطولاً في كتبه عن تأثيل مصطلح اللزوم كمصطلح مجرد وكلفظ مقترن بمصطلح التخاطب في إطار (نظرية الاستلزام التخاطبي)، فمصطلح اللزوم جاء به المناطقة المسلمين حيث اعتبروه جامعاً بين مفاهيم ثلاثة وهي الطلب والانتقال والقول، وهذا اللفظ الذي وضعه فلاسفة ومناطقة الإسلام يقابل المصطلح اليوناني ((أنغاقيون))³ الذي وظفه المترجم الإغريقي (أوسطات) والفيلسوف العربي ابن رشد بدلالة الضروري والواجب والإجباري، وبمعنى اللازم وهو ما كان مبرهننا عليه، والمعنى الأساسي الذي يدل عليه عند أرسطو هو (الواجب) لأنه يرى أنه يجمع المعاني الأخرى الضروري والإجباري.

1 الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية، مراجعة: محمد تامر وآخرون، دار الحديث، القاهرة، 1430هـ/2009م، مادة "لزم"، ص1034.

2 جبران مسعود، معجم الرائد، مادة: استكم"، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط7، 1999م، ص66.

3 طه عبد الرحمن، القول الفلسفي، ص238.

وقد استدرك طه عبد الرحمن الخلط الذي وقع فيه الفيلسوف العربي ابن رشد حينما حمل لفظ اللازم معنى المضطر سيرا على نظرة أرسطو، فيعتبر طه عبد الرحمن أن هذا الخلط ناتج عن سوء فهم ابن رشد لأرسطو حينما وصل العلاقة بين المدلول الاصطلاحي والمعنى اللغوي فيعده طه عبد الرحمن تقابلا فاسدا؛ لأن لفظ المضطر يستعمل في اللغة العربية بمعنى (احوج إلى شيء أو التجئ إليه)¹، لذلك لا يجوز إطلاقه على لفظ اللازم إذ ما يكون لازما، وعليه فالمصطلح الأنسب الذي يفضل طه عبد الرحمن هو مصطلح اللازم الذي يفى بالغرض التداولي.

استعان طه عبد الرحمن بنموذج دولوز في التأثيل اللغوي للمصطلح الفرنسي Plan D Immanence في تأثيل مصطلح اللزوم، فاللفظ الأجنبي² Plan لها معاني لغوية واصطلاحية كثيرة منها معنى البساط والتي تحمل معنى النشر؛ يراها طه عبد الرحمن الترجمة الأقرب لمصطلح اللزوم، حيث يرى أن لفظ البساط لا يختلف كثيرا عن مقابله الفرنسي (Plan)، وإذا اقترن هذا المصطلح بمصطلح (Immanence) الذي يعني التنزل كما اقترحه سبينوزا، وطه عبد الرحمن جاء بصد المقابل الاصطلاحي لهذا المقترح وهو عدم التعالي وجاء بالصد لهذا المقابل وهو التعدية؛ فلفظ التعدية مصطلح قار عند الأصوليين الذين يعنون به (الخروج من شيء إلى شيء غيره)³، ويطلقون عليه في الصرف بالعلة المتعدية والتي تخرج من الأصل إلى الفرع، والعلة عند سبينوزا* هي خروج من الإله إلى الأشياء، والواضح هنا أن مقابل الإله والأشياء هو الأصل والفرع.

1 طه عبد الرحمن، القول الفلسفي، ص 239.

2 المصدر نفسه، ص 394.

3 المصدر نفسه، ص 239.

*سبينوزا: فيلسوف هولندي يعد من أهم فلاسفة المناصب العالية تقوم فلسفته على تجديدية تطويرية في غاية الأهمية لمفهوم الجوهر في علاقته مع الجدلية بفلسفة الوجود، محاضرة فلسفة سبينوزا، ص 2، جامعة تلمسان.

<https://elearn.univ-tlemcen.dz/mod/resource/view.php?id=29839>

عبد الرحمن قد أطلق هذا المعنى على مصطلح اللزوم وأعطاه تعريفا عاما وهو امتناع انفكاك أمر عن أمر يسمى الأول لازما والثاني يسمى ملزوما¹.

ومن جهة أخرى خصه بمقتضى المجال التداولي وعرفه بأنه لزم الشيء من شيء إذا كان بصدد الانتقال، ولزم عن قول كذا إذا كان بصدد الأقوال، وأفاد الثاني معنى الاقتضاء والذي يتضمن مدلول الطلب فإذا لزم شيء من شيء فقد اقتضاه هذا الشيء وطلبه²، فتصبح صيغة حد المنطق كالتالي: (المنطق علم يبحث في قوانين اللزوم) أو باختصار: (المنطق هو علم اللزوم)، ولكن طه عبد الرحمن استدرك معنى اللزوم فهو يتحدد وفق وظائفه، فإذا كان يعني عملية الانتقال فيصطلح عليه بمصطلح الاستلزام ويصبح حد المنطق هو (علم الاستلزام)³، أما إذا كان يفيد حاصل عملية الانتقال فاصطلح عليه بالنتاج والذي هو الأثر الذي يصاحب عملية الانتقال.

وإذا كان المصطلح المشهور للفظ الاستلزام هو لفظ (الاستنتاج)؛ فقول المنطق هو علم الاستنتاج، أما إذا كان حاصل العملية هو لفظ (الدليل) فقول المنطق هو علم الدليل. لا بد من الإشارة إلى أن الأصوليين فضلوا تسميته بالاستدلال؛ الذي يدل على معنى الانتقال ومعنى حاصل عملية الانتقال⁴.

وعليه فالفرق بين اللزوم والاستدلال هو أن اللزوم يدل بمضمونه على الاقتضاء والاستدلال يدل على الطلب؛ حيث كل طلب هو اقتضاء وليس كل اقتضاء طلب، لأن الاقتضاء أقوى من الطلب، أما الاستدلال فقد استعمل في معنى حاصل الاستنتاج، والاقتضاء استعمل في معنى اللازم، إذن فاللازم عبارة عن الحاصل اللزومي.

1 المرجع نفسه، ص 115.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 88.

3 المصدر نفسه، ص 88.

4 المصدر نفسه، ص 89.

وبطبيعة الحال أن هناك مفاهيم أخرى تدل في مضمونها على معنى اللزوم في معناه الإجرائي نجد منها مفهوم التضمين أو الإضمار أو الضمني، فقد استغل طه عبد الرحمن آلية الاشتقاق بتركيزه على الصفة قبل الموصوف عكس الشائع لوضع المقابل العربي للمصطلح الأجنبي (implicite)¹، والذي نلاحظ أنه يحمل صيغة واحدة ومعنا واحدا ثابتا.

وعليه يمكننا القول أن تجربة طه عبد الرحمن في التأثيل اللغوي والاصطلاحي لمصطلح اللزوم كانت استنادا إلى اجتهادات الفلاسفة والمناطق العربية في محاولاتهم تقريب لفظ اللزوم إلى الساحة العربية متبعا آليات تأثيلية متنوعة ومتعددة، وهذا لا يعني أن التأصيل عنده الأخذ بمصطلحات وآليات القدماء وجعلها مقابلا للمصطلح الأجنبي لوقوعهم في اضطرابات في عملية النقل والترجمة مثل المنقول الخاطئ الذي يقتضي أن كل مضمير مقتضى حتى اشتهر قولهم بأن المقتضى هو جعل المنطوق منطوقا لتصحيح المنطوق، وبهذا استشكل عليهم التفرقة بين المضمير الاقتضائي والمضمير غير الاقتضائي والذي خصوه باسم المحذوف.

3-1 مصطلح التخاطب Dialogos وطريقة تأثيله:

أما مصطلح التخاطب Dialogos المأخوذ من الفلسفة اليونانية يعني محادثة أو حوار، وورد تعريفه حسب معجم اللغة الفرنسية التاريخي (Le Rebert 1992) بأنه: "محادثة بين شخصين أو أكثر"²، وبصفة عامة يستعمل هذا المصطلح حسب صاحب معجم تحليل الخطاب باتريك شارودو بشكل شاسع ليدل به على أشكال كثيرة من الخطابات المكتوبة منها والمنطوقة، ويتحدد استعماله حسب زاوية النظر إليه، فطه عبد الرحمن استخدم مصطلح التخاطب ليدل به على المحادثات الطبيعية الأصلية، فهو عبارة عن

1 آمنة بلعلی، المنطق التداولي وتطبيقاته، ص 290/291.

2 باتريك شارودو ودومينيك منغونو، معجم تحليل الخطاب، دار سيناترا، تونس، 2008، ص 174.

إلقاء جانبين لأقوال بغرض إفهام كل منهما مقصودا معينا، إذن التخاطب يتسم بصفات تميزه عن غيره من شعب اللغة، ففيه التبليغ وفيه التدليل وفيه التوجيه¹.

ومصطلح الحوار في تعريفه كمصطلح عام يطلق على كل كلام متبادل بين شخصين أو أكثر، وفي تحليل الخطاب يطلق على الإحالة على البعد التفاعلي للغة شفويا أم كتابيا، فقد أورد باختين مصطلح حوارية تفاعلية وعدها دالا على التجليات المتنوعة للتبادل الكلامي، والحوار ينحو إلى الاتصاف بقيمة أخلاقية بعيدة عن حقل المصالح والقوى².

وعلى هذا النحو يعرفه طه عبد الرحمن أيضا بأنه "الكلام الملقى بين طرفين بغية إفهام كل طرف منهما مقصود الآخر"³، ويرتكز التخاطب في تصور طه عبد الرحمن على الآلية الخطابية التي يطلق عليها اسم "التعارض"⁴؛ أي أن يتخذ المتحاور موقفا وسطا في معارضته، وأن يلتزم الطرفان بأخلاقيات الحوار.

إذن كما أوضحت هذه التعاريف مفهوما مصطلحي التخاطب والحوار نخلص إلى أنهما مترادفان في المعنى؛ فهما كل يدل على القيام بعملية تواصلية تتم بين طرفين تحكمها ضوابط معينة لتبليغ مقصود معين.

وانطلاقا من هذه المفاهيم القاعدية لمصطلح الاستلزام التخاطبي تعرف ظاهرة الاستلزام التخاطبي Conversation Implicatur عند طه عبد الرحمن هي وصل المستوى التبليغي بالمستوى التهذيبي والثاني إمكانية الخروج عن الدلالة الظاهرة فهنا تتجسد فكرة الاستلزام التخاطبي عنده⁵؛ أو تلك الأقوال الملقاة بين متخاطبين بغرض إفهام كل طرف منهما الآخر يلزم أن تتضبط بقواعد تحدد فائدتها التواصلية والتي يطلق عليه بقواعد

1 طه عبد الرحمن، في أصول الحوار، ص27.

2 دومينيك مانغونو، المصطلحات المفاهيم لتحليل الخطاب، ص37.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص237.

4 طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص48.


5 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص250.

التبليغ المخصصة بتواصل الإنسان، كما يلزم أن تتضبط الأفعال التي يأتي بها المتخاطبون بقواعد خصها طه عبد الرحمن بصفة الأخلاقية أو التعاملية، وتسمى بقواعد التهذيب وعلى هذا النحو يعرفه طه عبد الرحمن أيضا بأنه "الكلام الملقى بين طرفين بغية إفهام كل طرف منهما مقصود الآخر"¹، ويرتكز التخاطب في تصور طه عبد الرحمن على الآلية الخطابية والتي يطلق عليها اسم "التعارض"²؛ أي أن يتخذ المتحاور موقف وسط في معارضته، وأن يلتزم الطرفين بأخلاقيات الحوار.

وعليه تتطوي وجهة النظر على أن هذا الاجتهاد في سعيه لجعل المفاهيم المقربة مفاهيم أصل في اللغة العربية مواتية للمجال التداولي الإسلامي كان إبداعا لا تقليدا ولا نقلا مجردا، فقد خاض مغامرة القراءة والاستكشاف ثم الإبداع، لذلك تمسك طه عبد الرحمن بالترجمة التأصيلية.

2- أضرب اللزوم عند طه عبد الرحمن:

من المصطلحات الدالة على مضامين التداولية مصطلح الاستلزام التخاطبي، وهو عند طه عبد الرحمن فرع من فروع الاستلزام الطبيعي، ويقسم هذا الأخير إلى عدة أقسام نوضحها في الخطاطة التالية:



خطاطة رقم 1: يوضح فروع الاستلزام الطبيعي

1 المصدر نفسه، ص 237.

2 طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 48.

2-1 الاستلزام المضموني:

يعد الاستلزام المضموني أو الدلالي نوعاً من أنواع اللزوم الطبيعي وصيغته كالتالي:
(لازم الصادق الدلالي صادق) ومثاله¹:

أ- أضحك زيد عمرا.

ب- ضحك عمر.

فلا يكون القول (أ) صادقا من غير أن يكون القول (ب) صادقا.

وقانون الصدق في الاستلزام الدلالي هو الفاصل بينه وبين الاستلزام الصناعي؛ لأن في الاستلزام الدلالي الطبيعي قد يكون هناك تلاعب في المقصود، فمثلا نقيض قول (ب) في القول التالي:

أضحك زيد عمرو ولم يضحك عمرو.

هنا نقيض القول (ب) لم يضحك، كانت تدل على المعنى المقصود الحقيقي أنه لم يضحك، في حين أن مدلوله في القول التالي قد يتغير: ج: أضحك زيد عمرو، لكنه لم يضحك، وربما له مقصود آخر ضمني غير المقصود الحقيقي المباشر للقول (ب).
ومن هنا يتضح الفرق بين الاستلزام الدلالي الطبيعي والاستلزام الصناعي في كون هذا الأخير له دلالة ثابتة منطقية وصريحة.

كما أشار أيضا طه عبد الرحمن إلى الفرق بينهما في نقطتي جواز عكس الثبوت للاستلزام الدلالي وخاصية عكس الانتفاء أو ما يدعى بعكس النقيض*.

فلو افترضنا أن العلاقة اللزومية الموجودة بين (أ) و(ب)² بموجب عكس الثبوت لأصبح القول الاستدلالي بهذه الصيغة:

ضحك عمر يستلزم ← أضحك زيد عمرا.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 91.

*عكس النقيض: وهو نقيض الأول مع بقاء الكيف والصدق بحالهما فإذا قلنا كل إنسان حيوان كان عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان. ينظر: <https://ar.wikipedia.org/wiki/>

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 92.

ولو افترضنا أن العلاقة اللزومية بموجب خاصية صحة عكس النقيض تصبح الجملة: العلاقة بين الجملة (أ وب) علاقة استدلالية¹ هي أن: لم يضحك عمر يستلزم زيد لم يضحك عمر.

أو بالعلاقة الشرطية²: إذا لم يضحك عمرو، فإن زيدا لم يضحكه، وهذه الخاصية لا يتمتع بها الاستلزام الصناعي إلا إذا ثبت تكافؤ بين اللازم والملزوم، فالاستلزام الصناعي كما اعتبره طه مجرد قرار منطقي للاستعمال العادي.

ننوه في هذا المقام إلى أن الاستلزام الدلالي يحتوي عدة استلزمات منها: استلزام قضائي واستلزام اقتضائي واستلزام تشارحي³.

2-1-1 الاستلزام الاقتضائي والذي يقتضي فيه القول (ب) استلزاما اقتضائيا القول (ج) حين يكون القول (ب) والقول المنفي ب(لا) يستلزمان القول دلاليا القول (ج)، حيث يسمى القول المستلزم أو المقتضي والقول المقتضى.

ومثاله:

- 1- يعلم زيد أن عمرا جاء
- 2- لا يعلم زيد أن عمرا جاء
- 3- جاء عمروا.

إن القول (1) والقول (2) يقتضيان أن عمرا جاء وزيد يعلم بهذا للمجيء، والقول (2) لا ينفي أن عمرا جاء، ولكن ينفي علم زيد بالمجيء، وهذا هو نقيض القول (1)، إذ يتبين أن القول (3) يصدق كلما صدق أحد القولين النقيضين⁴، أما الاستلزام القضائي فلوازم القول (ب) القضاية تقابل لوازمه الاقتضائية، حيث يستلزم القول (ب) استلزاما دلاليا

1 المصدر نفسه، ص94.

2 المصدر نفسه، ص40.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص97.

4 المصدر نفسه، ص96.

القول (ج) حينما يكون (ب) يستلزم (ج) استلزما دلاليا ونقيضه هو أي لا (ب)، لا يستلزم استلزما دلاليا (ج).

والمثال الذي وضح به طه هذا النوع من الاستلزام هو:

1- يعلم زيد أن عمرا جاء.

2- لا يعلم زيد أن عمرا جاء.

3- هناك من يعلم أن عمرا جاء.

إذن القول (3) يكذب حينما لم يعلم أحد بالمجيء، فكلما كان صادقا أن عمروا جاء، فإن كذب (3) يستلزم كذب القول (1)، وصدق نقيضه: (2)؛ أي لا يعلم.

وإذا صح هذا الأمر فإن القول (3) يصبح شرطا ضروريا للقول (1) وحده، أي ليس شرطا ضروريا لنقيضه (2)، وبما أنه لا اقتضاء إلا بوجود الشرط الضروري المزدوج، بحيث يكون القول (3) لازما قضائيا لا اقتضائيا.

2-1-2 أما الاستلزام القضائي:¹

أما الاستلزام القضائي فلوازم القول (ب) القضائية تقابل لوازمه الاقتضائية، حيث يستلزم القول (ب) استلزما دلاليا القول ج حينما يكون (ب) يستلزم (ج) استلزما دلاليا ونقيضه هو أي لا (ب)، لا يستلزم استلزما دلاليا (ج).

والمثال الذي وضح به طه هذا النوع من الاستلزام هي:

1- يعلم زيد أن عمرا جاء.

2- لا يعلم زيد أن عمرا جاء.

3- هناك من يعلم أن عمرا جاء.

إذن القول (3) يكذب حينما لم يعلم أحد بالمجيء، فكلما كان صادقا أن عمروا جاء، فإن كذب (3) يستلزم كذب القول (1)، وصدق نقيضه: (لا يعلم)؛ أي (2).

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص97.

وإذا صح هذا الأمر فإن القول (3) يصبح شرطاً ضرورياً للقول (1) وحده، أي ليس شرطاً ضرورياً لنقيضه (2)، وبما أنه لا اقتضاء إلا بوجود الشرط الضروري المزدوج، بحيث يكون القول (3) لازماً قضائياً لا اقتضائياً.

2-1-3 الاستلزام التشارحي:¹

يستلزم فيه القول (ب) استلزماً تشارحياً للقول (ج) حينما يكون (ب) يستلزم استلزماً دلالياً (ج) وكان (ج) يستلزم دلالياً (ب).

والمثال الذي يوضح هذا هو:

1- ضرب زيد عمرا.

2- عمرو ضربه زيد.

إذن يصدق ويكذب القول (2) إذا صدق وكذب القول (1)، إذن أطلق عليه اصطلاح التشارحي لأن أحدهما شارح للآخر.

2-2 استلزام مقام الكلام وقواعد الخطاب (أنواع الاستلزام التخاطبي عند طه عبد الرحمن)

إن أهم الاستلزمات التي تتعلق بالقول الطبيعي هي التي تنشأ عن المقام والسياق الذي قيل فيه، وقد يكون مقام لكلام مقاما خاصا يستدعي اعتبارات خارجية، كما قد يكون مقاما عاديا لا ينفرد بأسباب خارجية معينة، ويكون استلزماً تخاطبياً مخصصاً واستلزماً تخاطبياً معمماً.²

2-2-1 الاستلزام التخاطبي (الاستعمالي / التداولي):

- دراسة في المصطلح:

يستخدم طه عبد الرحمن على الاستلزام التخاطبي مصطلحات عديدة يراها مناسبة له حسب مناسبتها للمدلولات اللغوية منها (الاستلزام التداولي / الاستعمالي) أو (الاستلزام

1 المصدر نفسه، ص 97.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 97.

الاقتضائي)؛ ويرى في اختياره للفظ الاستعمال لأنه يحمل في معناه معنى التداولية؛ وهو العلم الذي يدرس علاقة العلامات بمستعملها أثناء عملية التواصل، إذن حسب تقدير طه عبد الرحمن قد تحددت هنا علاقة العلامات (القول) بمستعملها (المرء) أثناء التواصل؛ مبينا أن هذا اللفظ استخدمه الفيلسوف اللغوي الأمريكي (بنجامين) مقابلا للفظ المقتبس من اليونانية (براغما) والذي يفيد (معنى الشيء باعتبار حصوله عن طريق الممارسة)¹، وقصد به بنجامين الحدث الذي يصير به الشيء مسمى لاسم معين، وهو على نوعين هما:

-الاستلزام التخاطبي المخصص فهو الذي يلزم فيه القول (ج) مقام الكلام وقواعد التخاطب.

ويوضح طه عبد الرحمن أن اللازم التخاطبي في الاستلزام المخصص قد لا يكون بالضرورة جزء من مما قال به القائل ولا لازما دلاليا له، بل يكون له معنى تدل عليه قرائن حالية معينة²، كقولنا:

1- هل فرغت من مطالعة الكتاب وسلمته إلى صاحبه؟

2- عمرو: لقد فرغت من مطالعة الكتاب.

يقضي هذا الحوار أن السائل (1) طرح عليه أسئلة مركبة فالأول: هل فرغت من

مطالعة الكتاب؟ والثاني: هل سلمته إلى صاحبه؟

ولكن رد المتلقي كان جوابا لسؤال واحد وهو: لقد فرغت من المطالعة، وترك السؤال

الثاني دون جواب.

هنا يلزم عن هذا الرد قصدا آخر يرمز له ب (3) لم أسلم الكتاب لصاحبه، ويسمى

هذا القول بالقول المستلزم، لأن المتلقي رد بخطاب ولم يعر لقواعده أهمية، وهنا وقع في

خرق لقاعدة تقليل الفائدة؛ فهو لم يرد بالكلام الكامل على السؤال كله.

1 طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والقول الفلسفي كتاب المفهوم والتأثيل، المركز الثقافي العربي، ط2، 2005، ص116.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص98.

- الاستلزام التخاطبي المعمم: يستلزم القول (ب) استلزاما تخاطبيا القول (ج) في مقام خاص إذا التزم القائل بقواعد التخاطب في هذا المقام الخاص فلا يصح إلا إذا كان يقصد إفهامنا القول (ج)، أي أن القصد يلزم عن اجتماع القول (ب) والقواعد التخاطبية إضافة إلى عنصر مهم وهو المقام.

ومثاله:

1- جاء أحد المدعويين.

2- جاء كل المدعويين.

فالفظين (كل) و(أحد) يشكلان سلما تخاطبيا، بحيث يستلزم القول (2) استلزاما دلاليا القول (1) من غير أن تثبت صحة العكس.

فيستلزم من القول (1) القول (3) حيث:

3- أنه لم يجئ كل المدعويين.¹

وهذا السلم له جانبان أحدهما جانب الانتفاء الذي حكمه أنه إذا استلزم (ب) القول

(ج)، فإن القول (لا ب) يستلزم القول (لا ج).

والجانب الثاني هو جانب(القوة)² وحكمه أنه إذا كان (ب) أقوى استلزاما ل (ج) من

(د)، فإن (لا د) أي عكس (د) أقوى استلزاما ل (لا ج) من (لا ب)، وعليه فالاستلزام

التخاطبي ينتج عن استناد الاستلزام الطبيعي الدلالي إلى الدلالة المقيدة بالمقام.

ومن جهته خص طه عبد الرحمن هذا النوع من الاستلزام التخاطبي بجهود العلماء

المسلمين وخاصة الأصوليين منهم حينما قسموا طرق دلالة اللفظ على المعنى حسب

عنصر السياق والمقام وكما يسميه طه بمبدأ القصدية؛ والذي يقتضي أن القصد من القول

هو الذي يورث استلزاماته الصيغة المقامية أو السياقية، وذلك انطلاقا من مجموعة مبادئ

تخص الخطاب أو كما تسمى بقواعد التخاطب، فيرى طه أن التقسيم الحنفي لطرق دلالة

1 طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص105.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص100.

اللفظ على المعنى التقسيم الأوفى لغرض بيان الاستلزمات السياقية والمقامية عند المسلمين، لذا يطلق عليه طه عبد الرحمن مصطلح القصدية، والقصد عنده هو متى تعلق بهدف المخاطب لمخاطبه أو النية التي يريدتها المتكلم أن يفهمها المتلقي.

2-3 خصائص الدليل الاضماري:

2-3-1 خاصية الاستلزام لدلالة العبارة عند طه عبد الرحمن:

يعرف طه عبد الرحمن دلالة العبارة بأنها: (استلزام القول للمعنى المقصود من سياقه)¹، ويرى أنه يطابق مقصوده المعنى الظاهري للعبارة وقد يتفاوت معه، وقد سمي بالمعنى المطابقي، وهو معناه التضمني إذا طابق القول كله، ومعناه الالتزامي إذا تفاوت معه.

ومن الأمثلة التي ساقها طه عبد الرحمن شاهداً يبين مفهوم دلالة العبارة عند الأصوليين من الآية القرآنية الكريم:

1- ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾.

2- ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾.

القول (1) هو قرينة مقالية تدل على أن الجزء الثاني هو جزء منها سيق لإفادة نفي المماثلة بين البيع والربا، إذن هو المقصود منه حقيقة، لكن المعنى المقصود من القول الثاني هو معنى لازم باعتبار السياق الذي يحدده القول (1)، يسمى بالدلالة الالتزامية.

والمعنى الظاهر في القول (2) هو حل البيع وحرمة الربا، هو معنى التزامي صريح كما يسميه طه عبد الرحمن لأنه يقابل المعنى الأصلي للعبارة.

فمصطلح الدلالات العبارية الذي وضعه طه عبد الرحمن مصطلحا جامعاً لدلالات العبارة الثلاثة والمتولدة من القوة اللزومية ينضبط بمعيارى توسط الدليل وتوقف الفائدة.

1 المصدر نفسه، ص103.

- **توسط الدليل:** ويسميه الأصوليون باسم (العلة) إذا لزمتم الدلالة غير العبارية عن دلالة العبارة بدليل مخصوص يشتركان فيه، ويصطلح عليه طه مصطلح (اللوازم المباشرة)¹ إذا لم يكن للعلة تدخل فيها، وإذا كانت تتبني على هذه العلة يصطلح عليها طه مصطلح (اللوازم غير المباشرة)².

يطلق الباحث بن ظافر الشهري على تسمية اللوازم المباشرة واللوازم غير المباشرة مصطلحا محدثا وهو مصطلح الاستراتيجية؛ فيقول الاستراتيجيات المباشرة والاستراتيجيات غير المباشرة، ويحدد الاستراتيجيات بأنها: (طرق محددة لتناول مشكلة ما أو القيام بمهمة من المهمات أو هي مجموعة عمليات تهدف إلى بلوغ غايات معينة أو هي تدابير مرسومة من أجل ضبط معلومات محددة، والتحكم بها)³، ثم إن الاستراتيجية في الخطاب تتمثل في كون المرسل يبلغ رسالته وفق سياق معين، كما يلزم في الرسالة أو خطابه أن يشتمل على علامات مناسبة أي قد يستعمل اللغة الطبيعية بالألفاظ وقد يكتفي بالعلامات غير اللغوية كالإشارات وغيرها، وبهذا تحدد استراتيجية المرسل التي اتبعها ليبلغ رسالته إن كانت إستراتيجية مباشرة وإن إستراتيجية غير مباشرة، وقد ذكر أيضا استراتيجيات أخرى نستطيع أن نطلق عليها بالاستراتيجيات المعنوية كونها تشمل سلوك المرسل والتي تتمثل في إستراتيجية التأدب أو استراتيجية المراوغة أو استراتيجية الجفاء...⁴

إن مصطلح الاستراتيجية المباشرة هو المسلك الذي يسلكه المتكلم للتدليل على قصده حرفيا، وهو يقابل هذا عند طه عبد الرحمن اللوازم المباشرة، أما مصطلح الاستراتيجيات غير المباشرة أو التلميحية كما يسميها بن ظافر الشهري هي التي يتجاوز

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي 104.

2 ينظر المصدر نفسه، ص 104.

3 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 53.

4 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 56.

فيها المتكلم الدلالة الحرفية إلى دلالة أخرى ضمنية تفهم من السياق وتقابل مصطلح اللوازم غير المباشرة عند طه عبد الرحمن.

نرجع في حديثنا عن المعيار الثاني وهو معيار توقف الفائدة، حيث تتوقف الفائدة في دلالة العبارة على الدلالة غير العبارية إذا وقعت في اللغو واللغو هنا يعبر عنه طه بأنه خلو القول من كل فائدة، وقد توجه الأصوليون إلى أن توقف دلالة العبارة غير العبارية في عناصر ثلاث هي: الصدق الواقعي، والصحة العقلية، والصحة الشرعية. وبهذا تكون دلالة العبارة كاذبة واقعيًا أو فاسدة شرعيًا أو عقليًا إذا فقدت الدلالة الثانية، فأثر القيمتين الفساد العقلي والكذب الواقعي يجعل القول دالًا عن طريق المجاز، وهذا ما جعل معيار توقف الفائدة يقسم لوازم المقصود العباري إلى فئة اللوازم المقومة بمسمى طه عبد الرحمن، وعند الأصوليون تسمى بفئة اللوازم التي تتوقف عليها الفائدة.

أما الفئة الثانية فهي فئة اللوازم غير المقومة والتي هي نقيض توقف الفائدة ويسميتها الأصوليون بفئة اللوازم التي لا تتوقف عليها الفائدة¹، وقد أضاف الأصوليون معيارًا ثالثًا سموه بمعيار حصول القصد إلى الدلالة، وقد اعترض طه عبد الرحمن على هذا المعيار لما فيه من تشوهات وما يشوبه من اعتلالات منها:

أ- **تعدية القصد:** بما أن دلالة العبارة تتفرع عنها معاني أخرى تتمثل في القصد الأصلي والقصد التبعية، فيجب أن يدرج الأصوليون الدلالة الإشارية مع باقي الدلالات الأخرى، لأن القصد في دلالة العبارة كما يرى طه عبد الرحمن لا يخلو من أحد الأمرين: إما أن هذا الفعل هو فعل قاصر يلزم المعنى العباري وحده، إما هو فعل متعد يتجاوز المعنى العباري، وعلى هذا يلزم على الأصوليون أن يسلموا باستواء الدلالات غير العبارية في الخلو من القصد، أو القول بتجدد القصد منها، فلا يحذف منها عنصر القصد.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 105.

ب- **التفاوت في القصد:** يرى طه عبد الرحمن أن نفي القصدية عن اللوازم الإشارية خلل وقع فيه الأصوليين عند استثنائهم لهذه الدلالة، بالرغم من أن لها صلة لازمة بدلالة العبارة، وفي بعض الأحيان لا تنفك عنها، لذا الأصح حسب طه أن للدلالة الإشارية أو اللوازم الإشارية من التفاوت في قصد الملقي إليها ما بينها من التفاوت في إدراك المتلقي لها¹، كان أشد لزوماً عن المعنى العباري، وكان أبلغ في القصد.

ج- **اللزوم في القصد:** إن المتكلم قد يقصد عند كلامه بالقصد المباشر أو بقصد يلزم عن معان أخرى، فقصده يزدوج لذلك لا يصح في نظر طه عبد الرحمن جعله قصداً واحداً كما فعل الأصوليون، لأن الأصل في اغتناء القصد أن يكون أيضاً في اللوازم غير الإشارية.

2-3-2 الخاصية الاستلزامية لدلالة الاقتضاء

عرف طه عبد الرحمن دلالة الاقتضاء بأنها استلزام القول لمعنى تابع للمعنى العباري من غير توسط دليل ومع توقف فائدة القول عليه².
والمثال الذي وضعه الأصوليون لهذا الاقتضاء هو:

1- تصدق عني بزرك بألف درهم!

يقضي هذا القول المباشر بالقيام بتكليف المخاطب بأن يتصدق على الفقراء من زرعه وهو قول واضح حسب طه عبد الرحمن، فالمتكلم يريد أن يشتري الزرع من مالكه حيث يصطلح عليه بالمقتضى والذي يصير به القول (1) ذا فائدة، حيث اصطلح عليه الأصوليون بلفظ (البيع) لأن هذا المصطلح يستعمل في مجال المعاملة التجارية، واصطلح عليه طه بالمقتضى في المجال التداولي.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص106.

2 المصدر نفسه، ص108/109.

ويشير طه عبد الرحمن إلى أنه خالف عادل الفاخوري حينما استعمل مصطلح الاقتضاء الذي استعمله علماء الأصول، وفضل مصطلح المفهوم التخاطبي، ورأيه أنه يكون أقرب إلى إفادة مقصوده من الاستلزام الطبيعي، وللاقتضاء قانونان تخاطبيان هما¹: قانون الاختصار وقانون حفظ المقتضى.

- قانون الاختصار

يقضي هذا القانون بأن يضمّر المُلقّي في كلامه ما دلت عليه القرائن المقالية أو المقامية، بحيث يفضي به المتلقي إلى معنى آخرًا مجازة للسان العربي الذي يقتضي الإيجاز في العبارة، وذلك في قدرة المخاطب في توصله للمعنى المضمر وفق سياق معين، ومعلوم أنه على قدر الإضمار بقدر ما يبذل المستمع جهدًا في وصوله إلى الفهم. وقد جعل الأصوليون كل مضمر مقتضى وذلك حينما عرفوا المقتضى: (بأنه جعل غير المنطوق منطوقًا لتصحيح المنطوق)، وقد أدى هذا الخلط حسب طه إلى عدم تمييزهم بينا المضمرا لاقتضائيو المضمرا غير لاقتضائيو الأصلحواء عليهم مصطلح (المحذوف)²، والمحذوف في عرفهم يكون ثابتًا باللغة؛ وهو الذي تجرى عليه أحكام اللفظ من عموم وخصوص الدلالة، والمقتضى ثابت بالشرع وهو الذي لا تجري عليه كهذه الأحكام. فالإضمار الحذفى يجعل القول مجازًا، أما الإضمار الاقتضائى لا يخرج من مدلوله الأصلي³، ويرى طه أن هذه المعايير غير كافية في إثبات الفرق بين الحذف والإضمار؛ لأنه قد يكون الثبوت بالشرع أو بالقول، صورة أو حكمًا أو حقيقة، كما قد يكون الخلو عن الأعراض التي تدخل على الألفاظ، ومع هذا لا يوجد معنى للاقتضاء، بل يوجد فحوى قضائى دقيق، لذلك يخلط الأصوليون في الأمثلة التي يضعونها لكل نوع فما يجعل هذا في باب المحذوف يجعل الآخر في باب المقتضى.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 112.

2 المصدر نفسه، ص 112.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 112.

- قانون حفظ المقتضى¹:

يقتضي هذا القانون أن يبقى القول محفوظا بأساليبه حتى وإن تقلبت، خيرا كان أم إنشاء، سلبا أو إيجابا، حيث يستطيع المتلقي أن يجد لكل صيغة أسلوبية تأويلا يرد فيها القول المقتضى.

2-3-3 الخاصة الاستلزامية لدلالة الدلالة وقواعد التخاطب:

- تعريف دلالة الدلالة عند طه عبد الرحمن:

تعرف دلالة الدلالة بأنها: (استلزام القول للمعنى العباري مع توسط دليل مشترك تكفي في إدراكه معرف قواعد التخاطب ومن غير توقف الفائدة على القول على هذا المعنى)²، هذا التعريف الذي وضعه طه عبد الرحمن لدلالة الدلالة ولكن في التسمية اصطلح عليها مصطلح معرفة القواعد التخاطبية بدل مصطلح معرفة اللغة³، الذي وضعه الأصوليون، لأنه يرى أن مجرد العلم باللغة لا يكفي للوصول إلى المبتغى من القول وإدراك فائدته في الاستنتاج من المعنى المقصود.

وقد وضح لهذا هذا النوع بالمثل من القرآن الكريم⁴:

1- (فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا

تدل هذه الآية على مقصود عرف من خلال السياق وهو النهي عن التأفف والنهر، والعالم بقواعد التخاطب لزم عليه أن يعرف أن هذا النهي يقتضي أن ينهى أيضا عما هو أشد من التأفف كالسب والشتم وغيرها من سلوكات غير حسنة، وهذا ما يدخل في اعتبار الإيذاء والإيذاء يكون محظورا بجميع مراتبه، حيث يستعمل طه عبد الرحمن مصطلح الدليل مكان مصطلح العلة، ومصطلح الحد الأوسط عند المناطق.

1 المصدر نفسه، ص113.

2 المصدر نفسه، ص117.

3 المصدر نفسه، ص117.

4 المصدر نفسه، ص117.

ويجوز أن يكون القول وذلك دون أدنى إخلال بقواعد اللغة:

2- لا تقل لهما أف، بل انهرهما واضربهما.

3- لا تقل لهما أف، بل بالغ في إيدائهما.

ويبلغ هذا القول الإفادة إذا كان متلقي الخطاب أبا له ولدان عصيان، فيكون الإيذاء مطلوباً بغية تربيتهما.

والإخلال يقع في قواعد التخاطب طبقاً لمقتضاها السلمي وهو: (إن نفي الأقل يلزم، عنه نفي الأكثر ما لم يوجد ما يمنع من ذلك)، فالظاهر أن النهي عن التأفف هو نفي لأقل مرتبة في سلم الإيذاء، فيستلزم بذلك نفي ما فوقه من مراتب، أي النهي عنا سواه؛ وبهذا يصبح القولان: (2) و(3) غير مقبولين تداولياً ولا دلالياً لما وقعاً فيه من مخالفة لقواعد تلك القاعدة¹.

أ- دلالة الدلالة المخالفة:

لقد أتى طه عبد الرحمن بهذا المصطلح ليطلقه على دلالة الدلالة بتسمية الأحناف، إضافة إلى أنه وسع في دورها بعدما اقتضرت على وقفها على المعنى اللازم أحادي المقصود؛ أي أنه يوافق المقصود العباري وحده دون المعنى اللازم الذي يخالف المقصود، ومن جهته عارض أضرب الاستلزام الذي وضعته الشافعية؛ فسموا الضرب الأول بمفهوم الموافقة والضرب الثاني بمفهوم المخالفة.

وطه عبد الرحمن اصطلح على الضرب الأول ب: (دلالة الدلالة الموافقة)، والضرب

الثاني ب: (دلالة الدلالة المخالفة)².

ب- دلالة الدلالة المخالفة: هي عبارة عن استلزام القول لمعنى تابع للمعنى العباري مع منافاة دليله الذي تكفي في إدراكه معرفة قواعد التخاطب لدليل المعنى العباري ومن غير توقف فائدة القول على هذا المعنى التابع، ومثال هذه الدلالة هو³:

4- ولا تقل أف لوالديك.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص118.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص118.

3 المصدر نفسه، ص118.

5- قل أف لغيرهما.

فالسامع يفهم أنه نُهي عن التأفف المتعلق بوالديه، ويستنتج من خلال (5) أنه يجوز التأفف على سواهما.

وتجدر الإشارة إلى أن دلالة الدلالة المخالفة لا بد أن تقوم على قوانين تخاطبية منها: قانون المقابلة وقانون الاستيعاب¹؛ فيقتضي قانون المقابلة: أن معاني الكلام تفهم من خلال مقابلة بعضها ببعض، فأحدهما مقابلة المعنى بما يوافق والثاني مقابله بما يخالفه، فيترتب عن هذه الحقيقة أن استلزام المعنى المخالف مثله مثل استلزام المعنى الموافق، فيلزم من يقر بصحة الأول، والإقرار بصحة الثاني أو العكس بالعكس².

فلو طبقنا هذا القانون على القول (1) يظهر أن المستمع يدرك قول (لا تقل أف) ويدرك نقيضه (قل أف) ويدرك القيد (الوالدان) في تعلقه الضدي (الأبناء).

- قانون الاستيعاب: يلزم هذا القانون إفادة المخاطب بأقوى معرف تتعلق بالكلام المراد تبليغه، وإذا طبق هذا القانون أيضا على القول (1) يدرك المستمع أن للقيد (الوالدان) فائدة زائدة وهي فضلا عن كونها المقصودين بالنهي فسواهما أيضا مقصود عن النهي عن التأفف، وذلك بقرينة مقالية أو مقامية، والفائدة الزائدة هي (انفرادها بتعلق هذا النهي بهما) كأن القول يكون (لا تقل لوالديك وحدهما أف)؛ فهذا التخريج التخاطبي لدلالة الدلالة المخالفة هو أن اجتماع الدلالة المخالفة بالقول الذي تفرعت منه لا تشوبه شائبة التناقض ولا شائبة التكلف.

فالأمثلة الآتية توضح هذا:

6- لا تقل أف لوالديك، وقل ذلك لغيرهما.

7- لا تقل أف لوالديك، بل قل ذلك لغيرهما.

8- لا تقل أف لوالديك، وإنما قل ذلك لوالديك.

1 في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص104.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص118/119.

يستنتج طه عبد الرحمن أن التخاطب الطبيعي يقضي بوجود إثبات دلالة الدلالة المخالفة حينما توجد في الكلام قيود تستدعيها، وحسب طه يكون الأمر أقرب إلى الصواب إذا أخذ بثبوت الدلالة حتى يقوم الدليل على عدم تأثير هذه القيود منه، وذلك إذا أخذ باقتفاء الدلالة حتى يقوم الدليل على وجود هذا التأثير¹.

2-3-4 الخاصية الاستلزامية لدلالة الإشارة:

قبل الخوض في تحليل آراء طه عبد الرحمن حول خاصية الاستلزام لدلالة العبارة لا بد من أن نتطرق لسبب اختياره لهذه المصطلحات ووضع حدود لها، فنجده يفضل لفظ (أوماً) مقابل لفظ الألماني (Zeigen) الدال على معنى لفظ (أشار) المشهور بهذا المعنى قصد دفع الالتباس المحمل بعد أن استخدم لفظ الإشارة مقابل لفظ العبارة²، ويحد الإشارة بأنها القول الذي تقدر بنيته غير الظاهرة، حيث يقوم هذا المبدأ على ثلاثة عناصر أهمها عنصر الإضمار والذي يقتضي أن تختصر الإشارة من الألفاظ والتراكيب ما تتوفر عليه أدلة سياق الكلام ومقامه³ لذلك تسمى بدلالة الإشارة واصطلاح عليها مصطلحا جامعاً وهو الدلالات غير العبارية⁴.

والملاحظ أن طه عبد الرحمن في هذا الموضوع يؤثر لفظ أوماً على لفظ الإشارة في حين يسمى هذا النوع من الدلالة بدلالة الإشارة.

وتعرف دلالة الإشارة بأنها: (عبارة عن استلزام القول لمعنى تابع للمعنى العباري من غير توسط دليل ولا توقف فائدة القول عليه).

ولتوضيح ذلك يستحضر طه عبد الرحمن قوله تعالى:

1- وعلى المولود له، رزقهن وكسوتهن بالمعروف.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص119.

2 المصدر نفسه، ص104.

3 طه عبد الرحمن، القول الفلسفي، ص74، 73.

4 المصدر نفسه، ص292.

ومعنى هذه الآية باصطلاح الأصوليين لها مقصودا مزدوجا أصليا ومقصودا تبعا؛
وهما:

(1أ) تجب على الوالد نفقة الوالدة المرضعة في حالة الطلاق.

(ب 2) ينتسب الولد إلى الوالد.

إذن تكون دلالة الإشارة هي جملة المعاني التي تستتج من هذين المقصودين
استنتاجا مباشرا بالمعنى.

3- المصطلحات المماثلة لمصطلح الإضمار عند طه عبد الرحمن:

يتميز الدليل الطبيعي بخاصية الإضمار والتي تعرف بأنها: (عبارة عن طي بعض
أجزائه طيا يختص به الاستدلالات التي تدور في اللسان الطبيعي وتنضبط بقواعد التداول
فيه، لذا استحقت أن توصف باسم الاستدلالات الطبيعية أو التداولية)¹، ويطلق لفظ
الإضمار إذا كان القليل من أجزائه غير مصرح بها، وقد أصطلح عليه طه عبد الرحمن
مصطلح الإضمار على معنى (عدم التصريح)، ويعتبر هذا المصطلح من أشباه
الإضمار.

3-1 مصطلح الحذف والإضمار:

يصح أن كل مضمرة محذوف ولا يصح أن كل محذوف مضمرة، وذلك لأن
الإضمار يستخدمه المتكلم إذا حذف جزءا من كلامه لغاية معينة، أما الحذف فهو حذف
جزء غير مهم من الكلام، ومقتضى الحذف للإضمار هو حذف لما هو معلوم، ليسأل
عما أضمر ولم أضمر؟²، إذن يكون الإضمار حسب طه عبد الرحمن عن علم لا عن
جهل ويطالب فاعله بإثباته، يشير طه عبد الرحمن إلى أن استعمال مصطلح المطالبة
بمعناه الاصطلاحي الذي وضعه له الأصوليون والمتكلمون بمعنى حمل الخصم على
الإتيان بالدليل.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص146/147.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص146.

ويطلق عليه أيضا مصطلحات: معنى مضمّر وقضية مضمرة، كلها ألفاظ ومصطلحات تحمل المعنى نفسه، وهو عدم التصريح.

فلفظ الإضمار¹ ومقابله الأجنبي Ellipes/Ellipsis يدل على معنى الإسكان كما أشار إليه التهانوي في معجمه الكشاف؛ وهو إسكان الثاني المتحرك وفي بعض رسائل العروض ورد بمعنى الوقص؛ والوقص والإضمار كلاهما لا يكونان إلا في متفاعن، بحيث أن الركن الذي فيه الإضمار يسمى مضمرا بفتح الميم ومنها الحذف.

وضده الإظهار Discontraction وهو عند علماء الصرف خلاف الإدغام أي التكيك والترك وسمي بالبيان أي الإيضاح عموما، وفي الخطاب إيضاح المقصود من الرسالة التبليغية بصيغة مباشرة حرفية.

2-3 الإضمار والترك²: يتم الترك في الكلام في حالة إذا ما كان المتكلم غافل لبعض الكلام بغير جهل، لكن الإضمار هو ترك يستثمره المستدل لغاية وفائدة الدليل؛ فهو ترك لا عن غفلة بل هو ترك مستفاد منه، فكل مضمّر متروك وليس كل متروك مضمّر.

3-3 الإضمار والاستتار³: الاستتار هو أن يستتر المتكلم في كلامه عن قصد وعن غير قصد، لكن الإضمار هو الاستتار الذي يقصده ويريد المتكلم إضماره وخلفه غاية وفائدة من هذا الاستتار، لذلك يصح أن يقال إن كل مضمّر مستتر وليس كل مستتر مضمّر.

إن الإضمار هو مقابل للتصريح وتجتمع فيه الصفات الثلاث: المطالبة والاستفادة والإرادة⁴، والمصطلح الذي يقابل مصطلح الإضمار هو مصطلح الطي والذي يقابله مصطلح البسط، وقد أثر طه مصطلح البسط على مصطلح الطي لاعتبار أنه يستعمل بمعنى بسط الكلام أي فصله وأفاض فيه، لأن لفظ الطي استعمل في مجال المناظرة وهو

1 التهانوي محمد علي، معجم كشاف اصطلاحات الفنون، تح: لطفي عبد البديع، ج2، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1969، ص219.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص146.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص147.

4 المصدر نفسه، ص147.

مصطلح ضيق وغير مشهور على غرار مصطلح الإضمار الذي يعد مصطلحا عاما يخص حتى مجال المنطق وغيره، فظل حبيس الاستعمال المجرد كطي الكتاب وطي الكشح، فلا نستطيع أن نطلق هذا المصطلح على الدليل فنقول: طي الدليل، وهذا ليس هو المقصود¹.

4- أصل التداول لمصطلح الإضمار:

يحصل الإضمار حينما يكون في الكلام طيا لبعض أجزائه التي تخص اللسان الطبيعي منضبطا بقواعد التداول، فقد رأى طه عبد الرحمن أن المصطلح الموافق له هو **مصطلح التداولية أو الاستدلالات الطبيعية**، ووصفه المنطقة قبله ب: (الخُطبي) بضم الخاء فقالوا الدليل الخطبي، والخطابي (بفتح الخاء) فقالوا الدليل الخطابي، وفي مقابل هذه التسمية والوصف أيضا أطلق عليه فلاسفة الإسلام **مصطلح الدليل الفطري**²، لكونهم رأوه موافقا للفطرة والتي هي الممارسة الطبيعية لمدارك الإنسان، في مقابل الصناعة والتي تختص بالتصريح في الدليل لكل أجزاءه، فالدليل الإضماري مقابل لمصطلح التفكير عند الفارابي، وجمعه التفكيرات.

كما يوصف التفكير بالممارسة الاستدلالية الحية وبالأوصاف التداولية، وأطلق عليه منطقة الإسلام والأصوليين والمتكلمون مصطلح الضمير، بألية الاشتقاق من مادة (ضمير) وعرفوه بأنه: (قول مؤلف من مقدمتين مقترنتين يستعمل بحذف إحدى المقدمتين المقترنتين ويسمى ضميرا لأن المستعمل له يضمير بعض مقدماته ولا يصرح بها ويعمل فيه على ما في الضمير السامع من معرفة مقدماته التي حذفها)³، وجمعه هو الضمائر، وحببتهم في اختيارهم لهذه التسمية أن المستدل يضمير بعض مقدماته ولا يصرح بها، وأن المستدل فيه يذكر من المقدمات حسب ما في ضمير السامع.

1 المصدر نفسه، ص148.

2 المصدر نفسه، ص148.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص148/149.

وإن هذا الدليل يجمع إلى معنى الإضمار معنى التوجه أو الشعور إلى الوعي وهو شعور عملي (بنية مضمرة أيضا)، له جانب مطوي عن قصد يشارك فيه المتكلم السامع، ويشير طه إلى أن هذا الشعور هو مصدر القصدية، وأن هذا القصد لازم للإضمار فلا ينفك عنه حيث لدينا¹:

الشعور بالوعي ← بنية مضمرة ← القصدية

وهناك مصطلح آخر يوازي في دلالاته الإضمار وهو مصطلح الطوية والمشتق من لفظ الطي الدال على الإضمار، يقول طه عبد الرحمن: "وكان مقتضانا من تسميته بمصطلح الظهير مقابلا للإضمار مراعاة لمقتضى اللسان العربي"²، حيث قام طه عبد الرحمن بوضع مصطلحا جديدا لمصطلح (عدم التصريح) أو الدليل الإظهارى وهو مصطلح (الظهير)؛ والظهير هو كل دليل يظهر فيه أقصى ما يمكن ظهوره من العناصر التي تفيد في حصول المدلول؛ أي النتيجة.

فطه عبد الرحمن يرفض منطق البرهانيين الذين جعلوا الدليل الإضمارى من الأدلة الفاسدة كالمغالطات؛ وجاء هذا الرفض القاطع انطلاقا من أن الدليل الفاسد لا يحتاج إلى زيادة كما يحتاجها الضمير، فهو مكثف بما ظهر فيه وصرح به، وهو الظهير باصطلاح طه، لأن كل زيادة فيه هي صرف له عن أصله، ففساد الضمير لا يمنع من عدم سلامته (اعتلاله)³، وهو اجتماع صحة الدليل مع إمكان كذب إحدى مقدماته.

4-1 أسباب الإضمار:

من الأسباب التي وضعها طه عبد الرحمن والتي تلزم المتكلم بالإضمار في كلامه

الأسباب الآتية⁴:

1 المصدر نفسه، ص 149.

2 لمصدر نفسه، ص 149.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 117.

4 المصدر نفسه، ص 150.151.

- الاحتراز عن التطويل: حيث أن الدليل إذا كثرت مقدماته طال طريقه وامتد؛ وقد يلزم عن هذا التطويل تعب المخاطب في الوصول إلى المبتغى، كما قد يقع في حشو الكلام.

- القصد في الإيجاز: تجنباً لوقوع المخاطب في اللبس ويخرج عن الوضوح المقصود للخطاب، والإيجاز في الدليل يكون أبلغ أثراً في متلقي الخطاب أحياناً، فاللغة العربية تتخذ الإيجاز أسلوباً بلاغياً لا يستعمله إلا متمرس اللغة وفقهها بأدواتها التبليغية مكتسباً لمهاراتها اكتساباً كاملاً¹.

- العلم بالمضمر: قد يكون للمستدل مقصود من إضماره لبعض أجزاء الخطاب، وذلك إذا كان يعلم قدرة المستمع على استحضار المحذوف، وذلك لاعتبارات كثيرة كوضوح أو قرب أو شهرة العنصر المضمر، طبقاً لمقتضى القاعدة التي أقرها أهل اللغة وهي (أن حذف المعلوم جائز)، فمتى أمكن تقدير المعلوم حسن حذفه توخياً للإيجاز المرغوب فيه².

4-2 شواهد الإضمار³: تحت قاعدة (لا إضمار بغير شاهد) وجب على المتكلم أن يضع شاهداً مع مضمره من الخطاب، لأن المستمع لا بد له من شاهد وطريق يوصله إلى معرفة المضمر وأن يتمكن من إظهاره، فالشاهد يبعد عن الإضمار اللبس والإبهام.

وهذه الشواهد إما تكون قولية أو حالية⁴:

أ- فالشواهد القولية: تنقسم بدورها إلى شواهد لفظية وسياقية.

- الشواهد اللفظية: كعلامات الإعراب أو أدوات الربط كحروف المعاني.

- الشواهد السياقية: تتحصل هذه الشواهد من بنية النص الذي ورد فيه الإضمار في تعالق عناصرها وتكامل أجزائها.

1 المصدر نفسه، ص150.

2 المصدر نفسه، ص150.

3 ينظر المصدر نفسه، ص151.

4 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص151.

ب- أما الشواهد الحالية: فهي التي تكون خارج النص المضرر المتعلق بعناصر الخطاب؛ فعلى المستدل أن يستعين في صوغ دليله وعلى المستدل فهمه، فالمعلومات الحاصلة في العالم الخارجي تساعد كل من المستدل على والمستمع على تبليغ المارد بالنسبة للمستدل وتبيين المراد بالنسبة للمستمع، وأن تكون بينهما معرفة مشتركة من جملة التصورات والتقويمات التي تتعلق بالذات والأشياء والمعاني، وقد تكون هذه المعرفة إما لغوية أم حوارية أم عملية أم معرفة ثقافية. ويذكر طه عبد الرحمن أن الشواهد القولية يصطلح عليها بلاغيو العرب تسمية (القرائن المقالية)، أما الشواهد الحالية فسموها ب (القرائن المقامية)¹.

3-4 أقسام الإضمار:

بعد الإشارة إلى لوازم المصريح بها وذكر خصائصها يقترب طه عبد الرحمن من إيجاد الفرق بينها وبين اللوازم المضمرة، وذلك من خلال التعرف على مفهومين جعلهما معيارا لمعرفة الفرق بينهما وهما مفهوم (الإلغاء) ومفهوم (اللغو)، فالمقصود بمفهوم الإلغاء: هو نفي اللازم الإضماري عن المضمون المصريح به، بينما مفهوم اللغو فيقصد به إفضاء هذا النفي لللازم الإضماري إلى خلو المضمون المصريح به عن الفائدة².

ويشير طه عبد الرحمن إلى أن اللغو هو غير الكذب، لأن حقيقته هو وضع للقيمة السالبة مقابل القيمة الموجبة التي هي الصدق؛ والإلغاء هو رفع للقيمة إن صدقا أو كذبا. إذن فالقول المتناقض عند طه عبد الرحمن لا يعد لغوا، إذا لا تنتفي عنه القيمة من حيث هي كذلك وإنما يعد قولاً كاذباً، وليس قولاً فاسداً.

وبهذا تكون اللوازم الإضمارية إما قابلة للإلغاء أو غير قابلة له، فإن كانت قابلة للإلغاء؛ فإن كانت قابلة للإلغاء اصطلح عليها اسم (اللوازم التخاطبية) أو كما يسميها ب(اللوازم المفهومية) نسبة إلى (دلالة المفهوم) في عرف الأصوليون، والتسمية التي يراها

1 المصدر نفسه، ص151/152.

2 المصدر نفسه، ص153.

طه عبد الرحمن مناسبة لمعنى الإضمار هي تسمية اللوازم المفهومية؛ وحثه في ذلك أن حد المضمّر هو معنى من الكلام (مفهوم)، أما إذا كانت غير قابلة للإلغاء فأطلق عليه مصطلح (اللوازم التضمنية) مقابل (اللوازم التخاطبية أو المفهومية) والتي تكون غير تضمنية، حيث لا تخلو اللوازم التضمنية من أن يكون إلغاؤها مؤدياً إلى اللغو فتعرف حينها باسم (اللوازم الاقتضائية)، أو إلى الكذب فتعرف باسم (اللوازم القضائية)¹.

- القسم الأول:²

1- المضمرات المفهومية:

المضمّر المفهومي هو لازم من لوازم المصريح به من الأدلة التي تقبل للإلغاء، فهو عبارة عن لازم تخاطبي فلا يترتب عن نفيه فقد الصدق ولا فقد القيمة. فيرى طه عبد الرحمن أن المستدل إذا عدّل في التصريح عن مقصوده فقد يكون لكلامه مراد آخر، كقول قائل: (بعض المسكرات حرام)، وقصده (ليست كل المسكرات حرام)؛ وإن اعترض عليه معترض فيقول: (بعض المسكرات حرام، بل كلها حرام) فيكون هنا قد أنكر المضمّر المفهومي والذي يتبادر إلى ذهنه من قوله الأول من غير تناقض ولا كذب.

2- قوانين المضمرات المفهومية:

ومن القوانين التي تضبط لزوم المضمرات المفهومية التي وضعها طه عبد الرحمن نجد قانونين هما³:

أ- قانون انتشار التماثل هذا القانون الذي أطلقه طه عبد الرحمن مقابل القانون (مفهومات الموافقة) عند الأصوليين؛ وينص هذا القانون على أنه إذا اتفق عنصران في

1 طه عبد الرحمن اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 153.

2 المصدر نفسه، ص 154/155.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 154.

بعض الأوصاف في إحدى مقامات الكلام العادية حصل الاعتقاد عند المتخاطبين أنهما يصيران إلى الاتفاق في أوصاف غيرها في هذا المقام، ويجسد هذا الكلام المثال التالي:

1- لا تشرب الخمر ولا النبيذ.

يلزم عن هذا القول بطريق هذا القانون:

(أ1): لا تشرب الخمر ولا النبيذ.

(ب 1): لا تسق الخمر ولا النبيذ.

(ج1): لا تحمل الخمر ولا النبيذ.

ب- قانون انتشار التباين¹، والذي يسميه الأصوليون بقانون المخالفة، فإذا حصل اختلاف عنصرين في بعض مقامات الكلام من مقامات الكلام العادية، حصل الاعتقاد عند المتخاطبين أنهما يصيران إلى الاختلاف أيضا في غيرها في هذا المقام، ومثاله:

2- لا تشرب الخمر واشرب اللبن.

يلزم عن هذا القول بطريق هذا القانون مضمرات مفهومية هي²:

(ب 1) - لا تشتر الخمر واشتر اللبن.

(ب 2) - لاتسق الخمر واسق اللبن.

(ج2) - لا تحمل الخمر واحمل اللبن.

ويلزم عن هذا القانون كما يرى طه عبد الرحمن قانون آخر يسميه بقانون التخصيص

ومفاده دلالتان اثنتان هما:

دلالة القصر على الذات

3- الله إله.

حيث يلزم عن هذا القول المضمرة المفهومية أن الذي يقصر الألوهية على الله وهو:

(أ3) - الله وحده إله.

1 المصدر نفسه، ص154/155.

2 المصدر نفسه، ص154.

أو(3ب) - ليس غير الله إله.

والدليل على هذا شهادة التوحيد (أن لا إله إلا الله) المتضمنة للنفي والاستثناء المفيد للحصر.

ودلالة القصر على الصفة ومثالها¹:

4- الخمر رجس.

ويلزم عنه المضمرة المفهومي:

(أ4) الخمر رجس لا غير، أو

(ب4) - ليست الخمر إلا رجسا

والشاهد قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ

رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة الآية 90]، التي تحتوي على (إنما) الدالة على الحصر.

- القسم الثاني²:

1- المضمرات الاقتضائية:

يعرفه طه عبد الرحمن بأنه لازم من لوازم المصرح به من الأدلة التي لا تقبل الإلغاء بحيث يفضي إلغاؤها إلى اللغو، فيكون اجتماع نقيضها بالمصرح به عبارة عن قول لا صادق ولا كاذب، وهو لازم تضمني يترتب عن نفيه فقد القيمة لا مجرد فقد الصدق.

ومثاله:

1- شرب النبيذ حرام

ينطوي هذا القول على معنى مضمرة وهو:

(أ1) - النبيذ شراب

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر، ص155.

2 المصدر نفسه، ص155/156.

فهذا المعنى هو بمنزلة لازم متقدم لحصول فائدة القول: (1) حيث يمكن إيراد مع هذا القول، فيزيد وضوحا وبيانا:

(ب 1) - النبيذ شراب وشربه حرام.

فإذا ارتفع هذا اللازم ارتفعت فائدة القول: (1) ولغا لغوا كما إذا قلنا (ج1) ليس النبيذ شرابا وشربه حرام.

ومن جهته يشير طه عبد الرحمن إلى أن معيار النفي من أهم المعايير التي تميز الاقتضاء عن غيره من المضمرات، فالمعنى المقتضى لا يؤثر فيه النفي الذي يدخل على القول المقتضى؛ فنقيض القول: (1):

2- ليس شرب النبيذ حرام

والمستفاد منه هو نفسه عين المقتضى وهو¹:

(أ2) النبيذ شراب.

أما كون تركيب القول (2) مع نقيض القول (أ2) يفضي إلى اللغو كما في القول

التالي:

(ب2) ليس النبيذ شرابا وليس شربه حراما.

- القسم الثالث²:

المضمرات القضائية: وتعرف هي الأخرى بأنها لازم من لوازم الجانب المصرح به من الأدلة التي لا تقبل الإلغاء، فالغاؤها يؤدي إلى الوقوع في آفة التناقض، وهي لازم تضمني يترتب عن نفيه الصدق لا فقد القيمة.

ويوضحه بمثال:

1- المسكر حرام.

فهذا القول يلزم عنه معنى:

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص156.

2 المصدر نفسه، ص156.

(أ1) - النبيذ حرام

فلو أنكر القائل هذا المعنى، وقال:

(ب2) - المسكر حرام، لكن النبيذ ليس حراما.

في هذه الحالة يقول طه عبد الرحمن أنه لا يترتب على إنكاره فقد القيمة كما في الإضرار الاقتضائي، ولكن يترتب عليه فقد الصدق، فلا يكون لغوا وإنما تناقض. تجدر الإشارة هنا إلى طه عبد الرحمن كان حريصا على الاشتغال لمعرفة ما كان يعنيه المناطقة من أقسام المضمرات وهو قسم المضمرات القضائية لأن مقصودهم كان يتعلق بالمضمرات القضائية¹.

أ- مقومات قياس الضمير:

من المعلوم أن المناطقة اتخذوا القياس معيارا لتحليل وتقويم الإضرار عند حذف قضية ما من الدليل الصناعي، فتتولد حينها مضمرات تسمى بالمضمرات القضائية، وبما أن القياس نوعان قياس حملي أرسى قوانينه أرسطو وآخر شرطي أرسى قواعده الرواقيون. - فالقياس الحملي: يتضمن ثلاث قضايا حملية أو كما تسمى بالخبرية، فأولهما تسمى بالنتيجة والثانية تسمى المقدمة الصغرى أما القضية الثالثة فتسمى بالمقدمة الكبرى.

تشمل المقدمة الصغرى موضوع النتيجة (المخبر عنه)

وتشمل المقدمة الكبرى محمول النتيجة (المخبر به)

- القياس الشرطي²: وهو الثاني الذي يتألف من قضيتين: قضية كبرى شرطية وقضية صغرى حملية مقرونة بحرف الاستدراك (لكن).

وهذا القياس نوعان هما:

الشرطي المتصل، والشرطي المنفصل؛

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص156.

2 المرجع نفسه، ص157.

فالشرطي المتصل = ما كانت كبراه مقرونة بأداة من أدوات الاتصال، مثل حرف الشرط (إذا)

الشرطي المنفصل = ما كانت كبراه مقرونة بأداة من أدوات الانفصال مثل حرف التخيير (أو).

وأشار طه عبد الرحمن إلى أن القياس الذي أضمرت بعض قضاياها (بقياس الضمير)، وتنقسم إلى أقسام ثلاث وهي¹:

الضمائر الحملية: ومثالها؛

أ- حذف قضية واحدة:

حذف المقدمة الكبرى:

1- «النبذ مسكر، فكان حراما»، وكبراه المحذوفة هي: (كل مسكر حرام)

حذف المقدمة الصغرى ومثاله:

2- «كل مسكر حرام، فالنبذ حرام» وصغراه المحذوفة هي: (النبذ حرام).

حذف النتيجة:

3- «النبذ مسكر وكل مسكر حرام» والنتيجة المحذوفة هي (النبذ الحرام)

ب- حذف قضيتين اثنتين:

حذف المقدمة الكبرى والنتيجة ومثاله:

4- «النبذ مسكر»، ومحذوفاته: (كل مسكر حرام) و(النبذ حرام).

حذف المقدمة الصغرى والنتيجة ومثاله:

5- «النبذ مسكر» ومحذوفاته: (كل مسكر حرام) و(النبذ حرام)

حذف المقدمة الصغرى والنتيجة ومثاله:

6- «كل مسكر حرام» ومحذوفاته: (النبذ مسكر) و(النبذ حرام)

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص157.

حذف المقدمة الكبرى والمقدمة الصغرى ومثاله:

7- « النبيذ حرام » ، ومحذوفاته: (النبيذ مسكر) و(كل مسكر حرام).

الضمائر الشرطية: قد تحذف هي الأخرى في الضمائر الشرطية قضية أو قضايا متعددة ولكن تزيد إمكانات الحذف هنا التي تلزم عن خصائص أدوات الشرط المتصل والمنفصل؛ فمن الأمثلة التي قدمت على الضمير الشرطي المتصل نجد:

حذف المقدمة الصغرى والنتيجة (1) إذا كان النبيذ مسكرا، فهو حرام) ومحذوفاته: (النبيذ مسكر) و(النبيذ حرام).

حذف المقدمة الصغرى والنتيجة مع الاستفادة من إحدى خصائص أداة الاتصال التي هي الرفع لوجود الرفع، ومثاله¹:

2- لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا، ومحذوفاته: (الأرض والسماء لم تقسدا).
ب-الضمير الشرطي المنفصل:

هنا تحذف المقدمة الكبرى والنتيجة، ومثاله:

3- (أنا لست شارب المسكرات) ومحذوفاته (شارب المسكرات إما أنا أو غيري) و(شارب المسكرات غيري).

هنا حذف للمقدمة الصغرى والنتيجة مع الاستفادة من إحدى خصائص الانفصال التي هي منع الجمع ومثالها²:

4- (لا يكذب الكاذب وهو مؤمن) ومحذوفاته (الكاذب يكذب) و(الكاذب ليس بمؤمن).
ب- حالات الاعتراض على قياسات الضمير في تصور طه عبد الرحمن:

سجل طه عبد الرحمن حالات كثيرة تستنبط من الطي في الدليل الطبيعي عند المناطقة والبرهانيين، ولكنه اعترض عليها لاعتبارات كثيرة فلنبسط الكلام على هذه الحالات.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص158.

2المصدر نفسه، ص157/158.

1- حالات قياس الضمير:

- حالة تساوي المقدمة والنتيجة في الطي: يرى طه عبد الرحمن أن الأصل في الطي في الدليل الطبيعي يخرج عن مقتضى تساوي المقدمة والنتيجة، حيث أنه في حالات كثيرة يحتاج الطي لمقدمات دون النتيجة، لاعتباره أن هناك دعوى واحدة يدعيها المتكلم، وهذه الدعوى حسبه بمنزلة النتيجة من كل دليل محذوف المقدمات، فمن يدعيها يحتاج إلى أن يثبتها حين يقع الاعتراض عليها¹.

2- حالة تحصر الطي في قضيتين: قد يحتاج الدليل الطبيعي إلى أكثر من مقدمة وذلك حسب أحوال المستدل والمستمع وحال الاستدلال، وبما أن عدد مقدماته تتفاوت حسب احتياج المستمع إذن فالطي قد يكون فيه أكثر من قضيتين، وبهذا يرى طه عبد الرحمن أن هذه الدعوى لا تصح.

3- حالة الاعتراض على افتراض رد(الضمير) إلى (ظهير): فنزعة البرهانين هذه لا تصح أن تكون دعواها تفترض أن يرد الضمير في الدليل الطبيعي إلى دليل صناعي.

ج- الاعتراضات التي سجلها طه عبد الرحمن على قياس الضمير:

1- المغالاة في تصحيح الدليل:

يرى طه عبد الرحمن أن هناك farkا بين الدليل الاضماري الذي يكون مرتبا في صنف الضمير، والذي يجب أن يكون فيه إضمار لبعض مقدمات الكلام، والظهير الذي تتوقف برهانية دليله على إظهار ما يحتاجه من المقدمات لحصول الفائدة، ويشمل هذا الصنف التمثيل والاستقراء والمغالطة.

2- التعسف في تقدير المقدمات:

تكون التقديرات في الدليل الصناعي متكافئة وكلها توصل إلى الصحة، لكن التقديرات في الدليل الاضماري طرقها غير متناهية لزيادة المقدمات في الدليل.

3- دمج مراتب الضمير:

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص158.

من المعلوم أن مرتبة الضمير تكون في تركيب خاص بها حيث تكون معلومة عند المخاطب، أما مرتبة المصريح به فتكون غير معلومة عند المتلقي، لذا لا يصح إيراد المضمير مع المصريح به في رتبة واحدة لأنه يؤدي إلى الإخلال بالمقتضيات التداولية، كأن يلزم فاعله الانقطاع، فدخوله في عرض المعلوم يجلب له شبهة الانتقال من الدليل المطلوب إلى دليل آخر، وأن هذا الانتقال غير مشروع في قوانين المخاطبة¹.

4- تعقب الاضمار في الدليل:

لكل إضمار دليل يدل عليه وإلا كان الكلام فوضي، وبما أنه لكل كلام مضمير، أيضا يكون لكل مضمير دليل يعقبه، من هنا طرح طه عبد الرحمن مصطلحي البسط والتعقب في الدليل الاضماري بدل مصطلحي التكميل والتعمير عند المناطقة، فقد اعتبر المناطقة أن الدليل الاضماري ناقصا فيجب تكميله وقد اصطالحوا على هذه العملية بمصطلح التكميل، وأن فيه ثغرة لا بد من سدها وقد أطلقوا على هذه العملية مصطلح التعمير، ولكن طه عبد الرحمن تنبه إلى أن الضمير لا ينقصه ناقص فهو يشتمل على الطي والذي اصطالح عليه اسم (البسط)، وأن لا ثغرة فيه ولكن يشتمل على ما اسماه (بالتعقب)؛ ويقول طه عبد الرحمن في هذا الصدد: "إن ما اختاروه من مصطلحي التكميل والتعمير لم يعد مناسباً لغرضنا، لأن الطي لا يكمل كما يكمل النقص، وإنما يُبسط بسطا، لأنه نوع من القبض، ولأن الطفرة لا تعمر كما تعمر الثغرة، وإنما تتعقب تعقبا، لأنها نوع من اليسر، لذا وقع اختيارنا على مصطلحي البسط والتعقب بدل التكميل والتعمير والظاهر أن غايتهما معا هي تبيان سلامة الضمير"²، وكما هو معلوم أن هذه السلامة تتبني على ركنين أصليين هما: صحة الدليل وصدق المقدمات.

- طرق بسط سلامة الدليل الإضماري:

يتساءل طه عبد الرحمن عن كيفية بسط الدليل الاضماري وبأي طريقة يصح، وقد عرض من خلال تساؤلاته هذه قضيتين ليرى أيهما تستحق أن يبسط بها الدليل الاضماري وهما³:

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص158.159، 160.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص161.

3 المصدر نفسه، ص161.

أ- الشرطية المقارنة والقاعدة الاستدلالية: يفترض طه عبد الرحمن أن الضمير قد يبسط بزيادة قضية شرطية حيث يكون فيها المقدم مكونا من مجموع مقدمات الدليل المصرح به ويكون التالي مكونا من النتيجة، حيث:

1- إذا كان قا، فإن نا

يرمز لـ "قا" بالمقدمات و"نا" النتيجة

وتسمى هذه القضية الشرطية بالشرطية المقارنة وصوغها يسمى بـ"التشريط"، وإذا التزمت هذه القضية بشرطي المحافظة والكفاية فلا يحدث تغييرا في الدور الاستدلالي للمقدمات المصرح بها، وشرط الكفاية إذا كانت موجبة للنتيجة، فلا تصح أن تنزل الإفادة منزلة المقدمة المطوية والتي بها يستقيم الضمير؛ وذلك لأسباب عديدة ذكرها طه عبد الرحمن وهي¹:

أ- أنها أخس (باصطلاح المناطقة)؛ أي أضعف في المقدمات والتي من الممكن أن تعيد في بسط الضمير، وذلك متى كانت لازمة عنها دون أن يصح العكس؛ وبهذا تصبح المقدمة: (1) لازمة عن كل المقدمات التي يتصور إمكان تقديرها في الدليل والتي تكون بدورها أكثر فائدة وأدل على السلامة.

ب- تعد مجرد تكرار للضمير، وذلك إذ لم تأت بالشيء الذي يزيد في فائدة ما صرح به المستدل، ويؤدي هذا إلى عدم فهم المستدل، إضافة إلى هذا فإنها تزيد من تعقيد الدليل من غير فائدة.

ج- الشرطية المقارنة (1) بمثابة قاعدة استدلالية والتي لا تزيد عن التصريح بالبنية الاستدلالية للدليل الإضماري، وعليه فإنها تؤدي دور القاعدة التي ترتب النتيجة على المقدمات ومثالها:

2- هذا مسكر، (والتحريم يلزم عن الإسكار)؛ فإن هو حرام.

وصيغة التحريم تلزم عن الإسكار في القضية (2) تقوم بوظيفة القاعدة الاستدلالية والتي

تجيز الانتقال من المقدمة (هذا مسكر) إلى النتيجة (هذا حرام)².

1 المصدر نفسه، ص162.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص162.

ثالثاً- النظرية التخاطبية عند طه عبد الرحمن من مرتبة التبليغ إلى مرتبة التخلق:

مما لا شك فيه أن لهذه الظاهرة في الدراسة والنقاش أبعاداً نظرية وأخرى عملية إجرائية تكسبها قيمة وتوثقها كظاهرة محورية مهمة في مجال التداوليات على وجه العموم وفي مجال التواصل الإنساني بصفة خاصة؛ حيث إن التواصل الإنساني يحصل بين طرفين أو أكثر بغية إيصال وتبليغ أقوال ذات هدف مقصود؛ ويتم تبليغ هذا المقصود من الكلام بشروط وأركان وقواعد لتحقيق الغاية التواصلية، فعلى المستوى النظري تتحدد تلك الشروط والأركان في عبارة عناصر الرسالة التواصلية؛ والتي تتكون من ست عناصر كما هي معروفة بالمرسل والمرسل إليه والرسالة والمرجع والعقد، ولكن تبقى هذه الأركان شكلية بالرغم من نجاح العملية التواصلية؛ أي وظيفتها اقتصر على الجانب التبليغي فقط مادام لم يكن هناك أي اهتمام بعنصر مهم يخص الإنسان على العموم والإنسان المسلم بالخصوص وهو عنصر التخلق لهذا أعاد طه عبد الرحمن تصنيف وبلورة القواعد التخاطبية التي تنص على إلزامية الاتصاف بالتخلق والتأدب أثناء التخاطب.

1- الكلام والتواصل عند طه عبد الرحمن:

يؤكد الدكتور طه عبد الرحمن على حقيقة أن الأصل في الكلام هو التواصل، وهذه الحقيقة لا تتوقف عند النطق بالألفاظ على مقتضى المدلولات فقط ولكن تبنى على قسدين اثنين عاملين هما¹: التوجه إلى الغير والثاني إفهام هذا الغير كما أكد أيضاً على أن الأصل في الكلام الحوار، فحقيقة الكلام هو الذي تكلم به الإنسان الأول فكانت حقيقة حوارية، وهذا الحوار موصول بالفطرة والوجود والروح، كما أن له ضوابط وقواعد وتهذيبات تقيد²، فالقصد من التوجه إلى الغير أن المنطوق فيه لا يكون كلاماً حقا إلا إذا كان فيه إرادة من الناطق توجيهه إلى غيره؛ وإذا لم تحصل فيبعد أن يكون متكلماً حقا حتى ولو تلقاه متلقي، أو كما اصطلح عليه طه عبد الرحمن بـ(المتلقف*)، ويبلغ رتبة (المتلقي)³.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص162.

2 طه عبد الرحمن، أفق الحوار، 28

*المتلقف: هو عبارة عن المتلقي الذي قصده المُلقّي بفعل إلقائه، طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص214.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص214.

والقصد الثاني هو أن يحقق الكلام إفهام الغير وإلا لن يصبح كلاما حقا ولن تحصل الإرادة منه، حتى لو التقطه الملتقط (المتلقي) سواء أوافق الإفهام الفهم أم خالفه، فيبلغ رتبة (الفاهم**).

ويرى طه عبد الرحمن أن هذا الإفهام يحتاج إلى مقام يوجبه فأى غرض تواصلى لا بد له من مقام، بحيث لا سبيل إلى تبليغ أي مراد إلا بالبناء على إرادة الإفهام، حيث يجوز أن يلقي المتكلم إلى غيره بقول يكون مقصوده منه إفادة معنى الإفهام، إذن يحتاج أن يفهم أن مراده الإفهام، وأن ليس كل منطوق به كلاما، فيكون كلاما إذا نهض بتمام المقترضات التواصلية والتي توجب في الخطاب، ومنه يعرف الخطاب: (بأنه كل منطوق به موجه إلى الغير بغرض إفهامه مقصودا مخصوصا)¹.

1-1 شروط التخاطب:

ولهذا التخاطب شروط وضعها طه عبد الرحمن ونص عليها في كتابه في أصول الحوار وتجديد علم الكلام هي²:

- شروط عامة:

- ألا يكون المحاور ناطقا حقيقيا إلا إذا كان يتكلم لسانا طبيعيا معينا، مكتسبا صيغه الصرفية والتركيبية والدلالية، بليغا في أساليبه وبلاغته.
- وأن تكون صور هذا المنطوق اللفظية لازمة لا تنفك عن مضامينها؛ فكلما كانت صلتها عميقة كلما كان تأثيرها على المخاطب أعمق.

- شروط الاجتماعية³:

** الفاهم: هو مصطلح أبدعه طه عبد الرحمن على رتبة الملتقط الذي قصده المفهم بفعل إفهامه)؛ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص214.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص214.

2 طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص38، 39.

3 طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص37.

في التماور يجب أن يكون هناك اطلاع بين المتكلم والمتلقي حول الموضوع الملقى، أو كما يسمى عند البراغماتيين بالافتراض المسبق؛ والذي يعد عنصرا هاما يتجاوز الخلافات التي تفترض أن تقع بين كلا طرفي العملية التخاطبية.

- شرط الإقناعية¹: تتحقق عندما يقتنع الطرف الثاني (المتلقي) برأي مخاطبه دون إكراه منه فإن لم يقتنع رد على قائله برأي مغاير.

- شرط الاعتقادية²:

يقتضي بأن كل محاور يلزم الاعتقاد في الرأي الذي يعرضه على الغير، ويلتزم صحة هذا الاعتقاد وما يلزم عنه وصحة الدليل الذي يقيمه عليه، وأيضا يعتقد الانتقاد الذي يوجهه إلى رأي الغير، كما لا يقتنع برأي الغير إلا إذا اعتقد أن هذا الرأي مقبول، وأن عناصر هذا الدليل الذي أقامه غير مقبولة، وأن تدليله بها مقبول هو بدوره³.

وقد أطلق طه عبد الرحمن اسم التماور والذي مقتضاه التعارض على التخاطب، وعرفه بأنه: (حد التعارض هو أن يتقلب التماور بين العرض والاعتراض منشأ لمعرفة تناظرية وفق مسالك معينة يعتقد أن خصائصها التقابلية أحت على العمل)⁴.

أما القواعد التخاطبية الخاصة التي تضبط الممارسة التخاطبية هي⁵:

❖ لا تنص على شيء وأنت لا تقصد تخصيصه.

❖ لتسلك طرق التقابل في تشويق الكلام.

❖ لتستحضر في أقوالك إمكان الاعتراض عليها.

فيلزم عن هذه القواعد أن التماور تصبح لديه وظيفتين هما وظيفة الذات (عارضة)

تثبت منطوق القول، والذات (معتضة) التي تصل المنطوق بالمفهوم المخالف.

1 المصدر نفسه، ص38.

2 المصدر نفسه، ص38، 39.

3 المصدر نفسه، ص38.

4 المصدر نفسه، ص38.

5 المرجع نفسه، ص38.

ومن جانب آخر يصطلح طه عبد الرحمن على التعارض مصطلحات أخرى كالطواعية والاستعارية؛ فالطواعية تكون من سمات اللغة متى كان المضمون يتقلب عبر النص في كل أحواله، فيصبح في نهايته غيره في بدايته، فإذا استهل المتحاور حديثه بقول، فتجده ينكب على التنقيح والتعديل، حتى يتحول إلى ما يخالفه؛ فكلما طال اشتغاله بقوله، لم يحصل فيه تناقضا أو خروجاً عن المعقول.

أما الاستعارية: فتكون من سمات اللغة إذا كان المعنى الحقيقي والمجازي متلازمان في التعبير أو غير متلازمان؛ فيكونان متلازمان إذا تضاعفت فيه ذات المتعارض تعارض تماثل، وغير متلازمان إذا تزوجت فيه تزوجاً متبايناً؛ وبهذا يكتمل معنى التحاور ويحقق المتحاور ذاته¹.

1-2 التبليغ والتفاعل:

ويستند هذا التعارض إلى نموذجين أحدهما: تبليغي والآخر تفاعلي

1-النموذجالتبليغي: يقوم هذا النموذج على أسبقية العلاقة التخاطبية بين المتكلم والمخاطب، فعلى المتكلم أن يشارك المخاطب في إنشاء كلامه، بحيث لا ينفصل أحدهما عن الآخر، والمقصود بانفراد المتكلم بالسبق الزمني ما كان ليلزم عنه انفراد بتكوين مضمون الكلام، بل أن يشرع في النطق حتى يشاركه المخاطب دلالاته؛ فهذه الدلالات لا تنزل على ألفاظها نزول المعنى على المفردات في المعجم، ولكن تنشأ وتتكاثر من خلال العلاقة التخاطبية، وذلك بغية تحصيل الفائدة أي الوصول إلى الاتفاق بين الطرفين، وذلك بعد اختلافهم في مقتضيات مقامهما وطرق عقدهما للدلالات.

2-نموذج التفاعل: يشترط في هذا النموذج على المتحاور أن لا يبلغ درجة التفاعل حتى لا يصبح قائماً بكل الوظائف، كما يستلزم أن يكون قادراً على أن يجد نفسه في ما يغيرها؛ فلا يستقيم على هذا الحال إلا إذا اقتدر على (منازعة) نفسه وهدم (حماها) كما

1 طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 49.

ينازع الغير غيره، (ويستبيح حماه)؛ هذه المنازعة التي تتجلى عند الغير حين انتهاضه بالاعتراض على المتكلم، فتنشأ بذلك علاقات (سجالية) كالدفاع والغلبة والنقد والنقض، ولا نستغرب هذه الصبغة السجالية لهذه العلاقات، فليس السجال أو النزاع عداً ولا تعدياً وإنما هو تعبير عن (مبدأ المغايرة) و(مبدأ الخروج عن الذات)¹، وتحقيق هذه المغايرة طرق المسايرة والتسليم، لأن بهما لا تعرف إلا المماثلة والمطابقة المحصلين لمقام الذات ولا لمقام الغير، ولتحقيق هذه المنازعة المشروطة في المغايرة للمتجاوز كان لابد أن (يساجل) نفسه بالاعتراض عليها ومعارضتها.

والاعتراض هنا يكون النهوض بمواقف خطابية متفاوتة إلى أقصاه مقيماً (الذات) (والغير) طرفين متساويين في تجربة التجاوز الخطابية وعند هذه الدرجة يحصل التفاعل الحق.²

2- القواعد الدلالية والقواعد التداولية (التخاطبية):

2-1 التمييز بين القواعد الدلالية والقواعد التداولية:

كل متكلم للسان ما يتبع قواعد معينة ليسلك سبيلاً معيناً سهلاً يوصله لتبليغ مقصود؛ فيتمثل ذلك السبيل في القواعد الدلالية والتي تخص اللغة، أما الوصول إلى مقصود المتكلم من تلك السبيل والألفاظ التي استخدمها تتمثل في القواعد التداولية أو التخاطبية باصطلاح طه عبد الرحمن وغيره؛ إذن الفرق بين القواعد الدلالية والتخاطبية عند طه عبد الرحمن يكمن في أن³:

- القواعد الدلالية: هي القواعد التي تحدد ألفاظ الدليل كقولنا:

1- زيد أعلم من عمرو وعمرو أعلم من بكر، فزيد إذن أعلم من بكر، فهنا الدليل

الاضماري لا يصح إلا بتقدير المقدمة المطوية فيه وهي:

(أعلم: صيغة التفضيل والتي تدل على علاقة التعدي).

1 طه عبد الرحمن في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص 50.

2 المصدر نفسه، ص 51.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 162/163.

- القواعد التداولية: فهي القواعد التي تضبط الممارسة الاستدلالية من زاوية العلاقات بين المستعملين لهذه الألفاظ، وهذه القواعد منها ما هو عام وما هو خاص؛ فالقواعد العامة؛ هي تلك القواعد التي تقنن الممارسة الاستدلالية في قطاعات معرفية مختلفة، نذكر على سبيل المثال¹:

أ- لا تدع مالا يطيق إثباته

ب- لا تقل ما لا يفيدك ولا يفيد غيرك

ج- لا تقول غيرك ما لم يقل.

د- لا عبرة بإضمارك عند وجود تصريحك.

هـ- لا ينسب لك قول ما لم تتكلم.

أما القواعد الخاصة فهي القواعد التي تضبط الممارسة الاستدلالية في قطاع معرفي، مثل الفقه أو علم الكلام، فما جاء في مثل هذا المقام من باب الفقه²:

أ- البينة على المدعي واليمين على من أنكر.

ب- الأصل براءة الذمة وفراغ الساحة.

ج- لا محذور مع الإباحة.

د- لا تكليف مع عدم الاستطاعة.

هـ- ما جاز بعذر، بطل زواله.

وقد لاحظ طه عبد الرحمن أن الأصل في القواعد استدلالية أو دلالية أو تداولية، يتوسل بها في الاستدلال، وأنها قواعد أعلى مرتبة من مرتبة المقدمات تصاغ فيها المسائل التي تدور على هذه المقدمات، كما أن إدراج هذه القواعد في البنية الظاهرة للضمير تستلزم التسلسل؛ وذلك لأن زيادة كل قاعدة في هذا الدليل تنطوي على زيادة العلاقات والألفاظ والاستعمالات التي تحتاج نفس الأصناف من القواعد لضبطها وتنظيمها، فيجب

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 162/163.

2 المصدر نفسه، ص 163.

إذن أن إدماجها من جديد في الدليل¹، متوصلا بذلك إلى أنه لا فائدة في بسط الضمير من تعقب قضايا القضايا كالقواعد الاستدلالية والتداولية والدلالية، وباصطلاحه لا نفع من التشريط ولا من التععيد (عملية إدخال القواعد في المقدمات)²، فلا بد من وضع شروط خاصة لاستيفاء تعقب المضمرات.

2-2 نظريات تعقب الإضمار: يتوجب في عملية بسط الدليل الإضماري أن يتبع المستدل بعض الشروط أو يعمل بمبادئ بعض النظريات، وها هو طه عبد الرحمن يبين معالم هذه النظريات التي بمقتضاها يبسط الضمير وهي³:

❖ نظرية التذليل:

بما أن النظرية الاستدلالية متعددة القضايا ويمكن بها أن تحدد صنف الدليل الذي يندرج تحته الضمير وأيضا تحدد صنف القضية التي طويت فيه، وجب أيضا أن تتعدد طرق تعقب الإضمار؛ يوضح طه عبد الرحمن بالمثال الآتي:

1- النبيذ مسكر، فكان حراما

وعند بسط هذه القضية على نظرية القياس يصبح:

(أ) النبيذ مسكر وكل مسكر حرام، فكان حراما.

وبالاعتماد على منطق القضايا، نقول:

(ب 1) - هذا النبيذ مسكر، وإذا كان هذا النبيذ مسكرا، يكون حراما، فكان حراما.

يتبين إذن أن المضمرة يختلف في كلا النسقين؛ فهو في الأول قضية كلية وفي الثاني قضية شرطية؛ وإذا كانت طبيعة المضمرة متعلقة بالنسق، فيجوز أن يوضع نسقا لا يحتاج إلى تعقب ما يلزم تعقبه في نسق غيره.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص164.

2 المصدر نفسه، ص164.

3 المصدر نفسه، ص164.

❖ نظرية التأويل¹:

بما أن الكلام ومضمون الكلام ومضمون نتيجته كله يحتاج إلى مسلك تأويلي، فلا بد من ضبط قوانين لغوية وعقلية ومعرفية لهذا المسلك التأويلي ليصح تطبيقه على نظرية الدليل الاضماري.

❖ نظرية الترجيح²:

يصح تعقب الضمير وبسطه من خلال الحفاظ على الأوصاف التداولية الثلاث والتي هي: الإرادة والمطالبة والاستفادة.

- فالإرادة: أن يشتغل الباسط على التعرف على مقاصد المستدل بفضل القرائن الحالية والمقامية؛ ومنها ما يتعلق بمضمون الدليل، فيلزم المتعقب البحث عن المعنى المقصود وأن يسوق له دليلاً.

- والمطالبة: فيجب على المتعقب أن يتخير من المضمرات ما يعلم أن المستدل مستعد للتدليل عليه وذلك متى حصل الاعتراض، فلا سبيل لتعيين هذا المضمير إلا بالتحقق من أنه مقبول للمستدل ومسلم به، فمتى كان المضمير بهذا الالتزام من لدن المستدل؛ فإنه يتقوى على غيره من المضمرات المقدرة، ويتقدم عليها في النسبة إلى المستدل.

- أما الاستفادة: كان لزاماً على الباسط أن يعرف أن المستدل استثمره لحاجة المستمع، حتى لا ينسب قوله إلى الإهمال ولا إلى الإبهام، فينسب إلى الإهمال إن قصر عن إضمار الواضح البين، وإلى الإبهام إن أضر الغامض غير البين.

3- القواعد التخاطبية التبليغية والتهذيبية للدليل الاضماري عند طه عبد الرحمن:

إن الأصل في الكلام هو التخاطب كما يرى الدكتور طه عبد الرحمن، وأن العلاقة التخاطبية هي علاقة أصيلة بانية لغيرها، إذ انطوى الكلام على علاقة لفظية يصح ذلك، هذا اللفظ يتحدد من خلال مراد المتكلم الذي سيبلغه إلى غيره أي إلى المستمع من خلال

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 165.

2 المصدر نفسه، ص 165.

عنصر المقام، يطلق لفظ المدلول في اللسان العربي على معنى القصد والمراد والمعنى؛ بينما طه عبد الرحمن يطلق عليه مصطلح (القصد)؛ وهو يرى أنه الخاصية المميزة للسان وحده، لأن أساس العلاقة التخاطبية هو الإفهام والذي يكون بين المتكلم والمستمع، ولا ينحصر هذا الإفهام في عملية نقل المضمون فحسب، وإنما للعلاقة التخاطبية وظائف أخرى؛ تتمثل في أن المتكلم ليس ناقلاً بل ذوات متعددة وتفوق الذات الناقلة؛ كتبليغ وإيصال القصد للمستمع وفهمه لمراد مخاطبه.

3-1 التخاطب والتواصل عند طه عبد الرحمن:

ينطلق طه عبد الرحمن في تحديد قواعد تضبط العملية التخاطبية من أن النقل الذي يمارسه المتكلم نقلان اثنان نقل صريح ونقل ضمني، والنقل الذي يعنيه طه عبد الرحمن هو النقل الضمني، ويعرفه: (بأنه انبناء الكلام على القصد، حيث إن معيار الفائدة في هذا النقل هو مقاصده لا ألفاظه وظواهره)¹، فالمتكلم في النقل لا يجب أن يكون ذات مصرحة عكس نقل الآلة التي لا تتجاوز النقل الصريح، فيصطلح طه عبد الرحمن على النقل الذي يختص به المتكلم بمصطلح (التبليغ)؛ والتبليغ هو عبارة عن نقل فائدة القول الطبيعي نقلاً يزدوج فيه الإظهار والإضمار².

وبطبيعة الحال هناك فروق بين التخاطب والتواصل التي ذكرها طه عبد الرحمن والتي تتمثل في بعض النقاط أهمها³:

- أن كل تخاطب تواصل وليس كل تواصل تخاطب؛ بحيث أن يكون بين المتكلم والمستمع تواصل لكن لا تخاطب بينهما.

- يستطيع المبلغ في التواصل إيصال المعلومة بغير أن ينفذ بها المبلغ إليه.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص216/215.

2 المصدر نفسه، ص216.

3 المصدر نفسه، ص216/217.

- ويجوز أن يتوصل المبلغ إليه فحوى الخطاب دون أن ينتفع به هو أيضا؛ والتخاطب الذي لا نفع به لا يكون تخاطبا وإنما خَطبا والخَطب بفتح الخاء هو الأمر الشديد والذي يكثر فيه القول.

- أن التخاطب قوامه الاختصار بينما التواصل قوامه التطويل وخفاء الانتفاع ومرد هذه الإطالة هو الجانب التعاملي والإخلال بهذا الجانب يؤدي إلى تعثر التخاطب بالرغم من وجود تام لتبليغ مضامين الأقوال.

- يختص التخاطب بالتعامل فليس التخاطب تواسلا فقط بل هو تعامل وكل تعامل يوجب مراقبة جهة العمل من القول، أما التواصل فيوجب مراقبة جهة الفائدة (الخبر منه). ومن جهته يعد طه عبد الرحمن فعل القول أولى مراتب العمل لحصول التخاطب، ويلزم أن تكون مراقبة هذا الفعل على مقتضى الانتفاع وتمييزه عن غيره من أفعال الكائنات الحية (الحيوان)، وفعل المتكلم يجب أن يكون على الوجه الذي تزداد به إنسانيته، وهو متعلق بالمستوى التعاملي من التخاطب؛ حيث قد يكون العقل كافيا لتمام التبليغ، لكنه ليس كافيا أن يكون في رتبة التعامل، وذلك حينما اعتبر طه عبد الرحمن فكرة أن العقل هو الفارق بين الإنسان والحيوان فكرة وهمية، هذا الاعتقاد الذي بقي من الأولين في عقلية الإنسان المحدث كما يرى طه عبد الرحمن اعتقاد باطل، وسبب بطلانه هو تكوثر التصور التكوثري للعقل؛ والذي مقتضاه أن العقل ليس واحدا وإنما عقلانيات¹.

• فقد يكون العقل مراتب²:

فإذا كانت هناك كائنات أعقل من الإنسان فهي أولى بعقلانيته كمعتقد اليونان أن الآلهة أعقل من الإنسان؛ وهذا الاعتقاد باطل عند طه.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص215/216.


2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص219.

- قد يكون العقل أطوار: فقد قال علماء المسلمين بوجود أطوار للعقل وأصابوا في ذلك في حين أخطأ اليونان في تصورهم الذي يعتبر أن العقل مراتب بعد أن جعلوا العقل قوة التمييز هي مناط التكليف.
- وقد يكون العقل على فترات: فليس من الضروري أن يلزم العقل صاحبه ملازمة لا انفكاك عنها.

2-3 القواعد الخطابية التبليغية للاستلزام التخاطبي:

يشير طه عبد الرحمن أنه بالإضافة إلى نظريات تعقب الإضمار لابد من أن تكون هناك قواعد خطابية تستند إلى أوصاف تلك النظريات، فمن المبادئ التخاطبية التي تساعد في بسط الضمير يوجد مبدأ التصريح بالفائدة والذي تتفرع عليه قاعدتين هما: قاعدة التصريح الكلي وقاعدة عدم التصريح الأقل، ومبدأ خطابيا آخر اصطلاح طه عبد الرحمن عليه اسم (مبدأ تكثير الفائدة).

القواعد التخاطبية عند طه عبد الرحمان



خطاطة رقم 2: يوضح القواعد التخاطبية وفروعها عند طه عبد الرحمن

1-2-3 مبدأ تكثير الفائدة:

يفترض طه عبد الرحمن أنه لو طبق هذا المبدأ كما هو لكان فيه احتمال أن القصد منه يقتضي هذا المبدأ أن يُحمل ألفاظ الضمير على أكثر ما يمكن من الفائدة، حيث

بسط كل دليل بسطا يصونه أقصى صيانة لكان يظنه خال من الفائدة، وتترتب عن هذا الاحتمال نتيجتين هما¹:

أ- أن الباسط ينبغي أن يصرف عن الدليل التعصيم* الذي يمكن أن يعوق سلامته.
ب- أن الباسط قد يقع في محذور التقويل*، والذي يحمل الدليل ما لا يطيقه ويخرج به عن فائدته الأصلية وينسب للمستدل ما لم يقله.
ولكي يتجنب المتعقب هذين المحذورين لأبد أن يتقي التعصيم بدليل المتكلم بما يلحظه في نص الدليل وظرفه بواسطة طرق الدلالة المعلومة مهتما بنشر المعنى وصرفه عن مقصود الاستدلال، وينبغي أن يتجنبه المتعقب بعنايته بدليل المتكلم بحيث يتمكن من النفوذ إلى وجه تعبير المستدل نفسه وإلى طرق تفكيره ذاتها، وهذا يمكنه من الاطلاع على مقاصده الحقيقية.

توقف طه عبد الرحمن عند الوظيفة الحوارية والتي تنفي عن المتعقب صفة عدم استقرار الرأي بسبب التأويلات المختلفة التي يستخرجها من الدليل، وذلك أن الدليل يرد في سياق المخاطبة تكون أدلتهم مرتبة ومقومة بعضها البعض، وهذه المخاطبة تكون موجهة بهدف مشترك يعمل على الوصول إليه.

القواعد المتفرعة عن مبدأ تكثير الفائدة:

- قاعدة توليد الفائدة: تقتضي هذه القاعدة أن المتكلم لا يستدل بما ليس فيه فائدة، أي أن الأصل في الكلام هو الإفادة، حيث يفترض في المتكلم أنه يريد بكلامه إبلاغ السامع

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص166.

*التعصيم: مصطلح أطلقه طه عبد الرحمن على المستدل إذا انتهى به القول إلى العصمة العقلية، ينظر طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص166.

*التقويل: هو مصطلح من وضع طه عبد الرحمن ومعناه أن يُنسب إلى المستدل ما لم يقله، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص166.

معنى مخصوصا، وأن إعمال الكلام أولى من إهماله فكل كلام إذا دار بين اثنين أن يكون له معنى مفيدا، وبين أن يخلو من المعنى كان حمله على الإفادة أولى.

- **قاعدة تجديد الفائدة:** تقتضي هذه القاعدة بأن المتكلم لا يستدل بما لا زيادة فائدة فيه. وتتضوي تحتها ثلاث قواعد أصولية هي¹:

- الأصل في الكلام الحقيقة؛ على المتكلم أن يُعلم السامع المعنى بالحقيقة.

- إذا تعذرت الحقيقة يصار إلى المجاز؛ فكل كلام كان حمله على الحقيقة يفضي

به إلى اللغو، يحمل على المجاز حتى يعمل عمله ويفيد.

- التأسيس أولى من التأكيد؛ إذا كان كل كلام دار بين متخاطبين أن يفيد معنى

جديدا وأن يكون تقريرا لمعنى سابق، فحمله على إفادة المعنى الجديد أولى.

- **قاعدة تصديق الفائدة:** تقتضي هذه القاعدة بأن يستدل المتكلم باهو صادق.

- **قاعدة تحصيل الفائدة:** تقتضي هذه القاعدة بأن المتكلم لا يستدل بما هو غير مثبت.

- **قاعدة تحسين الفائدة:** تقتضي هذه القاعدة بأن المتكلم لا يستدل بما لا حسن فيه.

ويضرب طه عبد الرحمن مثلا عن كل هذه القواعد الخطابية²:

1- النبيذ مسكر، فكان حراما

فعند وصف مراحل الاستدلال في التعقب يكون لدينا:

أ- لقد قال المتكلم: (النبيذ مسكر، فكان حراما)

ب- إن نظم هذا القول على أن المتكلم قصد إقامة دليل محدد، فهو يقصد إقناعي، أنا المخاطب بصدق الدعوى، (أن النبيذ حرام) وذلك بإثباتها عن طريق المقدمة: (النبيذ مسكر).

ج- لكن هذه الدعوى لا يثبت صدقها إلا بدليل سليم صحيح صادق المقدمات_ لكن المتكلم يعلم أنني أعلم بذلك، لكن القول (النبيذ مسكر، فكان حراما) ليس دليلا سليما، فقد

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص168.

2 المصدر نفسه، ص169/170.

يحتمل أن تكون هذه الدعوى؛ أي (النيبذ حرام) أن تكون كاذبة (مخالفة لقاعدة التصديق)، ويحتمل أن تكون قبيحة ولا يستحق العمل بها (مخالفة قاعدة التحسين).
د- يمكن أن تحصل سلامة الدليل بزيادة المقدمة (المسكر حرام) إلى المقدمة (النيبذ مسكر).

هـ- لم يقيم الدليل على أن المتكلم يعترض على القضية (المسكر حرام) وعليه يجوز أن يسلم المخاطب اثباتها، ولو وقع الاعتراض عليها.

ذ- يمكن أن تكون المقدمة المضمرة في دليل المتكلم هي (المسكر حرام).

3-2-2 مبدأ التعاون والاقتصار على جانب التبليغ:

يقر طه عبد الرحمن بوجود مبدأ تداولي عام يسمى بـ (مبدأ التعاون)¹ الذي أقترحه الفيلسوف الأمريكي بول غرايس، وسمي بالتعاون لأن المشاركين في العملية التخاطبية يتعاونون لإقامة تخاطب ناجح وفعال يعالجون من خلاله المواضيع التي تهمهم، أي يركز هذا المبدأ على جعل العملية الخطابية عملية تبليغية تحكمها حقيقة تواصلية اجتماعية ذات فعالية، وصيغة هذا المبدأ:

(لتكن مساهمتك في المحادثة موافقة لما يتطلبه منك في المرحلة التي تجري فيها ما تم ارتضاؤه من هدف أو وجهة للمحاورة التي اشتركت فيها).²

وهو مبدأ عام وصل فيه غرايس إلى تمييز أربع مقولات متفرعة عنه جريا على طريقة كانط، حيث يقول: (واقترء بكانط أسمى هذه المقولات الأربع الكم Quantity الكيف quality والطريقة Manner والعلاقة Relation)، ومفاد هذه القواعد المحادثية كالآتي³:

3-2-1 قاعدتا كم الخبر:

- لتكن إفادتك المخاطب على قدر حاجته.

1 فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص 79.

2 بول غرايس، المنطق والمحادثة، ص 188.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 238/239.

- لا تجعل إفادتك تتعدى القدر المطلوب.

3-2-2 قاعدة كيف الخبر:

- لا نقل ما تعلم كذبه.

- لا نقل ما ليست لك عليه بينة.

3-2-3 قاعدة علاقة الخبر بمقتضى الحال:

- ليناسب قولك مقامك.

3-2-4 قواعد جهة الخبر

- لتحترز من الالتباس.

- لتحترز من الإجمال.

- لتتكلم بإيجاز.

- لترتب كلامك.

فالملاحظ على هذه القواعد أنها لو تحققت هذه العناصر الأربعة سيكون هناك تعاون ومشاركة جيدة بين المستقبل والمرسل لفهم الرسالة التبليغية.

واعتبر طه عبد الرحمن أن هذه القواعد التخاطبية تنزل منزلة الضوابط التي تضمن لكل مخاطبة الوصول إلى المقصود المبتغى، وسجل عليها بعض النقائص حينما تنقل المعاني في هذا المبدأ بين المتكلم والمخاطب نقلاً صريحاً وحقيقاً، ويحدث أن يخالف المتخاطبان بعض هذه القواعد، وإذا وقعت هذه المخالفة فالإفادة حينها في المخاطبة تنتقل من ظاهرها إلى معناها الضمني وغير الحقيقي، إذن تكون المعاني المتناقلة بينهما معاني ضمنية ومعاني مجازية؛ فإذا قال قائل: "لقد اشتد الحر بنا في هذا المكان"¹، والمقصود هنا أن يبادر أحد المستمعين إلى فتح النافذة، إذن هذا القول في ظاهره خبر أخل بقاعدة الكم؛ حيث يخبرنا بما نحن على علم به، لكن مضمّر هذا الكلام هو طلب فتح النافذة.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 239.

يرفض طه عبد الرحمن هذا المبدأ وقواعده لأن هذه القواعد على أصول الطريقة الاستنتاجية التي يتبعها المستمع في الوصول إلى المعنى المقصود المبني على المعنى الظاهر، وقد قدم نقدا منطقيا سجله على هذا المبدأ بالرغم من الآفاق التي فتحتها هذا المبدأ في مجال التداوليات اللغوية، ويتمثل هذا النقد في نقطة واحدة رآها طه عبد الرحمن تعترض القواعد التخاطبية وهي أن مبدأ التعاون والقواعد المتفرعة عليه تقتصر على جانب واحد وهو الجانب التبليغي من التخاطب، وأسقط جانبا مهما تقوم عليه الإنسانية وهو الجانب التهذيبي¹، فلا يجدي أن يقال أن غرايس قد أشار إلى هذا الجانب ضمن عبارته التي جاء فيها: "هناك أنواع شتى لقواعد لأخرى جمالية واجتماعية وأخلاقية من قبيل "لتكن مؤدبا" التي يتبعها عادة المتخاطبون في أحاديثهم والتي قد تولد معاني غير متعارف عليها"²، يعتبر أن تلك الإشارة ليس لها وزنا فلا يعتد بها، وذلك للأسباب التي ذكرها :

—أنهلم يفرده بالذكر؛ بل جمعه مع جانبيين الجانب الاجتماعي والجانب التجميلي.

— أن في إشارته له التباس؛ حيث لم يبين كيف يمكن أن نباشر وضع وترتيب القواعد التهذيبيية.

وبهذا لم يتقطن إلى أن الجانب التهذيبي قد يكون هو الأصل في خروج عبارات عن إفادة المعاني الحقيقية أو المباشرة.

ويرى طه عبد الرحمن أن المبادئ السابقة تحتوي على ملامح من مبدأ التصديق ولكن من جوانب أخرى لا تمت بصلة لقاعدة الصدق من جانبها التهذيبي التي يحث عليها الإسلام، فقاعدة الصدق في مبدأ التعاون عند غرايس والتي تقابل قاعدة الكيف شاملة للجوانب الثلاثة التي يقوم عليها مبدأ التصديق وهي الصدق في الخبر والصدق في العمل والصدق في مطابقة القول للفعل تربطها صلة وثيقة بجانب التهذيب، أما قاعدة

1 المصدر نفسه، ص239.

2 المصدر نفسه، ص239.

الكيف فالصدق فيها يتعلق بالصدق في الخبر وحده، وعليه كان من الأجدر لطفه عبد الرحمن أن يطلب مبدأ آخر يجمع عنصر التبليغ عنصر التهذيب وهذا يرتب ضمن المبادئ التهذيبية التي وضعها.

3-3 الضوابط الخطابية التهذيبية للاستلزام التخاطبي عند طه عبد الرحمن:

3-3-1 مبدأ التأدب واعتبار جانب التهذيب:

أ- مبدأ التهذيب: قراءة في المصطلح عند طه عبد الرحمن:

يرى طه عبد الرحمن أن مصطلح التهذيب يوازي مصطلح الاستقامة والذي قالت به العرب وأطلقت في أول الأمر على الكلام فقالت (استقامة الكلام) وشاهد هذا الباب الذي وضعه النحوي سيويه وسماه ب (هذا باب الاستقامة من الكلام والإحالة)، حيث جمع هذا المصطلح بين مستويين في العلاقة التخاطبية وهي المستوى التواصلية والتعاملي¹.

فقد وجد طه عبد الرحمن أن مصطلح (التهذيب) هو مصطلح أدل من اللفظ الذي وضعته العرب لفظ (الاستقامة)، فيصح أن نقول كلام مستقيم كما نقول أيضا سلوك مستقيم².

إذن نلاحظ أن لفظ التهذيب وضع في أول أمره أصلا لإفادة معنى تعاملي وهو (تقويم الاعوجاج والتربية الصالحة)، واستعمل هذا اللفظ وأصبح لفظا يستعمل في تخلص الكلام ما يعيب وظيفته التواصلية أو التبليغية؛ فقول: (هذب الكلام) كما قيل (هذب الصبي)³، وقد اتسع هذا اللفظ حيث صار يشمل الاستعمال التواصلية بشقيه المكتوب والمنطوق؛ فقول (هذب الكتاب)؛ أي خالصه مما زاد على الضروري.


ومن المؤكد أن الرجل قد استثمر هذا المصطلح في تأسيسه لمبادئ التخاطب وأطلق عليه اسم مبدأ التهذيب وعرفه بأنه: (عبارة عن العمل الذي يخلص القول الطبيعي

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص222.

2 المصدر نفسه، ص222.

3 المصدر نفسه، ص222.

مما يعيب دلالاته وينزع عنه أسباب الانتفاع به)¹، ويتفرع عن مبدأ التهذيب عند طه عبد الرحمن مبدأين هما مبدأ التأدب ومبدأ التخلق:



خطاطة رقم 3: توضيح المبادئ المتفرعة عن مبدأ التهذيب عند طه عبد الرحمن

أ- **مبدأ التأدب:** يعد التأدب في الخطاب في أصله كفاءة لغوية سمتها الأخلاق تمكن ملتزمها من القدرة على التفاعل والتحاور الناجح مع الطرف الثاني من العملية التخاطبية وفي شتى المواقف بإنتاج الخطاب الذي يقضي بأن يضمن هذا التفاعل وبالتالي يتحقق الغرض الموكل له²، ومقتضاه على الوجه الخاص هو أن يأتي المتكلم بفعل القول؛ أي التخاطب على الوجه الذي يبرز به دلالاته القريبة ويقوي أسباب الانتفاع العاجل به، فيقوم على التبادل بين الطرفين لسعي كل منهما إلى تحقيق أغراض مشتركة بينهما. والمتكلم هنا يلتزم بمبدأ التأدب لتحقيق غرضه، وليست الآداب حسب تصريح باتريك شارودو في معجمه تحليل الخطاب³، إلا تلك الآلة الفعالة التي تساهم في إحداث توازن في المجتمع انطلاقاً من العلاقة التهذيبية الفاعلة بين المخاطب والمخاطب(بالفتح)⁴، وعليه فمبدأ التأدب يتأسس على القواعد التهذيبية في كل خطاب لتحقيق الفعالية المهذبة للتواصل، وبالتالي تتجاوز حدود بناء الفعل اللغوي إلى أثر الفعل الكلامي.

ب- **مبدأ التخلق:** ينشئ هذا المبدأ على مقتضى أن يأتي المتكلم بفعل القول على الوجه الذي يبرز به دلالاته البعيدة؛ أي أن المتكلم في التخلق يدفع به الضرر أو يجلب به

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص223

2 عبد الحليم بن عيسى، تداولية مبدأ التأدب في إنجازية الفعل الكلامي، المجلة الجزائرية للدراسات الإنسانية، العدد1، جوان، 2019، ص198.


3 فرانسيسكوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية، ص79.

4 باتريك شارودو ودومينيك منغونو، معجم تحليل الخطاب، ص432.

منفعة (أسباب انتفاع الآجل به)، فالمتكلم هنا لا يشتغل على إرضاء المخاطب وإنما يشتغل على مراقبة مقاصده وأقواله حتى لا يشوبها شيء من الطمع الدني، كما يراقب حركاته وسكناته لكيلا يلتبس بها شيء من أسباب التكلف الخفي¹.

فقد أعطاه طه عبد الرحمن معنى وبعدا إسلاميا يتوخى به أن يكون المتكلم المسلم مهذبا متخلقا في قوله، فالدعوة إلى تهذيب القول من المسائل التي لم يغفلها الدين الإسلامي² انطلاقا من قوله تعالى مخاطبا رسوله الكريم: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَاتِّبِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل الآية 125].

يتوصل طه عبد الرحمن إذن إلى أن حقيقة الكلام تنبني على العلاقة التخاطبية؛ التي يجب أن يكون للمتكلم فيها فضل السبق في إقامتها متمسك بمبدأ التهذيب والتخلق ليكون عنصرا فعالا في الوصول بالعملية التخاطبية إلى أرقى عناصرها وهو التخلق في الخطاب ونجاح فعاليته بين المتخاطبين، كما يمكنه الانتهاض بأدوار مختلفة مما يجعله لا ذاتا واحدة وإنما ذوات متعددة، نبيها في الخطابة التالية:



خطابة رقم 4: يوضح الترتيب التصاعدي لذوات المتكلم عند طه عبد الرحمن

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 224.

2 ليلي كادة، الاستلزام الحوارية في الدرس اللساني الحديث عند طه عبد الرحمن أنموذجا، مجلة الممارسات اللغوية، المجلد 3، العدد 3، 2012، ص 189.

مبدأ التأدب واعتبار جانب التهذيب عند لاكوف:

هو المبدأ الثاني من مبادئ التخاطب وضعته روبين لاكوف Robin Lakoff في مقال لها "منطق التأدب"¹ يقوم أساساً على تفسير التراكيب اللغوية التي في نظرها عجز بعض الباحثين على تفسيرها واكتفوا بالوقوف على حد الشكل اللغوي للعبارة والحكم عليها بمدى صحة الجمل، وهذا ما جعلها تدعو إلى ضرورة العناية بسياق التلفظ وأطراف العملية التخاطبية مع التزام المتكلم والمخاطب عند تعاونهما على تحقيق الغاية التي من أجلها دخلا في المحاوراة وذلك وفقاً لضوابط التهذيب التي أقرتها لاكوف².

وصيغة هذا المبدأ هي:

"لتكن مؤدباً"

يقتضي هذا المبدأ التزام كل من المتكلم والمخاطب في تعاونهما لتحقيق الغاية من تخاطبهما، وينضوي تحته ثلاث قواعد تخاطبية³:

أولاً: قاعدة التعفف، التي تقتضي ألا تفرض نفسك على المخاطب.

ثانياً: قاعدة التشكك التخيير: مقتضاها لتجعل مخاطبك يختار بنفسه.

ثالثاً: قاعدة التودد والتي مقتضاها تودد في خطابك.

وحسب طه عبد الرحمن أن لاكوف تعد قواعد التأدب كلية في طبيعتها وعددها بحيث تأخذ بها مختلف المجتمعات البشرية والجماعات اللغوية على حد سواء، في حين يفضل بعضها على بعض ويقدم بعضها على بعض⁴.

فقاعدة التودد توجب على المتكلم أن يبتعد عن استعمال ألفاظ سيئة وعبارات مشينة ويستعمل في خطابك إلا ما كان ذا جودة الألفاظ فالأصح أن يتخير لفظه قبل تخاطبه وذلك ليقرب أكثر من مخاطبه، وأن يتجنب أن يحمله أفعالاً يكره فعلها المخاطب.

1 عبد الحليم بن عيسى، تداولية مبدأ التأدب في إنجازية الفعل الكلامي، ص 207.

2 جنان سالم البلداوي، الاستلزام الحوارية "تحو مقاربة تداولية معرفية للخطاب القرآني"، ص 43.

3 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقاربة لغوية تداولية، ص 99.

4 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 241.

وقاعدة التشكك فتقتضي أن يتجنب المتكلم كل أساليب التقرير كالأستفهام مثلا لو كان متشككا في مقاصده حيث يترك للمتكلم مبادرة اتخاذ القرارات كأن يقول له: "ربما ترغب في تحصيل هذا الكتاب"، بدل أن يقول: "ينبغي عليك تحصيل ما في هذا الكتاب"، وهذا يدفع اعتقاد المخاطب بالتجاهل من قبل المتكلم، إذ لا يدل هذا التجاهل بالضرورة على أنه يرد قول المتكلم، مادام هذا الأخير لم يجزم بمضمون قوله.

أما قاعدة التودد؛ فإنها توجب على المتكلم أن يعامل المخاطب معاملة بالمثل وتتعلق هذا الشكل من المعاملة إذا كان المتكلم أعلى مرتبة من المستمع أو مساوية له، فمتى ضبط المتكلم هذه المعاملة تمتت العلاقة وثبتت بين الطرفين.

يتضح من خلال عرض لأكوف لمبدأ التأدب وقواعده أنها قواعد تهذيبية تضبط العملية التخاطبية، كما يمكن تسميتها بمبدأ التهذيب، والذي يضمن سلامة إبلاغ المعلومة، فنجدها قد اختصرت مبدأ التعاون في قاعدة واحدة وهي تأدب في تحاورك مع الغير.

ج- النقد الذي وجه لمبدأ التأدب:

ولقد عيب على هذا المبدأ التداولي من خلال الملاحظات التي سجلها طه عبد الرحمن أن قواعد التأدب تتدرج في القوة؛ فقاعدة التشكك أقوى من قاعدة التعفف وقاعدة التودد أقوى من قاعدة التشكك، لما كانت هذه القواعد تتفاوت قوتها فيما بينها فإن القيام ببعضها قد يسقط بالبعض الآخر بحيث تصلح قاعدة التودد فلا تصلح قاعدة التشكك.¹ كما أنها استحضرت بعض الجوانب التبليغية والتهذيبية التي لم تبرز بوضوح مع غرايس²، حيث لا يتطرق مبدؤها إلى ركن المقاصد الاصطلاحية ولا إلى ركن الوسائل العملية الموصلة لهذه المقاصد، وهذا ما جعل طه عبد الرحمن يستدرك النقص ويسده بمبدأ التهذيب والتخلق.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص242.

2 ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص134.

3-3-2 مبدأ التواجه واعتبار العمل:

يعد هذا المبدأ التخاطبي الثالث مبدأ جاء به كل من ليفنسون Levinson وبراون Brown ضمن محاولتهما وضع منوالهما في التأدب اللساني بغية ضبط ظاهرة التأدب بين طرفي الخطاب، وقد صاغ طه عبد الرحمن هذا المبدأ كما يلي¹:

"لتصن وجه غيرك"

وأهم المفاهيم التي قام عليها هذا المبدأ هي:

1- مفهوم الوجه: "والذي هو عبارة عن الذات التي يدعيها المرء لنفسه، والتي يريد أن تتحدد بها قيمته الاجتماعية"، حيث إن صيانة وجه الطرف الآخر هي صيانة لوجهك ودلالة على احترامك للآخر، وهما وجهان رئيسيان هما:²

- الوجه الدافع: والذي هو رغبة الإنسان في ألا يعترض الآخرون على أفعاله.
- الوجه الجالب: وهو رغبة كل واحد في أن تكون إرادته محترمة على الأقل من البعض الآخر.

2- مفهوم التهديد: فهو نقيض الصيانة³، وهي الأقوال التي تعوق بطبيعتها إرادات المتكلم أو المستمع في دفع الاعتراض نحو (النصح) و(الإنذار) و(الوعيد)؛ فغايتها من هذا أن تبعد اعتراض الطرف الآخر أو جلب الاعتراف⁴، حيث رأى الباحثان براون وليفنسون أن بعض الأفعال اللغوية تهدد الوجه حقيقة خصوصاً الأفعال التي تتعارض وطبيعتها مع إرادات طرفي الخطاب، وبهذا صنف الأفعال التي تهدد الوجه السلبي والإيجابي وفق علاقتهما بكل طرفي الخطاب كأن تتركه يعترف ويقتنع بكلامك الملقى إليه.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 243.

2 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 103.

3 بن عيسى عبد الحليم، محاضرة في قوانين الخطاب في النظرية التداولية، جامعة وهران 1، ص 4.

4 المرجع نفسه، ص 5.

وقد ارتكز هذا المبدأ على عاملين هما¹:

قيمة الوجه الاجتماعية.

ونسبة تهديد الوجه.

ينبغي القول إن مبدأ التواجه هو مبدأ قائم على التواجه المباشر يجعل مؤلف الرسالة متأدبا في إلقائها إلى السامع بعبارات لغوية واضحة وصريحة وبتصرفات لطيفة، حيث يجعل التأدب طريقا لحفظ ماء وجه المخاطب أو متلقي الرسالة دون أن يفقد صدق التعبير.

3- المبادئ المتفرعة عن مبدأ التواجه:

تصنف استراتيجيات مبدأ المواجهة إلى خمس درجات تعتبر درجات لسلم التواجه وهذه الأصناف الخمسة هي:²

أ- وجوب امتناع المتكلم عن إيراد القول المهدد.

ب- التصريح بالقول المهدد من غير تعديل للتخفيف من جانبه التهديدي.

ج- التصريح بالقول المهدد مع التعديل لدفع الإضرار عن المستمع عن وجهه الدافع.

د- التصريح بالقول المهدد مع التعديل لدفع الإضرار عن المستمع عن وجهه الجالب.

هـ- وجوب تأدية القول بطريق التعريض؛ تاركا للمستمع حرية اختيار أحد معانيه.

4- النقد الموجه لمبدأ التواجه:

ومن بين الاعتراضات التي واجهت هذا المبدأ ننقل ما ذكره طه عبد الرحمن في

اللسان والميزان³:

أ- أنه يعمم وصف التهديد على جميع الأقوال.

1 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص104/103.

2 ينظر عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص105.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص245.

ب- أن وظيفة هذا المبدأ تركز على تقليل التهديد بدل طلب التقرب من الآخرين وتحقيق الألفة المتبادلة.

فطه عبد الرحمن يسجل قصورها المبدأ في انبثاقه على التقرب من التهديد، والابتعاد أكثر عن التقرب الذي يطلب التهذيب وتحقيق الألفة بين المتخاطبين¹، فهو يجعل من التهديد مرتكزا في مبداه هذا، فلا يمكن أن يحصل التقرب مع وجود التهديد، لأن الأصل في التواصل الإنساني تحقيق الأمان والاطمئنان والألفة بين المتخاطبين، فالمتكلم يحتاج إلى أقوال وأفعال مؤمنة تقربه من المخاطب، لذا يعتبر طه أن هذا المبدأ انشغل أكثر بالبعد التقريبي من العمل التهذيبي وإن كان فاق مبدأ التواجه مبدأ التأدب في عنايته بالجانب العملي من التهذيب، لذلك عمل طه عبد الرحمن على إيجاد مبدأ يولي هذا البعد ما يستحقه من العناية.

3-3-3 مبدأ التأدب الأقصى واعتبار التقرب:

1- تعريفه:

هو مبدأ صاغه ليتش في كتابه مبادئ التداوليات ويعده مكملا لمبدأ التعاون، وهو على صورتين هما²:

- صورة سلبية مقتضاها قلل من الكلام غير المؤدب.

- صورة إيجابية مقتضاها أكثر من الكلام المؤدب.

فهاتين الصورتين في نظر ليتش تجنب كل من المتكلم ومحاوره الوقوع في النزاع، من كما أنهما تمنعان التعاون.³

2- القواعد المتفرعة عن مبدأ التأدب الأقصى:

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 247.

2 المصدر نفسه، ص 247.

3 ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص 139.

- وتتفرع عن هذه القاعدة ست مبادئ ضرورية لضبط العملية التخاطبية وهي¹:
- 1- قاعدة اللباقة وتقتضي أن يقلل المتكلم من خسارة الغير والإكثار من ربح الغير.
 - 2- قاعدة السخاء وتقتضي أن يقلل المتكلم من ربح الذات والإكثار من خسارة الذات.
 - 3- قاعدة الاستحسان وتقتضي التقليل من ذم الغير والإكثار من مدح الغير.
 - 4- قاعدة التواضع تقتضي التقليل من اختلاف الذات والغير والإكثار من اتفاق الذات مع الغير.
 - 5- قاعدة التعاطف تقتضي التقليل من تنافر الغير والإكثار من تعاطف الذات.
- يعتبره ليتش أن هذه القواعد بعضها يتطلب التعبير عن حسن الآداب أكثر مما تتطلبه من الاعتقادات غير المهذبة كقاعدتي: التأدب وفن التخلق، أما قاعدة اللباقة وقاعدة السخاء فتتعامل مع درجات مزدوجة القطبية كالربح والخسارة والتنافر والإفراط، في حين أن قاعدتي التواضع والتعاطف فتتعاملان مع درجات غير قطبية حيث تتطلب سلماً الموافقة والتعاطف².
- ولعل منطلق ليتش في تأسيسه لمبدأ التأدب الأقصى كان من انتقاده لمبدأ التعاون باحثاً عن الثغرة التي تشوبه بالرغم من إقراره لأهميته بوصفه الأساس الضابط لتوجيه طرفي الخطاب للوصول إلى القصد المبتغى، ويرى أن القصور الذي يعتري مبدأ التعاون هو الاكتفاء بالتبليغ للخطاب، مغفلاً الجوانب الاجتماعية والجمالية والنفسية، لذلك صاغ مبدأ التأدب الأقصى في كتابه مبادئ التداولية³، حيث يحاول هذا المبدأ أن يقلل من عبارات قلة الأدب وينظمها في التعبير؛ فهو يهدف إلى فهم وإنتاج اللغة على أساس

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 247.

2 جيوفيري ليتش، مبادئ التداولية، ص 175.

3 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 109.

التهذيب والأدب في الكلام¹، مقابل مبدأ التأدب عند لاكوف الذي يهدف إلى تفسير التراكيب اللغوية والاهتمام بسياق التلفظ.

ليس هذا فقط بل اعتبر أن حسن الأدب والتخلق يسهم في توثيق العلاقات الاجتماعية معتبرا إياه الحلقة المفقودة بين مبدأ التعاون ومشكلة الكيفية التي يرتبط بها المعنى بقوة فعل الكلام²؛ يقول مؤكداً تصويره هذا: (ولقد كنت أكدت على دور حسن اللطف والتخلق في التداولية)³، ويظهر ذلك في مثال الأوامر الضمنية التي تكون في الغالب مطولة ومستغلة فأحيانا كما يرى ليتش أنها تخل بقواعد التعاون التي تقتضي الإيجاز والوضوح، بالرغم من هذا إلا أنها التعاون وتواصله؛ لأن المتكلم لو صرح بالأمر تصريحاً متبعاً قواعد التعاون، لأدى ذلك إلى إيقاف المخاطبة، كأن تعبير المتكلم الطويل أوفى غرض المتكلم ووصل إلى مبتغاه من الخطاب (إنجاز الأمر)⁴.

2- النقد الموجه لمبدأ التأدب الأقصى:

إن الملاحظ لمبدأ التأدب الأقصى الذي صاغه ليتش يرى أن هذا المبدأ صيغ في ست قواعد متفرعة عنه، وأن أم هذه القواعد هي قاعدة اللباقة كونه وضع هذه القواعد في درجات وقاعدة اللباقة في الدرجة الأولى للتأدب، مقتبسا هذه السلمية من سلم الاختيار (لاكوف) وسلم التضامن المستمد من (براون ولفنسون)، أضاف هو سلم الربح والخسارة⁵؛ حيث إنه بناه على قانون الربح والخسارة، فربح الغير يقابله خسارة الذات، فأصبح كما شبهه طه عبد الرحمن بالصفقة التجارية قوامها الخدمات التي يقدمها المخاطب، وبهذا

1 أوين وا جايابا، تر: محمد عبد الكريم يوسف، مبادئ التهذيب عند جيفري ليتش، تاريخ الاطلاع: 2022/11/20.
<https://www.afaqhorra.com/>

2 جيوفيري ليتش، مبادئ التداولية، ص 139.

3 جيوفيري ليتش، مبادئ التداولية، ص 139.

4 المرجع نفسه، ص 247.

5 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 248.

تصبح العلاقة التي تربطهما علاقة الدائن بالمدين¹، فالذي يطلب من غيره أمراً كالذي حصل خدمة منه، والذي قد يكون وقع عليه أذى لغيره، يكون كالذي كان عليه دين الاعتذار، وإن عفا عنه هذا الغير، كان عفوه بمنزلة إلغاء لهذا الدين².

وفي تقدير طه عبد الرحمن أن هذه المبادئ يشوبها الميل إلى التظاهر والنزعة الغرضية وفقاً لخاصيتين هما³:

الخاصية اللاتناظرية لمفهوم التأدب الأقصى؛ والتي تقتضي أن كل ما كان مؤدباً بالنسبة للمخاطب فهو غير مؤدب بالنسبة للمتكلم والعكس، لذلك جاءت هذه القاعدة آخذة بهذه الخاصية، فكلما حسن في حق أحد المتخاطبين قبح في حق الآخر؛ فإذا كان المدح مثلاً حسناً في حق المخاطب، فإن المتكلم يتضرر به وهكذا...

أما الخاصية البراغماتية: تقوم على قانون الربح والخسارة، والتي مقتضاها أن الأقوال والأفعال التي يأتي بها المتكلم والمخاطب تقدر بحسب الفائدة التي تدرها وهذا ما جعل العمل التأديبي شبيهاً بالمفاوضات والمساومات التجارية القائمة على المصلحة المادية، بالرغم من الجهود المبذولة لتأسيس قواعد وقوانين لمبدأ التأدب الأقصى لضبط العملية التخاطبية والتزام المخاطب بقاعدة اللباقة وحسن التخلق، فقد انبنى هذا المبدأ على التقرب من جهة التظاهر في تحصيل الأغراض، وهذا ما دعى طه عبد الرحمن لطلب مبدأ ينبنى تقربه على الصدق والإخلاص، والتجرد من الغرضية، وهذا ما لمسناه في المبدأ التداولي الخامس من مبادئ التخاطب وهو مبدأ التصديق، وقاعدة الإخلاص تتطلب من المتكلم أن يقدم حقوق غيره على حقوقه؛ ففي هذا التقديم لا تتحط مكانة المتكلم ولا تضيع حقوقه؛ فهي محفوظة ثابتة، وسبب حفظها أنها لا تقوم على التنازع

1 ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي أنموذجاً، ص 142.

2 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 249.

3 عمر بوقمرة، قوانين الخطاب من بول غرايس إلى طه عبد الرحمن، -دراسة نقدية- مجلة أمارات في اللغة والأدب والنقد، المجلد 5، العدد 2، ص 53.

وإنما تقوم على التخلق والتأدب المتبادل، فكلما زاد أدب أحدهما كلما زاد التقرب صدقا وإخلاصا، وعليه تدخل قاعدة الصدق عنصر التقرب لزيادة صدق الأقوال والأفعال هذا العنصر الذي يبعده مبدأ التواجه والذي يقوم على طلب التقرب للحد من وعيد الأقوال وتهديد الأفعال، إذن على إثر هذا صاغ طه عبد الرحمن مبدأ جديدا مستمدا من التراث الإسلامي يكون بمثابة المبدأ الكبير الجامع لمبدأ التعاون وقواعده.

4- مبدأ التصديق واعتبار الصدق والإخلاص:

يقترح طه عبد الرحمن مبدأ جديدا بديلا عن مبادئ التخاطب السابقة سمي بمبدأ التصديق استدراكا للنقص الذي وقع فيه سابقه، متخذاً لهذا المبدأ الراسخ في التراث الإسلامي صوراً عديدة منها: (مطابقة القول الفعل) و(تصديق العمل للكلام).

ويصاغ طه عبد الرحمن هذا المبدأ كما يلي¹:

- لا تقل لغيرك قولاً لا يصدقك عملك

والذي يتصل بجانبين من المخاطبة وهما جانب تبليغي وجانب تهذيبي؛ يتعلق الأول بنقل القول، والثاني التهذيبي بتطبيق القول.

وجاء هذا المبدأ وفق أصول مجال التداول الإسلامي العربي، والذي يعتبر الدعامة الأساسية التي تستند إليها النظرية العربية التداولية، وقد أطلق عليها طه عبد الرحمن بدعوى مجال التداول الأصلي ومضمونها: (لا سبيل إلى تقويم الممارسة التراثية ما لم يحصل الاستناد إلى مجال تداولي متميز عن غيره من المجالات بأوصاف خاصة ومنضبط بقواعد محددة يؤدي الإخلال بها إلى آفات تضرب هذه الممارسة)²، حيث يتبين أن هذه الدعوة تتبني على أركان ثلاثة تسمى بأركان المجال التداول الإسلامي وهي:

أ- وجوه تميز المجال التداولي عن غيره من المجالات الثقافية.

ب- أصناف القواعد التي ينضبط بها هذا المجال في الممارسة التراثية.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 249.

2 طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 243.

ج- أنواع الآفات المترتبة عن الإخلال بقواعد هذا المجال.

4-1 القواعد المتفرعة عن مبدأ التصديق في جانبه التبليغي:

يتفرع مبدأ الصدق من جانبه لتبليغي إلى قواعد أخذها طه عبد الرحمن من كتاب (أدب الدنيا والدين) للماوردي، وتسمى بقواعد التواصل هي:¹

أ- ينبغي للكلام أن يكون لداع يدعو إليه، إما لاجتلاب نفع أو دفع ضرر؛ أي أن يكون للكلام قصد يوجي إليه بغية الوصول إلى الهدف التبليغي المرجو من العملية التخاطبية؛ فلو أنك قلت لقائل: لا توجل الصلاة؛ فإنك هنا تحته على تأدية ركن الصلاة في وقتها دون ملاحظة؛ إذن أنت هنا قد دعوت إلى المحافظة على أهم الأركان، وبهذا قد حققت في خطابك اجتلاب منفعة.

ب- ينبغي أن يقتصر من الكلام على قدر حاجته، وهذا ما يوافق قاعدة الكم في البحث التداولي المعاصر؛ كأن تقول لرجل: ماذا تريد؟ فقال لك: قم واتجه إلى الباب وأحضر المفتاح، وضعه في القفل، ثم أدر ناحية اليسار ثلاثا، ثم أدفع الباب، هنا انتهاك واضح لمبدأ الكم²، حيث أطال في خطابه من دون داع إلى ذلك بدل أن يوجز ويختصر، لذلك يعتبر كلامه زائدا مطولا من دون معنى.

ج- يجب أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به؛ أي أن ينتقي الألفاظ الواضحة والفصيحة التي تناسب الموضوع والمقام والشخص الملقى إليه الخطاب.

والجدير بالذكر أن هذه القواعد جامعة لمبدأ التعاون والقواعد المتفرعة عليه، والتي عرف بها سابقوه قد اختصت بالجانب التبليغي عدا قاعدة واحدة وهي قاعدة الكيف.

4-2 قواعد التصديق المتفرعة عن الجانب التهذيبي أو كما تسمى بقواعد التعامل:³

1- قاعدة الصدق.

2- قاعدة القصد.

3- قاعدة الإخلاص.

1 المصدر نفسه، ص249.

2 عمر بوقمرة، قوانين الخطاب من بول غرايس إلى طه عبد الرحمن -دراسة نقدية-، ص46.

3 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص250

أما قاعدة الصدق فتقتضي ممارسة الصدق في مستويات ثلاث:

1- الصدق في الخبر؛ فصدق الخبر هو حفظ اللسان عن إخبار المخاطب بأشياء خلاف ما هي عليه.

2- الصدق في العمل والصدق في العمل هو صون السلوك شرط لا أن يشعر المخاطب بأوصاف تخالف ما يتصف به، ومما يدعم ذلك أن الدخول في عملية المخاطبة هو تشغيل الكفاءة التداولية والمخاطبة نفسها هي جزء من العمل ومن ضمنها تحديد الهدف واختيار المسلك المناسب.¹

3- مطابقة القول الفعل؛ أما مطابقة القول الفعل هو أن يحفظ المتكلم لسانه وسلوكه حتى لا يشعر المخاطب بوجود تفاوت بينهم.

والجدير بالذكر أن طه عبد الرحمن قد رتب أصناف قواعد مبدأ الصدق حسب أفضليات ثلاث وهي:

1- أن يفعل المتكلم ما لم يقل أفضل له من أن يقول ما لم يفعل.

2- أن يسبق فعل المتكلم قوله أفضل له من أن يسبق قوله فعله.

3- أن يكون المتكلم أعمل بما يقول أفضل له من أن يكون غيره أعمل به.

قاعدة القصد تتميز عن مبدأ التأدب الذي جاءت بها لأكوف كونها تأخذ بعنصر العمل من الجانب التهذيبي من جهة المتكلم أو من جهة المخاطب²، وهذا ما عابه طه عبد الرحمن حيث أن الهدف التبليغي يصل غامضا إلى الطرف الثاني.

في حين أن قاعدة الإخلاص تقتضي أن يقدم المتكلم حقوق المخاطب على حقوقه وليس هناك أي تقليل من مكانة المتكلم، وإنما ليبين الاحترام والتأدب القائم والمتبادل بين الطرفين، ومن هنا تتبني على صفة التخلق التي تورث الصدق والإخلاص، خلاف قاعدة

1 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص 95.

2 المرجع نفسه، ص 251.

التأدب الأقصى للمعاصر ليتش التي تتبني على التنازع في الحقوق والتنازع في الأدب والذي يورث تقرباً مشتبهاً ومشوباً¹.

وتقوم هذه المبادئ من جانبها التهذيبي حسب رأي طه عبد الرحمن بما يقوم به مبدأ التأدب مع محاولته تجاوز القصور الذي وقعت فيه تلك المبادئ، إذ يترتب على مبدأ التصديق أمران أحدهما وصل المستوى التبليغي بالمستوى التهذيبي والثاني إمكانية الخروج عن الدلالة الظاهرة؛ فهنا تتجسد فكرة الاستلزام التخاطبي عنده.

ومن جهته يرى أن وصل المستوى التبليغي بالمستوى التهذيبي يؤدي إلى تحقيق المسؤولية الأخلاقية، وإفادة المرسل إليه بالمقصود، وأيضاً إمكانية الخروج عن الدلالة الظاهرة للقول مما يدفع بالمخاطب إلى الدخول في العمل وتحمل مسؤولية القصد لأنه بلغ الخطاب بلغة تلميحية فتأتي مهمة المخاطب للدخول في عملية التأويل للوصول إلى المعنى المراد بالاستعانة بالقرائن المقالية والحالية².

فمبدأ التهذيب بكل أشكاله في الإسلام أتى بصور عديدة حث عليها القرآن الكريم ضمناً وتصريحاً؛ فقد دعى إلى تهذيب القول من خلال حث المتكلم على تهذيب قوله والتلفظ بما هو حسن من الألقاظ وحكمتها، فنلتمس هذا في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل الآية 125]، حيث ركز على عنصر السياق في تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع كفار قريش حيث جادلهم بالأسلوب المناسب بأحسن الطرق وانصح لهم نصحاً حسناً، فالدعوة بالحكمة يلين القلوب ويرفق بها، لا بالزجر والتأنيب، والرفق في الدعوة يطمئن الداعي ويشعره بأنه ليس الهدف من التخاطب هو التوصل لغاية التخاطب وليس الغلبة في الجدل.

1 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 250.

2 ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي، ص 145.

كما نص القرآن الكريم على إبداع العلاقة بين طرفي الخاطب بالتلفظ بالخطاب ذاته¹ ونجد هذا في قوله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام: ﴿أَذْهَبُ أَنْتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي﴾ * اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾، إذ أمرهما الله بملاطفة فرعون واللين له في الكلام لتحصيل طاعته.

وبالتوازي تبرهن هذه القواعد على أهمية مبدأ التأدب وإلزام الإنسان بالتصرف بالسلوك الحسن الخير في خطاباته، ويتحقق ذلك انطلاقا من حسن الكلام والتأدب فيه والخروج عن الكياسة والمجاملة والمداراة إلى الاتصاف بالتخلق الذي يشيد الكمال في السلوك التخاطبي، وأنها كانت بمثابة انطلاقة طه عبد الرحمن في تأسيس مبدأ التصديق، حيث عالج بهذه المبادئ الثغرات التي وقع فيها سابقه، بغية ضبط العملية التخاطبية بما يناسب مجال التداول الإسلامي، وان كان قد استمد الآليات من المنهاج الغربية إلا أنه حاول تعميمها على التخاطب في التراث الإسلامي، وذلك بحثه على الالتزام بقواعد التأدب والتخلق، مستندا في ذلك على آراء العلماء المسلمين؛ كأبي حامد الغزالي وابن حزم وابن تيمية وغيرهم.

¹ينظر عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، ص93.

خلاصة: من خلال ما تم عرضه نستنتج ما يلي:

1. نستنتج أن معركة التباين في تأصيل مفاهيم ظاهرة الاستلزام التخاطبي أخذت حيزاً كبيراً بين الباحثين العرب المحدثون واستشكل فهمها وتلقيها عند القراء من خلال تعدد تسمياتها واصطلاحاتها.
2. بادر كل باحث يضع لها مصطلحات ومفاهيم كل حسب تصوراته إن فلسفية أو دينية، وهذا ما جعل مصطلح الاستلزام التخاطبي عرضة للإستشكال والاضطراب.
3. من خلال تحليلنا لمحاولة تجذير هذه الظاهرة عند الباحث هشام وجدنا أنه خلق مصطلحات جديدة ليجعلها مقابلاً للمصطلحات الظاهرة في منظورها الغربي كمصطلح التلويح الذي أطلقه تسمية لظاهرة الاستلزام التخاطبي فأصبحت بمسمى نظرية التلويح الحوارية، بالرغم من أنها لم تصل بعد إلى مستوى النظرية.
4. أخذ أحمد المتوكل في قراءته لهذه الظاهرة التأصيل لها من خلال اطلاعه على جهود علماء العرب القدامى وأخصهم علماء البلاغة فاستجد بالزخم البلاغي لترسيخ مفاهيم ومبادئ وقواعد ظاهرة الاستلزام التخاطبي.
5. وضع طه عبد الرحمن مبدأ التصديق الذي رسخ في التراث الإسلامي مما زاده فعالية في تجربته في تأثيل مصطلحات جديدة عن طريق مسلكي الإبداع والترجمة التأصيلية التي أقامها على أساس الإبداع والتحرر من قيود التقليد الذي طال الترجمات.
6. انفرد بوضع مصطلحات ومفاهيم الاستلزام التخاطبي مستوحاً بعضها من جهود المناطق العربية وعلماء الأصول وقد خص هذا المبحث بمبدأ التصديق الإسلامي.
7. يدعو طه عبد الرحمن إلى إبداع فلسفة عربية إسلامية مستقلة بمفاهيمها الأصيلة.

خاتمة

نختم هذه الدراسة الموسومة ب: الاستلزام التخاطبي عند طه عبد الرحمن دراسة في المصطلح وآليات الإجراء"، التي سعينا فيها إلى محاولة الكشف عن جهود طه عبد الرحمن في تأسيس نظريته الإبداعية في الفلسفة العربية مركزين على جانبه الاجتهادي في صناعة مفاهيم ومصطلحات ظاهرة الاستلزام التخاطبي ومضامينها بغية تأصيلها، حيث كشفت هذه الدراسة عن نتائج مهمة هي:

■ يعد الاستلزام التخاطبي مبحثا تداوليا مهما يعنى بدراسة الحوار وما يخفيه من معان مضمرة يريد المتكلم إيصالها إلى المخاطب بطريقة غير مباشرة، حيث إن جمل اللغة في أغلبها تتضمن معنيين؛ معنى ظاهر غير مقصود ومعنى ضمني وهو المراد بالقصد، وهذا هو المعنى المستلزم حواريا، وهو نوعان: استلزام تخاطبي معمم واستلزام تخاطبي مخصص.

■ يتميز الاستلزام التخاطبي بخصائص تجعله ينفرد عن غيره من مقابلاته في محور التداولية بإمكانية إلغائه وعدم قابلية الانفصال، كما يمكن تقديره ويتغير بتغير التعبير الواحد.

■ يحدث الاستلزام التخاطبي عند غرايس بخرق أحد قواعد مبدأ التعاون الأربعة: الكم والكيف والعلاقة والطريقة.

■ تمثل المقترحات التي تلت ظاهرة الاستلزام التخاطبي عند غرايس بديلا لمبدأ التعاون وقواعده واعتباره آلية محدودة الوظائف تنحصر في تأويل الملفوظات في حدود ضيقة وهذه المقترحات هي:

○ قاعدة مسلمات الحوار عند لاكوف وجوردن لضبط قواعد التخاطب إذ قام

الباحثان لاكوف وجوردن بوضع قواعد بديلة للقواعد التي وضعها غرايس

أسمياها بمسلمات الحوار

- يدعو ماسون1982Mason إلى إلغاء مبدأ التعاون واستبداله بقاعدة واحدة هي: "ساهم في المصلحة العامة للمتعاونين"
- استبدل لودار وبراونينغ Leudary Browning قواعد غرايس بقواعد التواصل التي تسمح للمستمع بتقييم قصود اعتقادات محاوره.
- انطلق أوستين عن البحث في الخبر أو القضية واتصافه بالكذب والصدق وكيفية تمييزه عن الطلب والإنشاء الذي لا يصح كونه قضية ولكن غرايس كان يبحث في معنى المتكلم ومقاصده وكيفية انتقالها إلى المتلقي.
- يمثل اقتراح سيرل في نظرية الأفعال الكلامية قواعد جعلها بدائل للقواعد عند غرايس من خلال تمييزه وهي قاعدة المحتوى وقاعدة الشرط التمهيدي وقاعدة شرط الصدق ليجعلها داخل نظرية الأفعال الكلامية لا خارجها.
- تعد الأفعال الانجازية عند السكاكي كالأمر والنهي أفعالا تهدف إلى تحويل فعل كلامي إلى فعل واقعي منجز.
- لقد أكد السكاكي على أن المعنى المستلزم ينتج أو يتولد نتيجة لخرق أحد قواعد الطلب المشروطة لإنجاز الفعل المباشر له.
- إن الأمر والنهي عند الغزالي لا بد من اقترانهما بعلاقات مقامية ومقالية لتحديد المعنى المراد.
- إن التجربة الصوفية في حياة طه عبد الرحمن أدت إلى إحداث تغييرات نستطيع أن نقول بأنها تغييرات كلية، فأفكاره انفتحت على كل التشعبات وتوسعت مدارك هذه الشبكة المفاهيمية التي جعلته يخرج من ضيق حداثة الزمن إلى سعة حداثة القيم، لذلك جعل الأخلاق جوهر مشروعته الفلسفي.

- يعد طه عبد الرحمن مؤسس مصطلح التداوليات في الفكر العربي المعاصر حيث تختلف صيغة مصطلح التداوليات عند الباحثين العرب المحدثين وهذا ما ينفرد به طه عبد الرحمن عن غيره من الباحثين.
- تعرف التداوليات عند طه عبد الرحمن بأنها العلم الذي يختص بوصف وتفسير العلاقات التي تجمع بين الدوال الطبيعية ومدلولاتها والدالين بها.
- اتبع طه عبد الرحمن آلية التأثيل في إبداع لمصطلحات التي تلاءم المجال التداولي العربي الإسلامي، وآلية الوصل بين المدلول الأصلي بالمدلول الاصطلاحي في ترجمة المصطلح الغربي Pragmatic.
- اتبع طه عبد الرحمن النوع الثالث من الترجمات في ترجمة الفلسفة العربية وهي الترجمة التأصيلية، وذلك لأن الترجمة التأصيلية تصورت التعامل مع كلمات ومعاني النص الأصلي بطريقة تتفق مع عبقرية اللغة التي يكتبها وما يناسب القارئ العربي أي بطريقة مدروسة تناسب المجال تداولي العربي.
- انقسم مترجمو مصطلح التداولية عند الباحثين العرب إلى فريقين فريق أخذ بترجمة طه عبد الرحمن منهم الباحث عبد الهادي بن ظافر الشهري والباحث مسعود صحراوي الذي أخذ به في جل مؤلفاته وغيرهم، وفريق أخذ بترجمة مغايرة لترجمة طه عبد الرحمن ومن الباحثين الذين أخذوا بهذه الترجمة المغايرة الباحث عبد الرحمن حاج صالح الذي أطلق عليه تسمية علم الاستعمال والباحث يونس علي اصطلاح عليه علم التخاطب والباحث هشام عبد الله الخليفة سماه بالفعللياتية، وهذا الاختلاف ناتج حسب مرجعية كل باحث.
- كما اقترح طه عبد الرحمن ترجمة عربية مقابلة لأقسام الفعل الكلامي عند أوستين باعتماده على آلية الاشتقاق في وضعه لهذه المقابلات لأن هذه الخاصية تميز اللغة العربية وحدها.

- اعتمد على آلية الاشتقاق بتركيزه على الصفة قبل الموصوف عكس الشائع لوضع المقابل العربي للمصطلح الأجنبي Implicite، ووضع له مقابلا عربيا وهو مصطلح اللزوم.
- أطلق طه عبد الرحمن تسمية التعارض ترجمة مقابلة للمصطلح العربي التخاطب والمصطلح الغربي Dialogos.
- عالج طه عبد الرحمن في عملية الترجمة والإبداع وصناعة المفاهيم التي تتعلق بالاستلزام التخاطبي من خلال اطلاعه على مصنفات القدماء والنهل منها والسير على خطى اجتهاداتهم فمن ذلك علم المنطق الأصولي عند الغزالي والفارابي وغيرهم.
- يعد مصطلح الاستلزام التخاطبي مصطلحا مقابلا لمصطلح التلويح الحواري عند هشام الخليفة.
- فصل طه عبد الرحمن بين المبادئ التخاطبية من حيث هي قواعد تخاطبية تبليغية كمبدأ التعاون ومبدأ تكثير الفائدة، ومبادئ تخاطبية تهذيبية قوامها التأدب والتخلق كمبدأ التصديق والمبادئ الغربية مبدأ التأدب ومبدأ التأدب الأقصى ومبدأ التواجه.
- يعتبر مبدأ التصديق الإسلامي الذي جاء به طه عبد الرحمن مبدأ أصيلا ولا يعد مبدأ مكملا للمبادئ التخاطبية من المنظور الغربي كما هو شائع، لأن ملامح هذا المبدأ تخص الدين الإسلامي الحنيف فلا يشترك فيه الديانات الأخرى كالاتصاف بالسلوك الحسن والقول الصادق وهذا ما حث عليه ديننا الحنيف وهو ما نجده ثابت في القرآن الكريم والسنة النبوية.
- تختلف ظاهرة الاستلزام التخاطبي في المنظور العربي عموما وعند طه عبد الرحمن على وجه الخصوص عن ظاهرة الاستلزام التخاطبي في المنظور الغربي في نقاط منها:

- إن تأصيل هذه الظاهرة عند العرب قديماً وحديثاً يرتكز على اجتهادات القدماء العرب وتمسكهم بالتراث العربي وخصوصاً التراث الإسلامي فمعظم شواهدهم من القرآن الكريم والسنة النبوية من ذلك مبدأ التصديق وقواعده، أما في الثقافة الغربية فالتأصيل عندهم باستحضار اجتهادات الفلاسفة اليونان.
- إن أصل مصطلحات هذه الظاهرة المنطق الأصولي العربي المتحرر من المنطق التجريدي القائل بأن الفاصل بين الإنسان والحيوان هو العقل، بينما يرى طه عبد الرحمن أن الفاصل بينهما هو التخلق؛ لأن كل من الإنسان والحيوان يقومون بسلوك معين كالأكل والمشى، لكن الإنسان ميزه الله تعالى بالعقل ليتدبر سلوكه ويصوبه، ويتصف بمبدأ التخلق والتهديب، وبهذا يتميز عن الحيوان الذي لا يستطيع التمييز بين السلوك الحسن والسلوك القبيح.
- هذه أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الرحلة البحثية الشيقة والممتعة، فمشروع طه عبد الرحمن مشروع ضخم فدراستنا هذه ما هي إلا نقطة من بحر مشروعه نسأل الله تعالى أن يكون اجتهاداً موفقاً ومثمناً.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

أولاً: المصادر

1. طه عبد الرحمن، الحوار أفقا الفكر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت لبنان،
2. طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أوالتكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، ط1، 1998م.
3. طه عبد الرحمن، حوارات من أجل المستقبل، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت لبنان، 2011.
4. طه عبد الرحمن، روح الدين من ضيق العلمانية إلى سعة الإنتمانية، المركز الثقافي العربي، ط2، ص2012.
5. طه عبد الرحمن، سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحدثة الغربية، المركز الثقافي العربي، ط1، 2000.
6. طه عبد الرحمن، سؤال المنهج في افق التأسيس لأنموذج فكري جديد، المؤسسة العربية للفكر والإبداع، ط2، بيروت لبنان، 2015.
7. طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة والقول الفلسفي، المركز الثقافي العربي، ط2، الدار البيضاء، المغرب، 2005.
8. طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، ط2، 2000.
9. طه عبد الرحمن، في فقه المصطلح الفلسفي، مجلة المناظرة، العدد6، المغرب، 1993.

ثانياً: المراجع

أ- الكتب العربية:

1. إبراهيم مشروح، طه عبد الرحمن قراءة في مشروع الفكري، مركز الحضارة، ط1، بيروت، 2009.
2. أثير الدين الأبهري، كتاب إيساغوجي، ديوان المطبوعات الجامعية، 2015.
3. احمد المتوكل، دراسات في نحو العربية الوظيفي، دار الثقافة، ط1، 1986.
4. باتريك شارودو ودومينيك منغونو، معجم تحليل الخطاب، دار سيناترا، تونس، 2008.
5. باديس لهويميل، مظاهر التداولية في مفتاح العلوم للسكاكي، اريد عالم الكتب الحديث، ط1، 2014.

6. بوزيرة عبد السلام، طه عبد الرحمن ونقد الحداثة، جداول، لبنان، ط1، 2011.
7. التهانوي محمد علي، معجم كشاف اصطلاحات الفنون، تح: لطفي عبد البديع، ج2، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1969.
8. جبران مسعود، معجم الرائد، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط7، 1999م.
9. الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار الحديث، القاهرة، 2009.
10. الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية، مراجعة: محمد تامر وآخرون، دار الحديث، القاهرة، 1430هـ/2009م، مادة "لزم".
11. أبي حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، تح: الشيخ محمد إبراهيم رمضان، ج2، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت لبنان، 383.
12. خالد ميلاد، الإنشاء في اللغة العربية بين التركيب والدلالة، المؤسسة العربية، تونس، ط1، 2001.
13. خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، بيت الحكمة، ط1، 2009.
14. سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، دار النهضة، بيروت، 1984.
15. سعد الدين التفتازاني، شرح تلخيص مفتاح العلوم، دارالكتب العلمية، بيروت، ط3.¹
16. سعيد الحنصالي، الاستعارات والشعر العربي الحديث، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء المغرب، ط1، 2005م.
17. عادل مصطفى، فهم الفهم مدخل إلى الهيرومينوطيقا نظرية التأويل من أفلاطون إلى جامدامر، دار رؤية للنشر والتوزيع، ط1، 2007م.
18. عبد الرحمن حاج صالح، الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال، سلسلة علوم اللسان والعرب، مج3.
19. عبد العزيز لحويديق، نظرية الاستعارة في البلاغة العربية من أرسطو إلى لا يكون ومارك جونسون، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2015م.
20. عبد الملك مرتاض، تداولية اللغة بين الدلالية والسياق، مجلة اللسانيات، مركز البحوث العلمية والتقنية لترقية اللغة العربية، الجزائر، العدد1، 2005.
21. عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقارنة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد، ط1، 2004.
22. علي السكاكي، مفتاح العلوم، ضبط: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، لبنان.

23. علي حرب، الماهية والعلاقة نحو منطق تحويلي، المركز الثقافي العربي، ط1، 1998.
24. فيتغنشتاين، رسالة منطقية فلسفية، رسالة منطقية فلسفية، ترجمة: عزمي إسلام، مراجعة وتقديم: زكي نجيب محمود، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1968.
25. قاسم شعيب، فتنة الحداثة صورة الإسلام لدى الوضعيين العرب، المركز الثقافي العربي، ط1، 2013.
26. صلاح إسماعيل، التحليل اللغوي عند مدرسة أوكسفورد، دار التنوير، بيروت، ط1، 1993.
27. لودفيك فيتغنشتاين، تحقيقات فلسفية، ترجمة: عبد الرازق بنور، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط1.
28. محمد محمد يونس علي، المعنى وضلال المعنى، المدار الإسلامي، ط2، 2007.
29. محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، المدار الإسلامي، ط1، 2006.
30. محمد محمد يونس علي، مدخل إلى اللسانيات، دار الكتاب الجديدة، ط1، 2004.
31. محمد محمد يونس علي، مقدمة في علمي الدلالة، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت، ط1، 2004.
32. محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، 2002.
33. محمود عكاشة، النظرية البراجماتية اللسانية: دراسة المفاهيم والنشأة والمبادئ، مكتبة الآداب، القاهرة، 2012.
34. محمود فهمي زيدان، في فلسفة اللغة، دار النهضة العربية، بيروت، د.ط، 1405هـ-1985م.
35. ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، ج1، القاهرة، 1970.
36. مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، دار الطليعة بيروت، ط1، 2005.
37. مسعود صحراوي، لحظة ميلاد التداولية (نظرية الأفعال الكلامية) بحث في التأسيس النظري للظاهرة مع مراجعة مفهومية للمصطلح وربطه بالتراث العربي، دار التنوير، ط1، 2023.
38. نعمان بوقرة، المصطلحات الأساسية في لسانيات النص وتحليل الخطاب، دراسة معجمية، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2009.
39. هشام عبد الله الخليفة، الافتراض المسبق بين اللسانيات الحديثة والمباحث اللغوية في التراث العربي والإسلامي، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2021.

40. هشام عبد الله الخليفة، نظرية التلويح الحوارية بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، بيروت، لبنان، 2013.

ب- الكتب المترجمة:

41. آن ريبول وجاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، تر: عز الدين المجذوب، دار سيناترا، تونس، 2012م.

42. آن ريبول وجاك موشلار، التداولية اليوم لمجديد في التواصل، تر: سيف الدين دغفوس، المنظمة العربية للترجمة، دار الطليعة، بيروت- لبنان.

43. باتريك شارودو، معجم تحليل الخطاب، تر: عبد القادر المهيري وحمادي صمود، دار سيناترا، تونس، 2008.

44. بول غرايس، المنطق والمحادثة، تر: محمد الشيباني وسيف الدين دغفوس، إطلاقات على النظريات اللسانية والدلالية، ج2، قرطاج، 2012.

45. جورج لايكوف ومارك جونسن، الاستعارات التي نحيا بها، تر: عبد المجيد جحفة، دار توبقال للنشر، المغرب، ط2، 2009م.

46. جون سيرل، العقل واللغة والمجتمع الفلسفة في العالم الواقعي، تر: صلاح إسماعيل، المركز القومي للترجمة، ط1، 2011.

47. جون لانغشواوستين، نظرية أفعال الكلام العامة "كيف ننجز الأشياء بالكلام"، تر: عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، 1991.

48. جون لانغشو اوستين، الفعل بالكلمات، تر: طلال وهبه، المنامة، ط1، 2019.

49. جيني توماس، المعنى في لغة الحوار، تر: نازك إبراهيم، دار الزهراء، الرياض، ط1، 2010.

50. جيوفيري ليتش، مبادئ التداولية، تر: عبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، المغرب، 2013.

51. دومينيك مانغونو، المصطلحات المفاهيم لتحليل الخطاب، تر: محمد يحياتن، دار العربية للعلوم ناشرون، الجزائر، ط1، 2008م.

52. فرانتيسكو كويوس راموس، مدخل إلى دراسة التداولية "مبدأ التعاون ونظرية الملاءمة والتأويل"، تر: يحي حمداي، دار نيبور، العراق، ط1، 2014.

53. فيليب بلانشيه، التداولية من أوستين إلى غوفمان، تر: صابر الحباشة، دار الحوار، سوريا، ط1، 2007م.

ج-الكتب الأجنبية:

1. H p graic , logic and convrrsation ,university of california, berkely
2. Dictionnair de linguistique . Jean dubois / la rousse.1994.
3. Wittgenstein, philosophical investigation, translated by g.E.M. Anscombe, basil blackwell, 1986.

ثالثا: المجلات والدوريات

1. باديس لونيس، ارفنغ غوفمان والظاهرة الابدستمولوجية في أهم أفكاره التنظيرية، مجلة دراسات وأبحاث، مج10، العدد 4، ديسمبر 2014.
2. آمنة بلعلی، المنطق التداولي عند طه عبد الرحمن وتطبيقاته، مجلة اللغة والأدب، مج11، العدد1، 2006.
3. سليم حمدان، فلسفة اللغة عند الغربيين من كانط على الفلسفة التحليلية، مجلة المدونة، جامعة الوادي. الجزائر، مج 09، العدد01، ماي 2022.
4. سميرة فريدي، المرتكزات المنهجية للفلسفة الائتمانية عند طه عبد الرحمن، مجلة مقاربات فلسفية المجلد 7، العدد1، 2020.
5. صابر لخميسي، سؤال الترجمة عند طه عبد الرحمن الخصوصية والبديل التأثيلي، المترجم، مج21، العدد2، 2021.
6. صلاح إسماعيل، النظرية القصدية في المعنى عند غرايس، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الكويت، مج25، العدد230، 2005.
7. عبد الحليم بن عيسى، تداولية مبدأ التأدب في إنجازية الفعل الكلامي، المجلة الجزائرية للدراسات الانسانية، العدد 1، جوان، 2019.
8. عمر بوقمرة، قوانين الخطاب من بول غرايس إلى طه عبد الرحمن، _دراسة نقدية_ مجلة أمارات في اللغة والأدب والنقد، المجلد 5، العدد2.
9. ليلي كادة، أسلوبا الأمر والنهي في النظرية اللسانية العربية، مجلة مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، العدد13، سنة2017.
10. ليلي كادة، الاستلزام الحوارية في الدرس اللساني الحديث عند طه عبد الرحمان أنموذجا، مجلة الممارسات اللغوية، المجلد3، العدد3، 2012 .
11. محمد سالم يزيد، نحو اللغة العربية الوظيفي في مقاربة أحمد المتوكل الاستلزام التخاطبي أنموذجا، مجلة حوليات، الجزائر، العدد20.
12. محمد سويتري، اللغة ودلالاتها تقريب تداولي للمصطلح البلاغي، مجلة عالم الفكر، المجلد 28، العدد03، مارس 2000م، الكويت.
13. يسمنية عبد السلام، أسماء جعلاب، التقريب التداولي للتراث من منظور طه عبد الرحمن، مجلة العمدة في اللسانيات وتحليل الخطاب، العدد 2، مج6، 2021.

14. بسمينة عبد السلام، نظرية الأفعال الكلامية في ظل جهود أوستن، مجلة المخبر أبحاث في اللغة والأدب الجزائري، بسكرة، العدد10، 2014.

15. عمار صويولة، تجليات المنهج التكاملي في اعمال طه عبد الرحمن، مجلة المعيار، مج20، العدد40.

16. حاتم عبيد، نظرية التأدب في اللسانيات التداولية، مجلة عالم الفكر، مج34، العدد1، 2014.

رابعاً: أطروحة الدكتوراه

1. سامية شودار، القضايا التداولية في كتاب المستصفي من علم الأصول لأبي حامد الغزالي، أطروحة دكتوراه، علوم اللسان والأدب العربي، جامعة بسكرة، 2020.

2. عبد المنعم محمود السيوطي، جماليات الاستلزام الحواري في القرآن الكريم "دراسة أسلوبية تداولية"، رسالة دكتوراه، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة عين شمس، 2020

3. دايم عبد الحميد، الامر والنهي وأثرهما في الاحكام الشرعية [مصدر نصي غير مخطوط]، أطروحة دكتوراه، تلمسان، 2013-2014م.

4. ليلي كادة، المكون التداولي في النظرية اللسانية العربية ظاهرة الاستلزام التخاطبي أنموذجاً، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة الحاج لخضر، باتنة

خامساً: المواقع الالكترونية

5. أمين حبلا، طه عبدالرحمن ابن الصوفية وفيلسوف المغرب وخليفة الغزالي، موقع الجزيرة الوثائقية، يوم: 2023/02/24

<https://doc.aljazeera.net/reports/2021/1/20/%D>

6. أوين وا جايايا، تر:محمد عبد الكريم يوسف، مبادئ التهذيب عند جيفري ليتش، تاريخ الاطلاع: 2022./11/20

<https://www.afaqhorra.com/>

7. الجزيرة الوثائقية، طه عبد الرحمن، الفيلسوف المجدد، يوم: 2023/2/24.

<https://www.youtube.com/redirect?event=video>

فهرس

المحتويات

الفصل الأول

ماهوية الاستلزام التلاطبي "تحديدات مفاهيمية"

- أولاً- الاستلزام التلاطبي من المنظور الغربي.....10
- 1- المعنى الطبيعي والمعنى غير الطبيعي.....11
- 2- الاستلزام التلاطبي في القواميس التداولية الغربية.....14
- 3- ماهية الاستلزام التلاطبي.....16
- 3-1 خصائص الاستلزام التلاطبي.....20
- 3-2 أنواع الاستلزام التلاطبي.....21
- 4- مقاييس التمييز بين الاستلزمات التلاطبية المحادثية والوضعية.....24
- 4-1 قابلية الاحتساب.....25
- 4-2 قابلية الإلغاء.....25
- 4-3 قابلية الانفصال.....25
- 4-4 عدم الوضعية.....25
- 4-5 الارتباط بالقاء القول.....25
- 4-6 عدم التحديد.....26
- ثانياً- الاستلزام التلاطبي والأفعال الكلامية غير المباشرة.....27
- 1- الأفعال الكلامية عند أوستين.....27
- 1-1 مفهوم الفعل الكلامي عند أوستين.....27
- 2-1 أصناف الفعل الكلامي عند أوستين Austin.....28
- 3-1 الأفعال الإنشائية الصريحة والأفعال غير المباشرة.....28
- 2- الأفعال الكلامية عند سيرل J/Searl.....30

31	1-2 مفهوم الفعل الكلامي عند سيرل
31	2-2 أقسام الفعل الكلامي عند سيرل
32	3- قواعد التخاطب عند غرايس Grice
32	1-3 مفهوم المحادثة/التخاطب عند غرايس
33	2-3 قواعد المحادثة عند غرايس
58	ثالثا- المقترحات التي تلت نظرية غرايس في الاستلزام التخاطبي
58	1- قاعدة مسلمات الحوار عند لاكوف وجونسون
61	2- مقاربات الاستعارة لوصف ظاهرة الاستلزام التخاطبي
61	1-2 سيرل
62	2-2 مقارنة سبربر وولسن Sperber and wilson
65	3-2 مقارنة جورج لاكوف وجونسون
68	رابعا- اقتراحات وصف ظاهرة الاستلزام التخاطبي في علوم اللغة
68	1- الاستلزام التخاطبي في علم البلاغة
68	1-1 ثنائية الخبر والإنشاء في عرف السكاكي
71	2-1 المعنى الأصلي والمعنى الفرعي للتمي
72	3-1 المعنى الأصلي والمعنى الفرعي للاستفهام
73	4-1 المعنى الأصلي والفرعي للأمر والنهي
76	2- الاستلزام التخاطبي في علم الأصول عند الغزالي
76	1-2 تحديد الأمر ومقتضاه
77	2-2 النهي
79	3- الاستلزام التخاطبي في الوعي النحوي عند الزمخشري
79	1-3 الأمر والنهي
81	خلاصة

الفصل الثاني

الاصطلاح التداولي عند طه عبد الرحمن (الاشتغال لترجمي والتأصيل التداولي)

- أولاً: المرجعيات الفكرية في فكر طه عبد الرحمن 85
- 1 - طه عبد الرحمن: نهج السيرة ومسار الفكر 86
- 2 - مسار الفكر (أهم أعماله في مجال التداوليات) 87
- ثانياً الأسس المنهجية للمشروع الطهائي: - 80
- 1 أسباب اهتمامه بالمنطق: 92
- 2 حداثة المنهج عند سامي النشار وأثرها في فكر طه عبد الرحمن 93
- 3 السلفية وتأثيرها في فكر طه عبد الرحمن 94
- 4 الأخلاقية 95
- 5 الائتمانية 96
- 6 التكاملية 98
- 7 التأسيس المنطقي 100
- 8 الاتصالية 103
- 9 العرفانية الصوفية 104
- ثالثاً التأسيس التاريخي والمعرفي لمصطلح التداوليات 106
- 1 المفهوم المعجمي 106
- 2 التعريف الاصطلاحي 108
- 3- نشأة مصطلح التداولية من المنظور الغربي والمنظور العربي 110
- 3-1- التأسيس الفلسفي الغربي 110
- 3-2- مصطلح التداولية في مقارنة بعض علماء العرب المحدثين 119
- رابعاً: التداوليات: دراسة في المصطلح عند طه عبد الرحمن 132
- 1 مصطلح التداوليات عند طه عبد الرحمن 132

133	منهجه في ترجمة مصطلح التداوليات
141	النموذج النظري للتجربة العربية عند عبد الرحمان طه
148	خامسا: النموذج التطبيقي للكوجيطو التداول
148	1 الترجمة التحصيلية للكوجيطو عند محمود محمد الخضيرى
150	2 الترجمة التوصيلية للكوجيطو عند نجيب بلدى
151	3 الترجمة التأصيلية للكوجيطو (انظر تجد) عند طه عبد الرحمن
153	5 طه عبد الرحمن وتأثيل مصطلحات أوستين
156	خلاصة

الفصل الثالث

الممارسة التداولية للاستلزام التخاطبي

عند طه عبد الرحمن "المفهوم وأبجديات التخاطب"

159	أولاً- الاستلزام التخاطبي في الفكر العربي الحديث
159	1-1 مقترحات وصف الاستلزام التخاطبي في الفكر العربي الحديث
159	1-1-1 محاولة أحمد المتوكل في قراءة ظاهرة الاستلزام التخاطبي
162	1-1-2 محاولة هشام عبد الله الخليفة في تأسيسه لظاهرة الاستلزام التخاطبي
170	ثانياً- الاستلزام التخاطبي من المنظور الطهائي
170	1-1 اللزوم وبعده المنطقي عند طه عبد الرحمن
170	1-1-1 اللزوم في المعاجم
170	1-1-2 مصطلح اللزوم عند طه عبد الرحمن
174	1-1-3 مصطلح التخاطب Dialogos وطريقة تأثيله
176	2-2 أضرب اللزوم عند طه عبد الرحمن
177	1-2 الاستلزام المضموني
183	2-2 خصائص الدليل الاضمارى

192	3- المصطلحات المماثلة لمصطلح الإضرار عند طه عبد الرحمن
3	
194	4- أصل التداول لمصطلح الإضرار
208	ثالثا- النظرية التخاطبية عند طه عبد الرحمن
208	1- الكلام والتواصل عند طه عبد الرحمن
212	2- القواعد الدلالية والقواعد التداولية (التخاطبية)
215	3- القواعد التخاطبية التبليغية والتهذيبية للدليل الاضماري عند طه عبد الرحمن
235	4- مبدأ التصديق واعتبار الصدق والإخلاص
236	4-1 القواعد المتفرعة عن مبدأ التصديق في جانبه التبليغي
236	4-2 قواعد التصديق المتفرعة عن الجانب التهذيبي
240	خلاصة
242	خاتمة
248	قائمة المصادر والمراجع

فهرس المحتويات

ملخص

قائمة الخطاطات

41	خطاطة رقم 1 توضح المبادئ المتفرعة عن مبدأ التأدب
45	خطاطة رقم 2: توضح مبادئ التواجه
45	خطاطة رقم 3: توضح الاستراتيجيات المتفرعة عن مبدأ التواجه
100	خطاطة رقم 4: توضح طبيعة الكلام غير المباشر عند سيرل
100	خطاطة رقم 5: يوضح القواعد المتفرعة عن أصول التداول
110	خطاطة رقم 6: يوضح أقسام المعنى عند بيرس

فهرس المحتويات

- خطاطة رقم 7: يوضح تقابلات الثنائيات الوضع والاستعمال في المنظور الغربي والعربي.130
- خطاطة رقم 8: يوضح فروع الاستلزام الطبيعي.176
- خطاطة رقم 9: يوضح القواعد التخاطبية وفروعها عند طه عبد الرحمن.218
- خطاطة رقم 10: توضح المبادئ المتفرعة عن مبدأ التهذيب عند طه عبد الرحمن.225
- خطاطة رقم 11: يوضح الترتيب التصاعدي لذوات المتكلم عند طه عبد الرحمن.226

قائمة الجداول

- الجدول رقم 1: يوضح الفرق بين مقاييس الاستلزمات التخاطبية المحادثية والوضعية.24
- الجدول رقم 2: يوضح المبادئ المتفرعة عن مبدأ التعاون.40
- الجدول رقم 3: يوضح أصول النظرية التجزيئية وأصول النظرية التكاملية.99
- الجدول رقم 4: يوضح آليات وضع المصطلح.135
- الجدول رقم 5: يبين آليات توظيف المصطلح.135

فهرس المحتويات
